

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقَرْةِ عَيْنَ الْأَخْيَارِ فِي شَرْحِ جَوَامِعِ الْأَخْبَارِ

تألِيفُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَاصِرِ السَّعْدِيِّ

١٣٧٦ - ١٣٠٧



ضَبَطَ نَصَّهُ وَخَرَجَ أَهَادِيهُ وَعَلَمَهُ عَلَيْهِ

عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنِ رَسْمَى آلِ الدَّرَبِينِ

مَكْتَبَةِ الرَّشِيدِ  
الرِّياضِ

بِهِجَّةِ قُلُوْبِ الْاَبْرَارِ  
وَقَرْةِ عَيْنَيْنِ الْاَحْيَاٰ فِي شَرْحِ جَوَامِعِ الْاَخْبَارِ

تَأْلِيفُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَاصِرِ السَّعْدِيِّ  
١٣٧٦ - هـ ٢٠٠٧

ضَيْطَ نَصَّةٍ وَضَرَبَ أَهَادِينَهُ وَعَلَى عَلِيهِ  
عَمَدَ الْكَرِيمُ بْنُ رَسِيْيِّ أَلِ الدَّرَّيْنِ

مَهْبَكُ تَهْبَةِ الْمُشْرِفِينَ  
الرَّئِسِيَّاضِنْ

مكتبة الرشاد للنشر والتوزيع

\* المملكة العربية السعودية . الرياض - طريق الحجاز  
من ب ١٧٥٢٢ الرياض ١٤٩٤ هاتف ٤٥٩٣٤٠١ فاكس ٤٥٧٣٢٨١  
E-MAIL: alrushd@suhuf.net.sa  
[www.alrushd.com](http://www.alrushd.com)



- \* فرع مكة المكرمة: - هاتف ٥٥٨٣٥٠٦ - ٥٥٨٥٤٠١
  - \* فرع المدينة المنورة: - شارع أبي ذر الغفارى - هاتف ٨٣٤٦٠٠
  - \* فرع القصيم بريدة طريق المدينة - هاتف ٣٣٤٢٢٤
  - \* فرع أبهاء: - شارع الملك فيصل هاتف ٢٣٦٧٣٠٧
  - \* فرع الدمام: - شارع ابن خلدون - هاتف ٨٢٨٢١٧٥

وكلاونا في الخارج

- \* الكويت: - مكتبة الرشد - حولي - هاتف: ٢٦١٣٤٧
  - \* القاهرة: - مكتبة الرشد - مدينة نصر - هاتف: ٢٧٤٤٦٥٠
  - \* بيروت: - النادل اللبناني - شارع الجاموس - هاتف: ٠٩٦١٢٨٤٣٤٥٧
  - \* عمان: الاردن - دار السلام - هاتف: ٥٣٣٢٦٥٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق الطبع محفوظة للناشر

الطبعة الأولى

١٤٩٢ م - ٢٠٠٣ هـ

## مقدمة الملة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعود بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءاْمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَ إِلَّا وَأَنْتُم مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١١]، ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءاْمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُلُولًا سَدِيدًا﴾ يُصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١-٧٣].

أما بعد :

إإن أصدق الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار.

وبعد فهذا كتاب «بِهِجَةٍ قُلُوبُ الْأَبْرَارِ» للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، جمع فيه الشيخ -رحمه الله- تسعه وتسعين حديثاً تشمل جميع أصول وفروع الشريعة، فالناظر فيه يتجلو في حدائقي ذات بهجة، ويدخل جنات معروشات وغير معروشات، منتقياً من هنا وهناك لطائف وغايات، من مكارم الأخلاق، وحسن المعاملات، مستحضرأ للنيات، بعيداً عن البدع والمحدثات، يرى ما لأصحاب الجنة من الصفات فيلتزمها، وما لأهل النار - والعياذ بالله- من الرذائل فيجتنبها، وكيف تكون العلاقة بينه وبين ربه، فيحافظ على الصلة بينه وبين ربها، وأن تكون على أحسن الأحوال، وكيف تكون العلاقة بينه وبين الناس، أهله، وولده، وأصدقاءه، وعامة المسلمين، فيحافظ عليها فيما لا يخالف أوامر الله، وكيف تكون علاقته مع نفسه حتى ينجو بها في الدنيا، ويدخل الجنة برحمته الله ومنتها.

وأخيراً فإن في هذا الكتاب من الأمور الجامعة التي لا غنى لسلم عنها في دينه ودنياه، وضعه مؤلفه على نسق «شرح الأربعين النووية» و«جامع العلوم والحكم» وغيرها في هذا الباب أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يغفر مؤلفها ويرفع درجاته، وأن يجعل عملي خالصاً لوجهه سبحانه، وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتب أبو عبد الرحمن

عبدالكريم بن رسمي آل الدريني

صباح يوم الخميس ٢٢/ربيع الأول ١٤٢٢.

## ترجمة المؤلف

لقد اعتاد كل من يحقق كتاباً أن يذكر ترجمة مؤلفه وهذا شيء فيه من الصواب ما فيه لكنني أقول ليس كل مؤلف كتاب يترجم له، فهناك بعض المؤلفين هم أعلام الإسلام، وأعمدة عصورهم، ويغنى اشتهرهم عن الترجمة لهم، ومن هؤلاء شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، و... ومنهم مؤلف الكتاب الذي بين أيدينا، فشهرته فاقت، وأعماله انتشرت في كل مجال، بحيث أصبح الجاهل من لا يعرفه.

ولهذا فأضع بين يدي القارئ ترجمة موجزة بسيرة عنه ثم أحيل إلى ما أفرد من الكتب في ترجمته -رحمه الله- وجعل الجنة مأواه، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

هو العالم الجليل، والفقير الأصولي، والمحدث الداعية، والمحقق المدقق، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن أحمد آل سعدي، علام القصيم، من نوادر بنى تميم، من بنى عمرو المنتمية إلى تميم، نزح جدهم من قفار قرب حائل، وسكن عنيزه حوالي عام ١١٢٠هـ، وقيل: من بلدة المستجدة، إحدى البلدان المجاورة لمدينة حائل.

يكنى بأبي عبد الله، وهو أكبر أولاده الذكور.

### مولده وعائلته:

ولد علام القصيم في منطقة عنيزه في الثاني عشر من شهر المحرم عام سبعة وثلاث مائة وألف للهجرة ١٣٠٧/١٢.

وقد توفيت والدته وهو صغير، له من العمر أربع سنوات، وتوفي والده وله من العمر سبع سنوات.

وهكذا أراد الله أن ينشأ هذا العالم يتيم الأب والأم، ومن تكون هذه حاله كثيراً ما يكتب له التفوق والنبوغ إذا وجد الرعاية والعناية والمتابعة، وقد تيسر ذلك للمترجم له، فحاصل الكثير من الفضائل والعلوم، ونفع الله به منذ حداثة سنه.

وقد أشار بعض من ترجم للشيخ إلى أنه كان له من العمر عند وفاة والده ثمان سنوات، وأشار بعضاً منهم الآخر إلى أنه كان له من العمر اثنتي عشر سنة عند وفاة والده، وهذا غير مسلم؛ لأن عامة من ترجموا للشيخ ذكرروا أن عمره عند وفاة والده كان سبع سنوات،

ومن هؤلاء ولده عبد الله وتلاميذه القريبون منه .

### **كفالة زوج أبيه له :**

نشأ المترجم له يتيم الأبوين ، فقيض الله له زوجة والده ، فكفلته ، وأحبته أكثر من أولادها ، فصار عندها موضع الرعاية والعناية ، فلما شبّ ، صار في بيت أخيه الأكبر حمد .

### **والده :**

ولد ناصر آل سعدي والد المترجم له في حدود ١٢٤٣هـ في عنيزة ، ونشأ نشأة صالحة ، فكان : عابداً ، حافظاً للقرآن ، محباً للعلم وأهله ، وكان يقرأ على جماعة المسجد الكبير المواقع دبر صلاة العصر وقبل صلاة العشاء ، وينوب عن إمام المسجد في الإمامة والخطابة ، والإمام في ذلك الوقت هو الشيخ علي آل محمد .

وفي آخر حياة والد المترجم له تولى إماماة مسجد الموكف حتى توفاه الله عام ١٣١٢هـ ، وكان خلال إمامته للمسجد يدرّس فيه ويعلم الناس ما يحتاجونه من أمور دينهم .

وقد اشتهر بالبذل والإحسان وإعانته المحاویج ومدد يد العون لآخرين ، وتلك صفات الآخيار الصالحين .

### **والدته :**

أمه من آل عثيمين ، وهم من آل مقبل ، من آل زاخر ، البطن الثاني من الوهبة ، نسبة إلى محمد بن علوی بن وهب ، ومحمد هذا هو الجد الجامع لبطون الوهبة جميعاً ، وآل عثيمين كانوا في بلدة أشیقر الموطن الأول لجميع الوهبة ، وزرحو منها إلى شقراء ، فجاء جد آل عثيمين الموجودين في عنيزة من شقراء إلى عنيزة وسكنها ، وهو سليمان آل عثيمين ، وهو جد المترجم له لأمه .

### **أخواته :**

للمترجم له رحمه الله أخوان يتوسطهما سناً :

أما أكبر الثلاثة : فاسمه حمد ، وهو الذي نشأ عنده المترجم له ، ونشأ نشأة صالحة ، وهيأ له أسباب تحصيل العلم .

وحمد هذا يعد من المعمرين، حيث مات سنة ١٢٨٨هـ وله من العمر ست وتسعون سنة.

يقول عنه القاضي : «كان من أعمدة المساجد ، تجرّد للعبادة والتلاوة، وكان من حملة القرآن» .

والثاني وهو أصغر الثلاثة سنًا : سليمان ، سكن الجبيل ، ثم الدمام ، وكان من خيرة زمانه ، توفي عام ١٣٧٣هـ .

وانظر لترجمة المصنف :

- إتحاف النبلاء بسير العلماء (١٤٢-٧٥).
- أثر علامة القصيم الشیخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي على الحركة العلمية المعاصرة د. عبدالله بن محمد الطیار.
- السعدي مفسراً . د . الطیار.
- صفحات من حیاة علامة القصیم . د . الطیار.
- السعدي وجهوده في توضیح العقیدة . عبد الرزاق العباد .
- روضة الناظرين (١/٢٢٠).
- علماء نجد (٢/٤٢٢).
- مشاهير علماء نجد (٢٩٢).
- ذیل المختارات الجلیلة (٤١٠).



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله المحمود على ما له من الأسماء الحسنة، والصفات الكاملة العظيمة العليا، وعلى آثارها الشاملة للأولى والأخرى.

وأصلبي وأسلم على مُحَمَّد أجمع الخلق لكل وصف حميد، وخلق رشيد، وقول سديد، وعلى آله وأصحابه وأتباعه من جميع العبيد.

أما بعد : فليس بعد كلام الله أصدق ولا أنفع ولا أجمع لخير الدنيا والآخرة من كلام رسوله وخليله مُحَمَّد ﷺ؛ إذ هو أعلم الخلق، وأعظمهم نصراً وإرشاداً وهداية، وأبلغهم بياناً وتأصيلاً وتفصيلاً، وأحسنهم تعليماً . وقد أُوتِي ﷺ جوامع الكلم، واختصر له الكلام اختصاراً، بحيث كان يتكلم بالكلام القليل لفظه، الكثيرة معانيه، مع كمال الوضوح والبيان الذي هو أعلى رتب البيان.

وقد بدا لي أن أذكر جملة صالحة من أحاديثه الجوامع في المواضيع الكلية، والجوامع في جنس، أو نوع، أو باب من أبواب العلم، مع التكلم على مقاصدها وما تدل عليه، على وجه يحصل به الإيضاح والبيان مع الاختصار، إذ المقام لا يقتضي البسط.



فأقول مستعيناً بالله، سائلاً منه التيسير والتسهيل :

### الْكِتَابُ الْأَوَّلُ الثَّانِيُّ وَالْأَكْثَرُ

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقوله : «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْهَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» (١) .

### الْكِتَابُ الْأَنْتَارِيُّ الثَّالِثُ مِنَ الْمُتَّقِيِّ

عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مَنْ أَحْدَثَ فِي أُمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ - وفي رواية : مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أُمْرُنَا - فَهُوَ رَدٌّ» (متفق عليه) (٢) .

هذا الحديث العظيمان يدخل فيهما الدين كله، أصوله وفروعه، ظاهره وباطنه، فحدث عن ميزان للأعمال الباطنة، وحديث عائشة ميزان للأعمال الظاهرة.

فيهما الإخلاص للعبد ، والمتابعة للرسول للذان هما شرط لكل قول وعمل؛ ظاهر وباطن . فمن أخلص أعماله لله متبعاً في ذلك رسول الله فهذا الذي عمله مقبول . ومن قد الأمرين أو أحدهما فعله مردود ، داخل في قوله الله تعالى : «وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُوراً» [الفرقان: ٢٣] ، والجامع للوصفين داخل في قوله

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٦٦٨٩) ومسلم في «صحيحه» (رقم ١٩٠٧ بعد ١٥٥) وفيهما : «بالنية» بدل «بالنيات» و«يتزوجها» بدل «ينكحها»، ووردت عندهما بنفس الألفاظ دون قوله : «من كانت هجرته ..» .

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٢٦٩٧) ، ومسلم في «صحيحه» (رقم ١٧١٨) أما الرواية الثانية فأخرجها مسلم في «صحيحه» (رقم ١٧١٨ بعد ١٨) وعلقها البخاري في «صحيحه» (قبل رقم ٧٣٥٠) . وانظر «فتح الباري» (٢٠٢/٥) و«تغليق التعليق» (٣٩٦/٢) .

تعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنَ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ [النساء، ١٢٥] ، ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرٌ إِنَّ رَبَّهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [آل عمران، ١١٢] .

أما النية : فهي القصد للعمل تقرباً إلى الله، وطلبًا لرضاته وثوابه، فيدخل في هذا نية العمل، ونية المعمول به.

أما نية العمل : فلا تصح الطهارة بأنواعها، ولا الصلاة والزكاة والصوم والحج وجميع العبادات إلا بقصدها ونيتها، فينوي تلك العبادة المعينة، وإذا كانت العبادة تحتوي على أجناس وأنواع، كالصلاحة، منها الفرض، والنفل المعين، والنفل المطلق. فالمطلق منه يكفي فيه أن ينوي الصلاة. وأما المعين من فرض أو نفل معين - كوتر أو راتبة - فلابدّ مع نية الصلاة أن ينوي ذلك المعين. وهكذا بقية العبادات.

ولابدّ أيضاً أن يميز العادة عن العبادة، فمثلاً الاغتسال يقع نظافة أو تبرداً، ويقع عن الحدث الأكبر وعن غسل الميت وللجمعة ونحوها فلابدّ أن ينوي فيه رفع الحدث أو ذلك الغسل المستحب. وكذلك يخرج الإنسان الدرارهم مثلاً للزكاة، أو للكفار، أو للنذر، أو للصدقة المستحبة، أو هدية. فالعبرة في ذلك كله على النية.

ومن هذا : حيل المعاملات إذا عاملت ظاهرها وصورتها الصحة، ولكنه يقصد بها التوسل إلى معاملة ربوية، أو يقصد بها إسقاط واجب، أو توسلًا إلى محرم. فإن العبرة بنيتها وقصده، لا بظاهر لفظه؛ فإنما الأعمال بالنيات. وذلك بأن يضم إلى أحد العوضين ما ليس بقصد، أو يضم إلى العقد عقدًا غير مقصود. قاله شيخ الإسلام<sup>(١)</sup>.

وكذلك شرط الله في الرجعة وفي الوصية : أن لا يقصد العبد فيما المضارة<sup>(٢)</sup>.

ويدخل في ذلك جميع الوسائل التي يتوصل بها إلى مقاصدها؛ فإن الوسائل لها أحكام

(١) «بيان الدليل على بطلان التحليل» (٨٢).

(٢) «بيان الدليل على بطلان التحليل» (١٢٧، ١٢٨).

المقصود ، صالحة أو فاسدة . والله يعلم المصلح من المفسد .

وأماميَّة المعامل له : فهو الإخلاص لله في كل ما يأتي العبد وما يذر ، وفي كل ما يقول وي فعل ، قال تعالى : **«وَمَا أُمِرْتُ إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ»** [البيت : ٥] ، **وقال : «إِلَّا لِلَّهِ الَّذِينَ أَلْخَالُصُ»** [الزمر : ٢] .

وذلك أن على العبد أن ينوي نية كلية شاملة لأموره كلها ، مقصوداً بها وجه الله ، والقرب إليه ، وطلب ثوابه ، واحتساب أجره ، والخوف من عقابه . ثم يستصحب هذه النية في كل فرد من أفراد أعماله وأقواله ، وجميع أحواله ، حريصاً فيه على تحقيق الإخلاص وتكامله ، ودفع كل ما يضاده : من الرياء والسمعة ، وقصد المحمدة عند الخلق ، ورجاء تعظيمهم ، بل إن حصل شيء من ذلك فلا يجعله العبد قصده ، وغاية مراده ، بل يكون القصد الأصيل منه : وجه الله ، وطلب ثوابه من غير التفات للخلق ، ولا رجاء لنفعهم أو مدحهم . فإن حصل شيء من ذلك من دون قصد من العبد لم يضره شيئاً ، بل قد يكون من عاجل بشرى المؤمن .

قوله **﴿إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ﴾** أي : إنها لا تحصل ولا تكون إلا بالنية ، وأن مدارها على النية . ثم قال : **«وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى»** أي : أنها تكون بحسب نية العبد صحتها أو فسادها ، كمالها أو نقصانها ، فمن نوى فعل الخير وقصد به المقصود العليا - وهي ما يقرب إلى الله - فله من الثواب والجزاء الجزاء الكامل الأولي . ومن نقصت نيته وقصده نقص ثوابه . ومن توجّهت نيتها إلى غير هذا المقصود الجليل فاته الخير ، وحصل على ما نوى من المقصود الدنيئة الناقصة . ولهذا ضرب النبي ﷺ مثلاً ليقاس عليه جميع الأمور ، فقال : **«فَمَنْ كَانَ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ»** أي : حصل له ما نوى ، ووقع أجره على الله **«وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٌ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»** خص فيه المرأة التي يتزوجها بعد ما عم جميع الأمور الدنيوية لبيان أن جميع ذلك غaiيات دنيئة ، ومقصود غير نافعة<sup>(١)</sup> ، وكذلك حين سُئل ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعة ، أو حمية ، أو ليُرى مقامه في

(١) ولعل السبب في تخصيص المرأة أن مناسبة الحديث جاءت لأن رجلاً هاجر بسبب امرأة يقال لها (أم قيس) فسمي (مهاجر أم قيس) والله أعلم وأحكم .  
ثم رأيت شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - أشار إلى ذلك في «بيان الدليل» (ص ٨٢) فالحمد لله على نعمائه .

صف القتال : أي ذلك في سبيل الله؟ فقال : «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلْمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلَيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>(١)</sup> ، وقال تعالى في اختلاف النفقه بحسب النبات : «وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ أَبْتِغَاءَ مَرَضَاتِ اللَّهِ وَتَبَثِّيَّا مِنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ» [البقرة: ٢٦٥] ، وقال : «وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِآلَيَّوْمِ آخِرٍ» [النساء: ٢٨] ، وهكذا جميع الأعمال .

والأعمال إنما تتفاضل ويعظم ثوابها بحسب ما يقوم بقلب العامل من الإيمان والإخلاص ، حتى إن صاحب النية الصادقة - وخصوصاً إذا اقترن بها ما يقدر عليه من العمل - يتحقق صاحبها بالعامل قال تعالى : «وَمَنْ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ وَعَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا» [النساء: ١٠٠] ، وفي الصحيح مرفوعاً : «إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ صَحِيحًا مُقِيمًا»<sup>(٢)</sup> ، «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ - أَيْ : بِقُتُوبِهِمْ وَثَوَابِهِمْ - حَبَّسْهُمُ الْعَذَرُ»<sup>(٣)</sup> وإذا هم العبد بالخير ثم لم يقدر له العمل كتبت همته ونيته له حسنة كاملة . والإحسان إلى الخلق بالمال والقول والفعل خير وأجر وثواب عند الله . ولكنه يعظم ثوابه بالنسبة . قال تعالى : «لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمْرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ» [النساء: ١١٤] ، أي : فإنه خير ، ثم قال : «وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ أَبْتِغَاءَ مَرَضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا» [النساء: ١١٤] ، فرتّب الأجر العظيم على فعل ذلك ابتغا مرضاته .

وفي البخاري مرفوعاً : «مَنْ أَخْذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَاءَهَا اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخْذَهَا يُرِيدُ

(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٢٨١٠) ومسلم في «صحيحة» (رقم ١٩٠٤ بعد ١٥٠) .

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٢٩٩٦) ، وفيه «مثل ما كان» .

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٤٤٢٢) ، ومسلم في «صحيحة» (رقم ١٩١١ بعد ١٥٩) .

**إتلافها أتلفهُ الله**<sup>(١)</sup>، فانظر كيف جعل النية الصالحة سبباً قوياً للرزق وأداء الله عنه، وجعل النية السيئة سبباً للتفاف والإتلاف.

وكذلك تجري النية في المباحثات والأمور الدنيوية. فإن من قصد بكتبه وأعماله الدنيوية والعادلة الاستعانت بذلك على القيام بحق وقيامه بالواجبات والمستحبات، واستصحب هذه النية الصالحة في أكله وشربه ونومه وراحاته ومكاسبه: انقلبت عاداته عبادات، وببارك الله للعبد في أعماله، وفتح له من أبواب الخير والرزق أموراً لا يحتسبها ولا تخطر له على بال. ومن فاتته هذه النية الصالحة لجهله أو تهاونه فلا يلومن إلا نفسه. وفي الصحيح عنه عليه السلام أنه قال: «إِنَّكَ لَنْ تَعْمَلْ عَمَلاً تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجْرَتْ عَلَيْهِ، حَتَّىٰ مَا تَجْعَلَهُ فِي فِي امْرَأَتِكَ»<sup>(٢)</sup>.

فعلم بهذا: أن هذا الحديث جامع لأمور الخير كلها. فحقيقة المؤمن الذي يريد نجاة نفسه ونفعها أن يفهم معنى هذا الحديث، وأن يكون العمل به نصب عينيه في جميع أحواله وأوقاته.

وأما حديث عائشة: فإن قوله عليه السلام: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ - أَوْ مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(٣)</sup>، فيدل بالمنطق وبالمفهوم.

• أما منطوقه: فإنه يدل على أن كل بدعة أحدثت في الدين ليس لها أصل في الكتاب ولا في السنة، سواء كانت من البدع القولية الكلامية، كالتجهم والرفض والاعتزاز وغيرها، أو من البدع العملية كالتبعيد لله بعبادات لم يشرعها الله ولا رسوله. فإن ذلك كله مردود على أصحابه. وأهله مذمومون بحسب بدعهم وبعدها عن الدين. فمن أخبر بغير ما أخبر الله به ورسوله، أو تبعده بشيء لم يأذن الله به ورسوله ولم يشرعه: فهو مبتدع. ومن حرم المباحثات، أو تبعده بغير الشرعيات: فهو مبتدع.

• وأما مفهوم هذا الحديث<sup>(٤)</sup>: فإن من عمل عملاً، عليه أمر الله ورسوله وهو التبعيد لله

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٢٢٨٧).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ١٢٩٥، ٥٦) ومسلم في «صحيحه» (رقم ١٦٢٨ بعد ٥).

(٣) تقدم تخریجه قریباً.

(٤) يعني مفهوم المخالفة. ونحو كلامه في «فتح الباري» (٥/٣٥٧- ط الريان).

بالعقائد الصحيحة، والأعمال الصالحة: من واجب ومستحب: فعمله مقبول، وسعيه مشكور.

ويستدل بهذا الحديث على أن كل عبادة فعلت على وجه منهي عنه فإنها فاسدة؛ لأنه ليس عليها أمر الشارع، وأن النهي يقتضي الفساد. وكل معاملة نهى الشارع عنها فإنها لاغية لا يعتد بها.



## النَّصِيحةُ الْكَلِمَةُ الصَّالِحةُ النَّصِيحةُ

عن تيم الداري رض قال : قال رسول الله ﷺ : **«الدِّينُ النَّصِيحةُ، الدِّينُ النَّصِيحةُ، الدِّينُ النَّصِيحةُ، قَالُوا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: اللَّهُ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامِلَتِهِمْ»**  
(رواه مسلم <sup>(١)</sup>).

كرر النبي ﷺ هذه الكلمة اهتماماً للمقام ، وإرشاداً للأئمة أن يعلموا حق العلم أن الدين كله - ظاهره وباطنه - منحصر في النصيحة . وهي القيام التام بهذه الحقوق الخمسة . فالنصيحة لله : الاعتراف بوحدانية الله ، وتفرد بصفات الكمال على وجه لا يشاركه فيها مشارك بوجه من الوجه ، والقيام ب العبودية ظاهراً وباطناً ، والإنابة إليه كل وقت بالعبودية ، والطلب رغبة وريبة مع التوبة والاستغفار الدائم ، لأن العبد لا بدّ له من التقصير في شيء من واجبات الله ، أو التجربة على بعض المحرمات ، وبالتالي الملازمة والاستغفار الدائم ينحبر نقصه ، ويتم عمله وقوله .

**وأما النصيحة لكتاب الله :** فبحفظه وتدبره ، وتعلم ألفاظه ومعانيه والاجتهاد في العمل به في نفسه وفي غيره .

**وأما النصيحة للرسول :** فهي الإيمان به ومحبته ، وتقديمه فيها على النفس والمال والولد ، واتباعه في أصول الدين وفروعه ، وتقديم قوله على قول كل أحد ، والاجتهاد في الاهتداء بهديه ، والنصر لدينه .

**وأما النصيحة لأئمة المسلمين :** - وهم ولاتهم ، من الإمام الأعظم إلى الأماء ، والقضاة إلى جميع من لهم ولاية عامة أو خاصة - : فباعتقاد ولايتهم ، والسمع والطاعة لهم ، وحيث الناس على ذلك ، وبذل ما يستطيعه من إرشادهم ، وتنبيههم إلى كل ما ينفعهم وينفع الناس ، وإلى القيام بواجبهم .

(١) أخرجه مسلم في « صحيحه » (رقم ٥٥) وذكره البخاري في « صحيحه » (قبل رقم ٥٧) دون إسناد . وأخرجه مسندأ في «التاريخ الصغير» (٢٠/٢)، و«الكبير» (١/٤٥٩، ٢/٤٦٠).

وأما النصيحة لعامة المسلمين : فإن يحب لهم ما يحب نفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه، ويسعى في ذلك بحسب الإمكان ، فإن من أحب شيئاً سعى له ، واجتهد في تحقيقه وتكميلاً . فالنبي ﷺ فسر النصيحة بهذه الأمور الخمسة التي تشمل القيام بحقوق الله، وحقوق كتابه، وحقوق رسوله، وحقوق جميع المسلمين على اختلاف أحوالهم وطبقاتهم، فشمل ذلك الدين كله ، ولم يبق منه شيء إلا دخل في هذا الكلام الجامع المحيط ، والله أعلم<sup>(١)</sup> .



(١) وانظر «جامع العلوم والحكم ، الحديث السابع» (٢٢١/٢٢٤-٢٢٥) ط الرسالة .

## الْكِتَابُ الْأَعْظَمُ صَفَاتُ أَهْلِ الْجَنَّةِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : «أَتَى أَعْرَابِيُّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه ، فَقَالَ : دُلْنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ ، قَالَ : تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ الْمُكْتُوبَةَ ، وَتُؤْدِيُ الزَّكَاةَ الْمُفْرُوضَةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ . قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا شَيْئًا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ . فَلَمَّا وَلَى ، قَالَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِّنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلَيَنْظُرْ إِلَى هَذَا » (متفق عليه) <sup>(١)</sup>.

قد وردت أحاديث كثيرة في هذا الأصل الكبير الذي دل عليه الحديث، ومدلولها كلها متفق أو متقارب على أن من أدى ما فرض الله عليه بحسب الفروض المشتركة والفروض المختصة بالأسباب التي من وجبت فيه واجبت عليه، فمن أدى الفرائض واجتنب المحرمات استحق دخول الجنة، والنجاة من النار، ومن اتصف بهذا الوصف فقد استحق اسم الإسلام والإيمان، وصار من المتقين المفلحين، ومن سلك الصراط المستقيم.



(١) أخرجه أبخاري في «صحيحة» (رقم ١٣٩٧) ومسلم في «صحيحة» (رقم ١٤١٥) واللفظ له.

ويشبه هذا ويقاربه:

## الْمُكَبِّرُ الْمُكَفِّرُ

### الْمُكَفِّرُ الْمُكَبِّرُ

عن سفيان بن عبد الله الثقفي قال: «قلت يا رسول الله، قل لي في الإسلام قولاً لا أسأله عنه أحداً بعده، قال: قل: آمنت بالله، ثم استقم» رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

فهذا الرجل طلب من النبي ﷺ كلاماً جاماً للخير نافعاً، موصلاً صاحبه إلى الفلاح. فأمره النبي ﷺ بالإيمان بالله الذي يشمل ما يجب اعتقاده: من عقائد الإيمان، وأصوله، وما يتبع ذلك: من أعمال القلوب، والانقياد والاستسلام لله، باطنناً وظاهراً، ثم الدوام على ذلك، والاستقامة عليه إلى الممات. وهو نظير قوله تعالى: **﴿إِنَّ الَّذِينَ قَاتُلُوا رَبِّنَا اللَّهَ ثُمَّ أَسْتَقَلُوا تَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ إِلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَلَا يَشْرُوْا بِالْجَنَّةِ أَلَّى كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾** [فصلت: ٣٠].

فرتب على الإيمان والاستقامة: السلامة من جميع الشرور، وحصول الجنة وجميع المحب.

وقد دلت نصوص الكتاب والسنّة الكثيرة على أن الإيمان يشمل ما في القلوب من العقائد الصحيحة، وأعمال القلوب: من الرغبة في الخير، والرهبة من الشر، وإرادة الخير، وكراهة الشر. ومن أعمال الجوارح، ولا يتم ذلك إلا بالثبات عليه.



(١) أخرجه مسلم في «صححه» (رقم ٢٨ بعد ٦٢).

## الْمَسْكَنُ الْمَطْمُوتُ صَفَّةُ الْمُهَمَّمِ

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهمما قال : قال رسول الله ﷺ : «**الْمُسْلِمُ مِنْ سَلَمِ الْمُسْلِمِوْنَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمَهَاجِرُ مِنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ**» (متفق عليه)<sup>(١)</sup>. وزاد الترمذى والنسائى : «**وَالْمُؤْمِنُ مِنْ أَمْنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ**» (٢) وزاد البيهقى : «**وَالْمُجَاهِدُ مِنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ**»<sup>(٣)</sup>.

ذُكِرَ في هذا الحديث كمال هذه الأسماء الجليلة ، التي رتب الله ورَسُولُهُ عليها سعادة الدنيا والآخرة . وهي الإسلام والإيمان ، والهجرة والجهاد ، وذكر حدودها بكلام جامع شامل ، وأن المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده .

وذلك أن الإسلام الحقيقي : هو الاستسلام لله ، وتمكيل عبوديته والقيام بحقوقه ، وحقوق المسلمين . ولا يتم الإسلام حتى يحب للمسلمين ما يحب لنفسه . ولا يتحقق ذلك إلا بسلامتهم من شر لسانه وشر يده . فإن هذا أصل هذا الفرض الذي عليه للمسلمين ، فمن لم يسلم المسلمين من لسانه أو يده كيف يكون قائماً بالفرض الذي عليه لإخوانه المسلمين ؟ فسلامتهم من شره القولي والفعلي عنوان على كمال إسلامه .

وفُسِّرَ المؤمن بأنه الذي يؤمن الناس على دمائهم وأموالهم ؛ فإن الإيمان إذا دار في القلب وامتلاه ، أوجب لصاحبها القيام بحقوق الإيمان التي من أهمها : رعاية الأمانات ، والصدق في

(١) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ١٠٠) ، ومسلم في «صححه» (رقم ٤٠ بعد ٦٤) وقد فصلت في تخریجہ في «روح العارفین» للخلیفۃ الناصر (رقم ٢١) فانظربه هناک .

(٢) أخرجه الترمذی (٢٦٢٧) والنسائی في «المجتبی» (٨/١٠٤) ، وأحمد في «مسندہ» (٢/٣٧٩) وابن حبان في «صححه» (رقم ١٨٠-الإحسان) والحاکم في «المستدرک» (١/١٠) وصححه شیخنا الألبانی -رحمه الله- في -صحیح الترمذی- (رقم ٢١١٨) من حديث أبي هریرة وانظر «الصحیحة» (رقم ٥٤٩).

(٣) أخرجه البيهقی في «الشعب» (رقم ١١١٢٣) وأحمد (٦/٢١) ، وصححه شیخنا الألبانی -رحمه الله- في «الصحیحة» (رقم ٥٤٩).

المعاملات، والورع عن ظلم الناس في دمائهم وأموالهم. ومن كان كذلك عرف الناس هذا منه، وأمنوه على دمائهم وأموالهم، ووثقوا به، لما يعلمون منه من مراعاة الأمانات؛ فإن رعاية الأمانة من أخص واجبات الإيمان، كما قال ﷺ: «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ»<sup>(١)</sup>.

ويفسر رَبِّ الْمُجْرَمَاتِ الهجرة التي هي فرض عين على كل مسلم بأنها هجرة الذنوب والمعاصي، وهذا الفرض لا يسقط عن كل مكلف في كل حال من أحواله؛ فإن الله حرم على عباده انتهاك المحرمات، والإقدام على المعاصي، والهجرة الخاصة التي هي الانتقال من بلد الكفر أو البدع إلى بلد الإسلام، والستة جزء من هذه الهجرة، وليس واجبة على كل أحد، وإنما تجب بوجود أسبابها المعروفة.

وفسر المجاهد بأنه الذي جاهد نفسه على طاعة الله؛ فإن النفس ميالة إلى الكسل عن الخيرات، أمارة بالسوء، سريعة التأثر عند المصائب، وتحتاج إلى صبر وجهاد في إلزامها طاعة الله، وثباتها عليها، ومجahدتتها عن معاصي الله، وردعها عنها، ووجهادها على الصبر عند المصائب، وهذه هي الطاعات: امتنال المأمور، واجتناب المحظور، والصبر على المقدور.

فالمجاهد حقيقة: من جاهدتها على هذه الأمور؛ لتقوم بواجبها ووظيفتها.

ومن أشرف هذا النوع وأجله: مجاهدتها على قتال الأعداء، ومجاهدتهم بالقول والفعل؛ فإن jihad في سبيل الله ذرورة سنام الدين.

فهذا الحديث من قام بما دل عليه فقد قام بالدين كله من سلم المسلمين من لسانه ويده، وأمنه الناس على دمائهم وأموالهم، وهجر ما نهى الله عنه، وجاهد نفسه على طاعة الله، فإنه لم يبق من الخير الديني والدنيوي الظاهري والباطني شيئاً إلا فعله، ولا من الشر شيئاً إلا تركه، والله الموفق وحده.



(١) أخرجه أحمد (٢/١٣٥، ١٥٤، ٢١٠، ٢٥١)، وابن حبان (رقم ٤٧-الإحسان) وغيرهما، وصححه شيخنا الألباني في «الإيمان» (رقم ٧)، لابن أبي شيبة، و«المشكاة» (رقم ٢٥)، وانظر « صحيح الترغيب» (رقم ٤٢٠٠٤)، وقد أطللت النفس في تخریجہ في تخریجی لأحادیث «روح العارفین» (رقم ٢٢ للخليفة الناصر، فلينظره من أراد التوسع، والحمد لله رب العالمين.

## الْحَدِيثُ الْمَأْبُرُ

### صَفَاتُ الْمُنَافِقِ

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «أَرَبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خُصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خُصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا : إِذَا أَتَمَنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَثَ كَذَبٌ، وَإِذَا عَاهَدَ غَلَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرٌ» (متفق عليه) <sup>(١)</sup>.

النفاق أساس الشر، وهو أن يظهر الخير، ويبطن الشر، هذا الحد يدخل فيه النفاق الأكبر الاعتقادي، الذي يظهر صاحبه الإسلام ويبطن الكفر، وهذا النوع مخرج من الدين بالكلية، وصاحبها في الدارك الأسفل من النار، وقد وصف الله هؤلاء المنافقين بصفات الشر كلها : من الكفر، وعدم الإيمان، والاستهزاء بالدين وأهله، والسخرية منهم، والميل بالكلية إلى أعداء الدين؛ لمشاركتهم لهم في عداوة دين الإسلام، وهم موجودون في كل زمان، ولاسيما في هذا الزمان الذي طفت فيه المادية والإلحاد والإباحية.

**والمقصود هنا :** القسم الثاني من النفاق : الذي ذكر في هذا الحديث فهذا النفاق العملي - وإن كان لا يخرج من الدين بالكلية - فإنه دهليز الكفر، ومن اجتمعت فيه هذه الحال الأربع فقد اجتمع فيه الشر، وخلصت فيه نعوت المنافقين، فإن الصدق، والقيام بالأمانات والوفاء بالعقود، والورع عن حقوق الخلق هي جماع الخير، ومن أخص أوصاف المؤمنين . فمن فقد واحدة منها فقد هدم فرضاً من فروض الإسلام والإيمان ، فكيف بجميعها؟ .

فالكذب في الحديث يشمل ؛ الحديث عن الله، والحديث عن رسول الله ﷺ الذي من كذب عليه متعمداً فليتبواً مقعده من النار **﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾** [الصف: ٧] ، ويشمل الحديث بما يخبر به من الواقع الكلية والجزئية . فمن كان هذا شأنه فقد شارك المنافقين في أخص صفاتهم، وهي الكذب الذي قال فيه النبي ﷺ :

(١) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ٣٤)، ومسلم في «صححه» (رقم ٥٨ بعد ٦٠) واللفظ للبخاري، أما مسلم فلفظه : (إذا آتمن خان) ووردت برقم (٥٩ بعد ١٠٨) في حديث آخر عن أبي هريرة.

«إِيَّاكُمْ وَالكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَدْعُ إِلَى الْفَجُورِ، وَإِنَّ الْفَجُورَ يَدْعُ إِلَى النَّارِ، وَلَا يَرَأُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا»<sup>(١)</sup>، ومن كان إذا اتمن على الأموال والحقوق والأسرار خانها، ولم يقم بأماتته فأين إيمانه؟ وأين حقيقة إسلامه؟ وكذلك من ينكث العهود التي بينه وبين الله، والعقود التي بينه وبين الخلق متصرف بصفة خبيثة من صفات المنافقين. وكذلك من لا يتورع عن أموال الخلق وحقوقهم، ويغتنم فرصها، ويخاصم فيها بالباطل ليثبت باطلًا، أو يدفع حقًا. فهذه الصفات لا تكاد تجتمع في شخص ومعه من الإيمان ما يُجزي أو يكفي، فإنها تنافي للإيمان أشد المنافة.

واعلم أن من أصول أهل السنة والجماعة: أنه قد يجتمع في العبد خصال خير وحسد شر، وحسال إيمان وحسال كفر أو نفاق. ويستحق من الشواب والعقاب بحسب ما قام به من موجبات ذلك وقد دل على هذا الأصل نصوص كثيرة من الكتاب والسنة. فيجب العمل بكل النصوص، وتصديقها كلها. علينا أن تبرأ من مذهب الخوارج الذين يدفعون ما جاءت به النصوص: من بقاء الإيمان وبقاء الدين، ولو فعل الإنسان من المعاصي ما فعل، فإذا لم يفعل شيئاً من المكريات التي تخرج صاحبها من الإيمان. فالخوارج يدفعون ذلك كلهم، ويررون من فعل شيئاً من الكبائر ومن خصال الكفر أو خصال النفاق خارجاً من الدين، مخلداً في النار وهذا مذهب باطل بالكتاب والسنة، وإجماع سلف الأمة.



(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٦٠٩٤)، ومسلم في «صحيحة» (٢٦٠٧) بعد (١٠٥) واللفظ له.

## الْمَبْرَأُ التَّالِمُ عَلَيْهِ الْحُوْكُمَةُ فِي الْإِيمَانِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ كَذَّا ؟ مَنْ خَلَقَ كَذَّا ؟ حَتَّى يَقُولُ : مَنْ خَلَقَ اللَّهَ ؟ إِذَا بَلَغَهُ فَلَيَسْتَعْذِ بِاللَّهِ، وَلِيَنْتَهِ»<sup>(١)</sup> . وفي لفظ : «فَلَيَقُولُ : أَمْنَتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ»<sup>(٢)</sup> متفق عليه . وفي لفظ : «لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولُونَ : مَنْ خَلَقَ اللَّهَ ؟»<sup>(٣)</sup> .

احتوى هذا الحديث على أنه لابد أن يلقي الشيطان هذا الإيراد الباطل : إما وسسة محضة<sup>(٤)</sup> ، أو على لسان شياطين الإنس وملاحدتهم . وقد وقع كما أخبر ، فإن الأمرين وقا ، لا يزال الشيطان يدفع إلى قلوب من ليست لهم بصيرة هذا السؤال الباطل ، ولا يزال أهل الإلحاد يلقون هذه الشبهة التي هي أبطل الشبه ، ويتكلمون عن العلل وعن مواد العالم بكلام سخيف معروف .

وقد أرشد النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه في هذا الحديث العظيم إلى دفع هذا السؤال بأمور ثلاثة : بالانتهاء ، والتعوذ من الشيطان ، وبالإيمان .

أما الانتهاء - وهو الأمر الأول - فإن الله تعالى جعل للأفكار والعقول حدًا تنتهي إليه ، ولا تتجاوزه . ويستحيل لو حاولت مجاوزته أن تستطيع ، لأنه محال ، ومحاولة المحال من الباطل والسفه ، ومن محل المحال التسلسل في المؤثرين والفاعلين . فإن المخلوقات لها ابتداء ، ولها انتهاء . وقد تتسلسل في كثير من أمورها حَتَّى تنتهي إلى الله الذي أوجدها وأوجد ما فيها من الصفات والمواد والعناصر : «وَأَنَّ إِلَى رَبِّكَ الْمُنْتَهَى»<sup>(٤)</sup> [النجم: ٤٢] ، فإذا وصلت العقول إلى الله تعالى ووقفت وانتهت ، فإنه الأول الذي ليس قبله شيء ، والآخر الذي ليس

(١) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ٣٢٧٦) ومسلم في «صححه» (رقم ١٣٤) بعد (٢١٤) .

(٢) أخرجه مسلم في «صححه» (رقم ١٣٤) بعد (٢١٤) .

(٣) أخرجه مسلم في «صححه» (رقم ١٣٥) بعد (٢١٥) ، وأبو عوانه في «مسنده» (٨٢/١) .

(٤) في المطبوع : «محضنة» !!

بعده شيء، فأوليته تعالى لا مبتدأ لها مهما فرضت الأزمان والأحوال. وهو الذي أوجد الأزمان والأحوال والآفكار التي هي بعض قوى الإنسان. فكيف يحاول العقل أن يتثبت في إيراد هذا السؤال الباطل. فالغرض عليه المحتمن في هذه الحال: الوقوف، والانتهاء.

**الأمر الثاني:** التعود بالله من الشيطان. فإن هذا من وساوسه وإلقائه في القلوب؛ ليشكك الناس في الإيمان بربهم. فعلى العبد إذا وجد ذلك: أن يستعيذ بالله منه. فمن تعود بالله بصدق وقوته أعاذه الله وطرد عنه الشيطان، وأضمهلت وساوسه الباطلة.

**الأمر الثالث:** أن يدفعه بما يصاده من الإيمان بالله ورسله، فإن الله ورسله أخبروا بأنه تعالى الأول الذي ليس قبله شيء، وأنه تعالى المفرد بالوحدانية، وبالخلق والإيجاد للموجودات السابقة واللاحقة.

فهذا الإيمان الصحيح الصادق اليقيني يدفع جميع ما يصاده من الشبه المنافية له، فإن الحق يدفع الباطل. والشكوك لا تعارض اليقين.

فهذه الأمور الثلاثة التي ذكرها النبي ﷺ تبطل هذه الشبه التي لا تزال على ألسنة الملاحدة، يلقونها بعبارات متنوعة. فأمر بالانتهاء الذي يبطل التسلسل الباطل، وبالتعوذ من الشيطان الذي هو الملقي لهذه الشبه، وبالإيمان الصحيح الذي يدفع كل ما يصاده من الباطل. والحمد لله. فبالانتهاء: قطع الشر مباشرة. وبالاستعاذه: قطع السبب الداعي إلى الشر. وبالإيمان اللجاً والاعتصام بالاعتقاد الصحيح اليقيني الذي يدفع كل معارض.

وهذه الأمور الثلاثة هي جماع الأسباب الدافعة لكل شبهة تعارض الإيمان. فينبغي العناية بها في كل ما عرض للإيمان من شبهة واشتباه يدفعه العبد مباشرة بالبراهين الدالة على إبطاله، وبإثبات ضدّه وهو الحق الذي ليس بعده إلا الضلال، وبالتعوذ بالله من الشيطان الذي يدفع إلى القلوب فتن الشبهات، وفتن الشهوات، ليزلزل إيمانهم، ويوقعهم بأنواع المعاصي. وبالصبر واليقين. ينال العبد السلامة من فتن الشهوات، ومن فتن الشبهات. والله هو الموفق الحافظ.



## الْكَيْمَانُ التَّاجِعُ الْإِيمَانُ بِالْقَدْرِ

عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « كُلُّ شَيْءٍ يُقدَرُ، حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ » رواه مسلم <sup>(١)</sup>.

هذا الحديث متضمن لأصل عظيم من أصول الإيمان الستة ، وهو الإيمان بالقدر خيرة وشره ، حلوه ومره ، عامه وخاصه ، سابقه ولاحقه ، بأن يعترف العبد أن علم الله محيط بكل شيء ، وأنه علم أعمال العباد خيرها وشرها ، وعلم جميع أمورهم وأحوالهم ، وكتب ذلك في اللوح المحفوظ . كما قال تعالى : « أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ » [الحج : ٧٠] ، ثم إن الله ينفذ هذه الأقدار في أوقاتها بحسب ما تقتضيه حكمته ومشيئته ، الشاملتان لكل ما كان وما يكون ، الشاملتان للخلق والأمر ، وأنه مع ذلك ، ومع خلقه للعباد وأفعالهم وصفاتهم ، فقد أعطاهم قدرة وإرادة تقع بها أفعالهم بحسب اختيارهم ، لم يجبرهم عليها . وهو الذي خلق قدرتهم ومشيئتهم . وخلق السبب التام خالق للمسبب . فأفعالهم وأقوالهم تقع بقدرتهم ومشيئتهم اللتين خلقهما الله فيهم ، كما خلق بقية قواهم الظاهرة والباطنة . ولكنه تعالى يسرّ كلّاً لما خلق له .

فمن وجّه وجهه وقصده لربه : حبب إليه الإيمان ، وزينته في قلبه ، وكره إليه الكفر والفسق والعصيان ، وجعله من الراشدين ، قمت عليه نعم الله من كل وجه .

ومن وجّه وجهه لغير الله ، بل تولى عدوه الشيطان : لم ييسره لهذه الأمور ، بل ولاء الله ما تولى ، وخذله ، ووكله إلى نفسه ، فضلّ وغوى وليس له على ربه حجة ، فإن الله أعطاه جميع الأسباب التي يقدر بها على الهداية ، ولكنه اختار الصلاة على الهدى ، فلا يلوم من إلا نفسه ، قال تعالى : « فَرِيقًا هَدَى وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الظَّلَلَةُ إِنَّهُمْ أَتَخَذُوا

(١) أخرجه مسلم في « صحيحه » ( رقم ٢٦٥٥ ) بعد ( ١٨ ) .

الشَّيَّاطِينَ أُولَئِءِ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴿٣٠﴾ [الأعراف: ٣٠]، وقال: «يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنْ أَتَّبَعَ رِضْوَانَكُهُ سُبْلَ السَّلَامِ وَيُنْحِرِجُهُمْ مِنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾ [المائدة: ١٦]، وهذا القدر يأتي على جميع أحوال العبد وأفعاله وصفاته، حتى العجز والكيس. وهما الوصفان المتضادان الذي يُنال بالأول منهما - وهو العجز - : الخيبة والخسران، وبالثاني - وهو الكيس - : الجد في طاعة الرحمن. والمراد هنا : العجز الذي يلام عليه العبد، وهو عدم الإرادة، وهو الكسل، لا العجز الذي هو عدم القدرة. وهذا هو معنى الحديث الآخر : «أَعْمَلُوا؛ فَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خَلَقَ لَهُ»<sup>(١)</sup>.

أما أهل السعادة : فييسرون لعمل السعادة، وذلك بكيسهم وتوفيقهم ولطف الله بهم. والكيس والعاجز هما المذكوران في قوله ﷺ : «الكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ وَالْعَاجِزُ: مَنْ أَتَّبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا، وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ الْأَمَانِي»<sup>(٢)</sup>.



(١) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ٤٩٤٩) ومسلم في «صححه» (٢٦٤٧) بعد (٧).

(٢) ضعيف، أخرجه أحمد في «مسنده» (٤/١٢٤)، وفي «الزهد» (٢٠٥) له، وابن ماجة (٤٢٦٠)، والترمذى (٢٤٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٧١٤٣)، و«مسند الشاميين» (١٤٨٥)، وابن عدي في «الكامل» (٤٧٢/٢)، والحاكم (٤٧٢/٤، ٢٥١)، ورد الذهبي تصحيحة بقوله : «لَا وَاللَّهُ، أَبُو بَكْرٍ وَاهٌ وَالْحَارِثُ فِي مَسْنَدِهِ» ومن طريقه أبي نعيم في «الخلية» (١٧٤/٨٠، ٢٦٧/١)، والبيهقي (٣٦٩/٢)، والخطيب في «تاريخه» (١٢/٥٠)، والبغوي في «شرح السنة» (رقم ٤١١٦، ٤١١٧)، والشعب» (رقم ١٨٥) والبيهقي في «سننه» (٧/٢٣٨، ٣٤١)، والقضاءعي في «مسند الشهاب» (رقم ١٠٥٤٦)، وابن المبارك في «الزهد» (١٧١)، وضعلفه شيخنا الألباني - رحمه الله - في «ضعيف ابن ماجة» (٩٣٠)، و«ضعيف الترمذى» (٤٣٦) و«ضعيف الجامع» (٤٣٠٥)، و«المشكاة» (٥٢٨٩)، وللحديث طريق آخر أخرجها الطبراني في «الكبير» (رقم ٧١٤١)، و«الصغرى» (رقم ٨٦٢) و«مسند الشاميين» (٤٦٣) وأبو نعيم في «الخلية» (١/٢٦٧)، وفيها عمرو بن بكر السكسي قال عنه الحافظ في «التقريب» : متروك.

## الْمِيتُ الْعَاجِزُ الصَّاغِرُ الْمُهَاجِرُ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : «من دعا إلى هدىً كأنَّه من الأجرِ مثلُ أجرِ من اتبَعَهُ، من غيرِ أن ينقصَ من أجرِ هُم شَيْئاً . ومن دعا إلى ضلالَةٍ كأنَّه عليهِ من الإثمِ مثلُ أشَامِ من تبعَهُ، لا ينقصُ ذلكَ من آثَامِهِ شَيْئاً» رواه مسلم <sup>(١)</sup> .

هذا الحديث - وما أشبهه من الأحاديث - فيه : الحث على الدعوة إلى الهدى والخير، وفضل الداعي ، والتحذير من الدعاء إلى الضلاله والغى ، وعظم جرم الداعي وعقوبته .  
والهدى : هو العلم النافع ، والعمل الصالح .

فكل من علمَ علماً أو وَجَهَ المتعلمين إلى سلوك طريقة يحصل لهم فيها علم : فهو داع إلى الهدى . وكل من دعا إلى عمل صالح يتعلّق بحق الله ، أو بحقوق الخلق العامة والخاصة : فهو داع إلى الهدى .

وكل من أبدى نصيحة دينية أو دنيوية يُتوَصلُ بها إلى الدين : فهو داع إلى الهدى .  
وكل من اهتدى في علمه أو عمله ، فاقتدى به غيره : فهو داع إلى الهدى .  
وكل من تقدم غيره بعمل خيري ، أو مشروع عام النفع : فهو داخل في هذا النص .  
وعكس ذلك كله : الداعي إلى الضلاله .

فالداعون إلى الهدى : هم أئمة المتقين ، وخيار المؤمنين .  
والداعون إلى الضلاله : هم الأئمة الذين يدعون إلى النار .

وكل من عاون غيره على البر والتقوى : فهو من الداعين إلى الهدى .  
وكل من أعاون غيره على الإثم والعدوان : فهو من الداعين إلى الضلاله .



(١) أخرجه مسلم في «صحيحة» (رقم ٢٦٧٤) بعد (١٦) .

## الْحَدِيثُ الْكَافِيُّ عَنْ فَنِيلِ التَّفْقِيدِ فِي الصَّلَوةِ

عن معاوية رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلام : «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ» (متفق عليه) <sup>(١)</sup>.

هذا الحديث من أعظم فضائل العلم ، وفيه : أن العلم النافع علامة على سعادة العبد ، وأن الله أراد به خيراً.

والفقه في الدين يشمل الفقه في أصول الإيمان ، وشرائع الإسلام والأحكام ، وحقائق الإحسان . فإن الدين يشمل الثلاثة كلها ، كما في حديث جبريل لما سأله النبي صلوات الله عليه وسلام عن الإيمان والإسلام والإحسان ، وأجابه صلوات الله عليه وسلام بحدودها . فسر الإيمان بأصوله الستة . وفسر الإسلام بقواعديه الخمس . وفسر الإحسان بـ «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَائِنَكَ تَرَاهُ، إِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ» <sup>(٢)</sup> فيدخل في ذلك التفقة في العقائد ، ومعرفة مذهب السلف فيها ، والتحقق به ظاهراً وباطناً ، ومعرفة مذاهب المخالفين ، وبيان مخالفتها للكتاب والسنة .

وتدخل في ذلك : علم الفقه ، أصوله وفروعه ، أحكام العبادات والمعاملات ، والجنبات وغيرها .

ودخل في ذلك : التفقة بحقائق الإيمان ، ومعرفة السير والسلوك إلى الله ، الموافقة لما دل عليه الكتاب والسنة .

وكذلك يدخل في هذا : تعلم جميع الوسائل المعينة على الفقه في الدين كعلوم العربية بأنواعها .

فمن أراد الله به خيراً فقهه في هذه الأمور ، ووفقه لها .

ودل مفهوم الحديث على أن من أعرض عن هذه العلوم بالكلية فإن الله لم يرد به خيراً ، لحرمانه الأسباب التي تناول بها الخيرات ، وتكتسب بها السعادة .

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٧١) ، ومسلم في «صحيحه» (رقم ١٠٣٧) .

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (رقم ١ بعد ٨) ، وهو ضمن حديث جبريل المشهور .

## الْكِتَابُ الْأَكْثَرُ عَنْ الْمُؤْمِنِ الْقَوِيِّ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : «**الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ، وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ لَضَعِيفٍ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ.** احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَغْنِ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقْلِ

**لَوْأَنِي فَعَلْتُ كَذَّا، كَانَ كَذَّا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ :** قَدْرَ اللَّهِ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنْ لَوْ تَفَتَّحْ عَمَلُ الشَّيْطَانِ»

(رواه مسلم) <sup>(١)</sup>.

هذا الحديث اشتمل على أصول عظيمة وكلمات جامدة.

فمنها : إثبات المحبة صفة لله، وأنها متعلقة بمحبوباته و benign قام بها ودل على أنها تتعلق بإرادته ومشيئته، وأيضاً تتفاصل، فمحبته للمؤمن القوي أعظم من محبته للمؤمن الصعب.

ودل الحديث على أن الإيمان يشمل العقائد القلبية، والأقوال والأفعال، كما هو مذهب أهل السنة والجماعة؛ فإن «**الإِيمَانُ بِضَعْ وَسَبْعُونَ شَعْبَةً، أَعْلَاهَا قَوْلُ :** لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدَنَاهَا إِمَاطَةً الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ» والحياة شعبة منه <sup>(٢)</sup> ، وهذه الشعب التي ترجع إلى الأعمال الباطنة والظاهرة كلها من الإيمان، فمن قام بها حق القيام، وكمل نفسه بالعلم النافع والعمل الصالح، وكمل غيره بالتواصي بالحق، والتواصي بالصبر؛ فهو المؤمن القوي الذي حاز أعلى مراتب الإيمان . ومن لم يصل إلى هذه المرتبة؛ فهو المؤمن الضعيف.

وهذا من أدلة السلف على أن الإيمان يزيد وينقص . وذلك بحسب علوم الإيمان ومعارفه، وبحسب أعماله.

وهذا الأصل قد دل عليه الكتاب والسنة في مواضع كثيرة.

ولما فاض النبى صلوات الله عليه وآله وسلامه بين المؤمنين قويمهم وضعيفهم خشى من توهم القدر في المفضول، فقال : «**وَفِي كُلِّ خَيْرٍ**» وفي هذا الاحتراز فائدة نفيسة، وهي أن على من فاض بين الأشخاص أو

(١) أخرجه مسلم في «صححه» (رقم ٢٦٦٤) بعد (٢٤).

(٢) أخرجه البخاري في «صححه» (٩)، ومسلم في «صححه» (رقم ٣٥) بعد (٥٨).

الأجناس أو الأعمال أن يذكر وجه التفضيل، وجهة التفضيل ويحترز بذلك الفضل المشترك بين الفاضل والمحضول، لئلا يتطرق القدر إلى المفضول وكذلك في الجانب الآخر إذا ذكرت مراتب الشر والأشرار، وذكر التفاوت بينهما . فينبغي بعد ذلك أن يذكر القدر المشترك بينهما من أسباب الخير أو الشر، وهذا كثير في الكتاب والسنة .

**وفي هذا الحديث :** أن المؤمنين يتفاوتون في الخيرية، ومحبة الله والقيام بدينه، وأنهم في ذلك درجات : «وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِّمَّا عَمِلُوا» [الأحقاف: ١٦]، ويجتمعهم ثلاثة أقسام : السابقون إلى الخيرات، وهم الذين قاموا بالواجبات والمستحبات، وتركوا المحرمات والمكرهات، وفضلوا المباحثات، وكملوا ما باشروا من الأعمال، واتصفوا بجميع صفات الكمال . ثم المقصدون الذين اقتصروا على القيام بالواجبات وترك المحظورات . ثم الظالمون لأنفسهم، الذين خلطوا عملاً صالحاً وأخر سيئاً .

وقوله ﷺ : «احرص على مَا ينفعك واستعن بالله» كلام جامع نافع، محتوي على سعادة الدنيا والآخرة .

والأمور النافعة قسمان : أمور دينية، وأمور دنيوية، والعبد يحتاج إلى الدنيوية كما أنه يحتاج إلى الدينية . فمدار سعادته وتوفيقه على الحرص والاجتهد في الأمور النافعة منها، مع الاستعانة بالله تعالى فمتى حرص العبد على الأمور النافعة واجتهد فيها، وسلك أسبابها وطرقها، واستعلن بربه في حصولها وتمكيلها : كان ذلك كماله، وعنوان فلاحه . ومتى فاته واحد من هذه الأمور الثلاثة : فاته من الخير بحسبها فمن لم يكن حريصاً على الأمور النافعة، بل كان كسلاناً لم يدرك شيئاً . فالكسيل هو أصل الخيبة والفشل، فالكسلان لا يدرك خيراً، ولا ينال مكرمة، ولا يحظى بدين ولا دنيا، ومتى كان حريصاً، ولكن على غير الأمور النافعة : إما على أمور ضارة، أو مفوتة للكمال كان ثمرة حرصه الخيبة، وفوات الخير، وحصول الشر والضرر، فكم من حريص على سلوك طرق وأحوال غير نافعة لم يستفد من حرصه إلا التعب والعناء والشقاء .

ثم إذا سلك العبد الطرق النافعة، وحرص عليها، واجتهد فيها : لم تتم له إلا بصدق اللجاج إلى الله، والاستعانة به على إدراكها وتمكيلها وأن لا يتتكل على نفسه وحوله وقوته، بل يكن اعتماده التام بباطنه وظاهره على ربه . فبذلك تهون عليه المصاعب، وتيسير له

الأحوال، وتم له النتائج والشمرات الطيبة في أمر الدين وأمر الدنيا، لكنه في هذه الأحوال محتاج - بل مضطر غاية الاضطرار - إلى معرفة الأمور التي ينبغي الحرص عليها، والجد في طلبها.

فالآمور النافعة في الدين ترجع إلى أمرتين : علم نافع، وعمل صالح.

**أما العلم النافع :** فهو العلم المزكي للقلوب والأرواح، المثمر لسعادة الدارين، وهو ما جاء به الرسول ﷺ من حديث وتفسير وفقه، وما يعين على ذلك من علوم العربية بحسب حالة الوقت والموضع الذي فيه الإنسان، وتعين ذلك يختلف باختلاف الأحوال، والحالة التقريبية : أن يجتهد طالب العالم في حفظ مختصر من مختصرات الفن الذي يشتغل فيه. فإن تعذر أو تسر عليه حفظه لفظاً، فليكرره كثيراً، متذمراً لمعانيه، حتى ترسخ معانيه في قلبه. ثم تكون باقي كتب هذا الفن كالتفسير والتوضيح والتفریع لذلك الأصل الذي عرفه وأدرکه، فإن الإنسان إذا حفظ الأصول وصار له ملكة تامة في معرفتها هانت عليه كتب الفن كلها : صغارها وكبارها . ومن ضيع الأصول حرم الوصول.

فمن حرص على هذا الذي ذكرناه، واستعان بالله : أعاذه الله، وبارك في عمله، وطريقه الذي سلكه.

ومن سلك في طلب العلم غير هذه الطريقة النافعة : فاتت عليه الأوقات، ولم يدرك إلا العنا، كما هو معروف بالتجربة، والواقع يشهد به، فإن يسر الله له معلماً يحسن طريقة التعليم، ومسالك التفهم : تم له السبب الموصى إلى العلم.

**وأما الأمر الثاني - وهو العمل الصالح -** : فهو العمل الذي جمع الإخلاص لله، والمتابعة للرسول ﷺ، وهو التقرب إلى الله : باعتقاد ما يجب لله من صفات الكمال، وما يستحقه على عباده من العبودية، وتنزييهه عما لا يليق بجلاله، وتصديقه وتصديق رسوله في كل خبر أخبر به عما مضى، وعما يستقبل عن الرسل والكتب والملائكة، وأحوال الآخرة، والجنة والنار، والثواب والعقاب وغير ذلك ثم يسعى في أداء ما فرضه الله على عباده : من حقوق الله، وحقوق خلقه ويكمّل ذلك بالتوافق والتطوعات، خصوصاً المؤكدة في أوقاتها ، مستعيناً بالله على فعلها، وعلى تحقيقها وتمكّيلها ، وفعلها على وجه الإخلاص الذي لا يشوبه غرض من الأغراض النفسية . وكذلك يتقرب إلى الله بترك المحرمات، وخصوصاً التي تدعوا إليها

النفوس، وتميل إليها . فيقترب إلى ربه بتركها لله، كما يتقرب إليه بفعل المأمورات، فمتي وفق العبد بسلوك هذا الطريق في العمل، واستعان الله على ذلك أفلح وأنجح . وكان كماله بحسب ما قام به من هذه الأمور، ونقشه بحسب ما فاته منها .

**وأما الأمور النافعة في الدنيا :** فالعبد لا بد له من طلب الرزق فينبغي أن يسلك أفع الأسباب الدنيوية اللائقة بحاله وذلك يختلف باختلاف الناس، ويقصد بكسبه وسعيه القيام بواجب نفسه، وواجب من يعوله ومن يقوم بمؤنته، وينوي الكفاف والاستغاء بطلبه عن الخلق . وكذلك ينوي بسعيه وكسبه تحصيل ما تقوم به العبوديات المالية : من الزكاة، والصدقة، والنفقات الخيرية الخاصة والعامة مما يتوقف على المال، ويقصد المكاسب الطيبة، متجنبًا للمكاسب الخبيثة المحرمة . فمتي كان طلب العبد وسعيه في الدنيا لهذه المقاصد الجليلة، وسلك أفع طريق يراه مناسباً لحاله كانت حركاته وسعيه قربة يتقرب إلى الله بها . ومن تمام ذلك : أن لا يتكل العبد على حوله وقوته وذكائه ومعرفته، وحذقه بمعرفة الأسباب وإدارتها ، بل يستعين بربه متوكلاً عليه، راجياً منه أن ييسره لأيسر الأمور وأنجحها، وأقربها تحصيلاً لمراده . ويسأل ربه أن يبارك له في رزقه : فأول بركة الرزق : أن يكون مؤسساً على التقوى والنية الصالحة . ومن بركة الرزق : أن يوفق العبد لوضعه في مواضعه الواجبة المستحبة ومن بركة الرزق أن لا ينسى العبد الفضل في المعاملة، كما قال تعالى : **﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾** [البقرة: ٢٢٧]، بالتيسير على الموسرين ، وإنظار المусرين ، والمحاباة عند البيع والشراء ، بما تيسر من قليل أو كثير . فبذلك ينال العبد خيراً كثيراً .

فإن قيل : أي المكاسب أولى وأفضل؟

قيل : قد اختلف أهل العلم في ذلك . فمنهم من فضل الزراعة والحراثة . ومنهم من فضل البيع والشراء ، ومنهم من فضل القيام بالصناعات والحرف ونحوها . وكل منهم أدلى بحجه ، ولكن هذا الحديث هو الفاصل للنزاع ، وهو أنه ﷺ قال : «احرص على ما ينفعك ، واستعن بالله» والنافع من ذلك معلوم فإنه يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص . فمنهم من تكون الحراثة والزراعة أفضل في حقه ، ومنهم من يكون البيع والشراء والقيام بالصناعة التي يحسنها أفضل في حقه . فالأفضل من ذلك وغيره الأنفع .

فصلوات الله وسلامه على من أعطي جوامع الكلم ونواتها.

ثم أنه ﷺ حض على الرضا بقضاء الله وقدره، بعد بذل الجهد، واستفراغ الوسع في الحرص على النافع. فإذا أصاب العبد ما يكرهه فلا ينسب ذلك إلى ترك بعض الأسباب التي يظن نفعها لو فعلها، بل يسكن إلى قضاء الله وقدره ليزداد إيمانه، ويسكن قلبه وتستريح نفسه؛ فإن «لو» في هذه الحال تفتح عمل الشيطان بنقص إيمانه بالقدر، واعتراضه عليه، وفتح أبواب الهم والحزن المضعف للقلب. وهذه الحال التي أرشد إليها النبي ﷺ هي أعظم الطرق لراحة القلب، وأدعى لحصول القناعة والحياة الطيبة، وهو الحرص على الأمور النافعة، والاجتهاد في تحصيلها، والاستعانة بالله عليها، وشكر الله على ما يسره منها، والرضى عنه بما فات، ولم يحصل منها.

واعلم أن استعمال «لو» مختلف باختلاف ما قصد بها فإن استعملت في هذه الحال التي لا يمكن استدراك الفائت فيها فإنها تفتح على العبد عمل الشيطان، كما تقدم. وكذلك لو استعملت في تبني الشر والمعاصي فإنها مذمومة، وصاحبها آثم، ولو لم يباشر المعصية. فإنه تبني حصولها.

وأما إذا استعملت في تبني الخير أو في بيان العلم النافع فإنها محمودة. لأن الوسائل لها أحكام المقاصد.

وهذا الأصل الذي ذكره النبي ﷺ وهو الأمر بالحرص على الأمور النافعة، ومن لازمه اجتناب الأمور الضارة مع الاستعانة بالله -يشمل استعماله والأمر به في الأمور الجزئية المخصصة بالعبد ومتعلقاته، ويشمل الأمور الكلية المتعلقة بعموم الأمة. فعليهم جميعاً أن يحرموا على الأمور النافعة. وهي المصالح الكلية والاستعداد لأعدائهم بكل مستطاع مما يناسب الوقت، من القوة المعنوية والمادية، ويبذلوا غاية مقدورهم في ذلك، مستعينين بالله على تحقيقه وتكميلاً، ودفع جميع ما يضاد ذلك. وشرح هذه الجملة يطول وتفاصيلها معروفة.

وقد جمع النبي ﷺ في هذا الحديث بين الإيمان بالقضاء والقدر، والعمل بالأسباب النافعة، وهذا الأصلان دل عليهما الكتاب والسنة في مواضع كثيرة. ولا يتم الدين إلا بهما. بل لا تتم الأمور المقصودة كلها إلا بها، لأن قوله: «احرِصْ عَلَى مَا يَنْفُعُكَ» أمر بكل

سبب ديني ودنيوي، بل أمر بالجذد والاجتهد فيه والحرص عليه، نية وهمة، فعلاً وتدييراً.

وقوله : «**وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ**» إيمان بالقضاء والقدر، وأمر بالتوكل على الله الذي هو الاعتماد التام على حوله وقوته تعالى في جلب المصالح ودفع المضار، مع الثقة التامة بالله في نجاح ذلك. فالمتبع للرسول ﷺ يتبعه عليه أن يتوكلا على الله في أمر دينه ودنياه، وأن يقوم بكل سبب نافع بحسب قدرته وعمله ومعرفته والله المستعان .



الْحَدِيثُ الْأَكْثَرُ عَنْ  
الْمُؤْمِنِ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشْدُدُ بَعْضَهُ  
وَشَبَكُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ

عن أبي موسى الأشعري رض قال : قال رسول الله ﷺ : «**الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشْدُدُ بَعْضَهُ  
بَعْضًا وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ**» (متفق عليه)<sup>(١)</sup>.

هذا حديث عظيم ، فيه الخبر من النبي ﷺ عن المؤمنين أنهم على هذا الوصف . ويتضمن الحديث منه على مراعاة هذا الأصل ، وأن يكونوا إخواناً متراحمين متعاطفين ، يجب كل منهم للآخر ما يحب لنفسه ، ويسعى في ذلك ، وأن عليهم مراعاة المصالح الكلية الجامعة لصالحهم كلهم ، وأن يكونوا على هذا الوصف فإن البنيان المجموع من أساسات وحيطان محيطة كلية وحيطان تحيط بالمنازل المختصة ، وما تتضمنه من سقوف وأبواب ومصالح ومنافع . كل نوع من ذلك لا يقوم بفرد حَتَّى ينضم بعضها إلى بعض كذلك المسلمين يجب أن يكونوا كذلك . فيراعوا قيام دينهم وشرائعه وما يقوم ذلك ويقويه ، ويزيل موانعه وعوارضه .

**فالفرض العينية :** يقوم بها كل مكلف ، لا يسع مكلفاً قادراً تركها أو الإخلال بها . **وفروض الكفايات :** يجعل في كل فرض منها من يقوم به من المسلمين ، بحيث تحصل بهم الكفاية ، ويتم بهم المقصود المطلوب ، قال تعالى في الجهاد : «**وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَيَنْفِرُوا كَافَةً**  
**فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لَّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنَذِّرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا  
رَجَعُوا إِلَيْهِمْ**» [التوبة: ١٢٢] ، وقال تعالى : «**وَلَتَكُنْ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى  
الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ**» [آل عمران: ١٠٤] ، وأمر  
تعالى بالتعاون على البر والتقوى فالمسلمون قصدتهم ومطلوبهم واحد ، وهو قيام مصالح دينهم ودنياهם التي لا يتم الدين إلا بها . وكل طائفة تسعى في تحقيق مهمتها بحسب ما

(١) أخرجه البخاري في « صحيحه » (رقم ٤٨١) ، ومسلم في « صحيحه » (رقم ٢٥٨٥) بعد (٦٥) .

يناسبها ويناسب الوقت والحال. ولا يتم لهم ذلك إلا بعقد المشاورات والبحث عن المصالح الكلية. وبأي وسيلة تدرك ، وكيفية الطرق إلى سلوكها ، وإعانته كل طائفة للأخرى في رأيها وقولها وفعلها وفي دفع المعارضات والمعوقات عنها ، فمنهم طائفة تتعلم . وطائفة تعلم ، ومنهم طائفة تخرج إلى الجهد بعد تعلمها لفنون الحرب . ومنهم طائفة ترابط ، وتحافظ على التغور ، ومسالك الأعداء . ومنه طائفة تستغل بالصناعات المخرجة للأسلحة المناسبة لكل زمان بحسبه . ومنهم طائفة تشغله الحراة والزراعة والتجارة والمكاسب المتنوعة ، والسعى في الأسباب الاقتصادية . ومنهم طائفة تشغله بدرس السياسة وأمور الحرب والسلم ، وما ينبغي عمله مع الأعداء مما يعود إلى مصلحة الإسلام والمسلمين ، وترجح أعلى المصالح على أدناها ، ودفع أعلى المضار بالنزول إلى أدناها ، والموازنة بين الأمور ، ومعرفة حقيقة المصالح والمضار ومراتبها .

وبالجملة ، يسعون كلهم لتحقيق مصالح دينهم ودنياهم ، متساعدين متساندين ، يرون الغاية واحدة ، وإن تباينت الطرق ، والمقصود واحد ، وإن تعددت الوسائل إليه .

فما أنسع العمل بهذا الحديث العظيم الذي أرشد فيه هذا النبي الكريم أمته إلى أن يكونوا كالبنيان يشد بعضه ببعضًا ، وكالجسد الواحد إذا اشتكت منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر . ولهذا حث الشارع على كل ما يقوي هذا الأمر ، وما يوجب المحبة بين المؤمنين ، وما به يتم التعاون على المنافع ، ونهى عن التفرق والتعادي ، وتشتيت الكلمة في نصوص كثيرة حتى عد هذا أصلًا عظيمًا من أصول الدين تجب مراعاته واعتباره وترجيحه على غيره والسعى إليه بكل ممكن .

فنسأل الله تعالى أن يحقق لل المسلمين هذا الأصل ويؤلف بين قلوبهم ، و يجعلهم يداً واحدة على من ناؤهم وعاداهم ، إنه كريم .



## الْكِتَابُ الْأَعْظَمُ الْحَقُّ فِي الْخَيْرِ بَيْنَ النَّاسِ

عن أبي موسى رض : «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا كَانَ إِذَا أَتَاهُ سَائِلٌ أَوْ طَالِبٌ حَاجَةً، قَالَ: اشْفُعُوا فَلَتُؤْجَرُوا، وَيَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ» (متفق عليه) <sup>(١)</sup>.

وهذا الحديث متضمن لأصل كبير، وفائدة عظيمة، وهو أنه ينبغي للعبد أن يسعى في أمور الخير سواء أثمرت مقاصدها وتنتائجها أو حصل بعضها، أو لم يتم منها شيء . وذلك كالشفاعة لأصحاب الحاجات عند الملوك والكبار ، ومن تعلقت حاجاتهم بهم فإن كثيراً من الناس يتبع من السعي فيها إذا لم يعلم قبول شفاعته . فيفوت على نفسه خيراً كثيراً من الله، ومعروفاً عند أخيه المسلم . فلهذا أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا أصحابه أن يساعدوا أصحاب الحاجة بالشفاعة لهم عنده ليتعجلوا الأجر عند الله ، لقوله : «اشْفُعُوا تُؤْجَرُوا» فإن الشفاعة الحسنة محبوبة لله، ومرضية له . قال تعالى : «مَنْ يَشْفَعَ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا» [ النساء : ٨٥] ، ومع تعجله للأجر الحاضر فإنه أيضاً يتبع الإحسان وفعل المعروف مع أخيه، ويكون له بذلك عنده يد .

وأيضاً، فلعل شفاعته تكون سبباً لتحصيل مراده من المشفوع له أو لبعضه، كما هو الواقع . فالسعي في أمور الخير والمعروف التي يحتمل أن تحصل أو لا تحصل خير عاجل، وتعويذ للنفوس على الإعانة على الخير، وتمهيد للقيام بالشفاعات التي يتحقق أو يظن قبولها .


وفيه من الفوائد : السعي في كل ما يزيل اليأس ، فإن الطلب والسعى عنوان على الرجاء والطمع في حصول المراد ، وضده بضده ، وفي الحديث دليل على الترغيب في توجيه الناس إلى فعل الخير، وأن الشفاعة لا يجب على المشفوع عنده قبولها إلا أن يشفع في إيصال الحقوق الواجبة ، فإن الحق الواجب يجب أداؤه وإيصاله إلى مستحقه ، ولو لم يشفع فيه ،

(١) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ٢٦٢٧)، ومسلم في «صححه» (٢٦٢٧) بعد (١٤٥).

ويتأكد ذلك مع الشفاعة.

**وفيه أيضاً :** رحمة النبي ﷺ في حصول الخير لأمته بكل طريق. وهذا فرد من آلاف مؤلفة تدل على كمال رحمته ورأفته ﷺ، فإن جميع الخير والمنافع العامة والخاصة لم تنلها الأمة إلا على يده وبواسطته وتعليمه وإرشاده، كما أنه أرشدهم لدفع الشرور والأضرار العامة والخاصة بكل طريق، فقد بلغ [الرسالة]<sup>(١)</sup> وأدى الأمانة، ونصح الأمة صلوات الله وسلامه وبركته عليه وعلى آله وصحبه.

قوله : «وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ» قضاوه تعالى نوعان : قضاء قدرى، يشمل الخير والشر والطاعات والمعاصي، بل يشمل جميع ما كان وما يكون، وجميع الحوادث السابقة واللاحقة. وأخص منه القضاء القدرى الدينى الذى يختص بما يحبه الله ويرضاه وهذا الذى يقضى على لسان نبيه من القسم الثانى ؛ إذ هو ﷺ عبد رسول، قد وفى مقام العبودية، وكم مراتب الرسالة، فكل أقواله وأفعاله وهديه وأخلاقه عبودية لله متعلقة بمحبوبات الله تعالى، ولم يكن في حقه ﷺ شيء مباح محض لا ثواب فيه ولا أجر فضلاً عما ليس بمحظ. وهذا شأن العبد الرسول الذى اختار ﷺ هذه المرتبة التي هي أعلى المراتب حين خير بين أن يكون رسولاً ملكاً، أو عبداً رسولاً<sup>(٢)</sup>.



(١) ما بين المعقوقتين سقط من المطبوع والصواب إثباتها والله أعلم.

(٢) يشير إلى قوله ﷺ: «لَا بَلْ عَبْدًا رَسُولًا»، أخرجه ابن حبان (رقم ٦٣٦٥- الإحسان) وأحمد (٢٢١/٢)، والبزار (٢٤٦٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٧٣/٢)، وصححه شيخنا الألباني - رحمة الله - في «السلسلة الصحيحة» (رقم ٢٠٠٢)، على شرط الشيخين.

## الْبَيْتُ الْأَمْدُ عَنْ

### أَنْزَلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ

عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ قال : «أَنْزَلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ» (رواه أبو داود<sup>(١)</sup>). ياله من حديث حكيم . فيه الحث لأمته على مراعاة الحكمة . فإن الحكمة وضع الأشياء مواضعها ، وتنزيلها منازلها ، والله تعالى حكيم في خلقه وتقديره ، وحكيم في شرعه وأمره ونهيه وقد أمر عباده بالحكمة ومراعاتها في كل شيء ، وأوامر النبي ﷺ وإرشاداته كلها تدور على الحكمة .

**فمنها :** هذا الحديث الجامع ، إذ أمر أن ننزل الناس منازلهم وذلك في جميع المعاملات ، وجميع المخاطبات . والتعلم والتعليم .

**فمن ذلك :** أن الناس قسمان : قسم لهم حق خاص ، كالوالدين والأولاد والأقارب ، والجيران والأصحاب والعلماء ، والمحسنين بحسب إحسانهم العام والخاص . فهذا القسم تنزيلهم منازلهم : القيام بحقوقهم المعروفة شرعاً وعرفاً ، من البر والصلة والإحسان والتوقير والوفاء والمواساة ، وجميع ما لهم من الحقوق ، فهو لا يميزون عن غيرهم بهذه الحقوق الخاصة .

وقسم ليس لهم مزية اختصاص بحق خاص ، وإنما لهم حق الإسلام وحق الإنسانية . فهو لا يميزهم المشترك : أن تمنع عنهم الأذى والضرر بقول أو فعل ، وأن تحب للمسلمين ما تحب لنفسك من الخير وتكره لهم ما تكره لها من الشر . بل يجب منع الأذى عن جميع نوع

(١) ضعيف ، ذكره مسلم في «مقدمة صحيحه» (٥٤/١) ، وانظر تعليق النووي عليه في «شرح صحيح مسلم» (١٢٦/١-١٢٧-١٢٧ ط دار القلم) .

والحديث أخرجه أبو داود في «سننه» (رقم ٤٨٤٢) وقال عقبة : «أن ميمون لم يدرك عائشة» ووصله أيضاً أبو نعيم في «مستخرجه على صحيح مسلم» (١/٨٩ رقم ٥٧) وابن خزيمة في «صحيحه» كما في «المقاصد الحسنة» (رقم ١٧٩) والبيهقي في «الأدب» (رقم ٢٢٢) ، والعسكري في «الأمثال» كما في «المقاصد الحسنة» وليس في مطبوعه ، وأبي الشيخ في «الأمثال» (٢٤١) .

وذكره الحكم في «معرفة علوم الحديث» (ص ٧٤) قال : فقد صحت الرواية عن عائشة أنها قالت : .. وذكره ، وانفصل الكلام على الحديث مع السحاوي في «المقاصد الحسنة» أنه حسن ، وضعفه شيخنا الألباني رحمه الله في «السلسلة الضعيفة» (١٨٩٤) و«تحريج المشكاة» (٤٩٨٩-التحقيق الثاني) وهو قيد الطبع ، و«ضعيف الجامع» (١٣٤٤) .

الإنسان وإيصال ما تقدر عليه لهم من الإحسان.

ومما يدخل في هذا: أن يعاشر الخلق بحسب منازلهم فالكبير له التوقير والاحترام . والصغرى يعامله بالرحمة والرقى المناسبة لحاله : والنظير يعامله بما يجب أن يعامله به . وللأم حق خاص بها ، وللزوجة حق آخر ، ويعامل من يُدل عليه ويتحقق به ، ويتوسع معه ، ما لا يعامل به من لا يتحقق به ولا يدل عليه . ويتكلم مع الملوك وأرباب الرئاسات بالكلام اللين المناسب لمراتبهم . ولهذا قال تعالى لموسى وهارون : ﴿أَذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾ <sup>١٧</sup> فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيْنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ <sup>٢٠</sup> [طه: ٤٢-٤٤] ، ويعامل العلماء بالتوقير والإجلال والتعلم ، والتواضع لهم ، وإظهار الافتقار وال الحاجة إلى علمهم النافع ، وكثرة الدعاء لهم ، خصوصاً وقت تعليمهم وفتواهم الخاصة وال العامة .

ومن ذلك: أمر الصغار بالخير ، ونهيهم عن الشر بالرفق والترغيب ، وبذل ما يناسب من الدنيا لتنشيطهم وتوجيههم إلى الخير ، واجتناب العنف القولي والفعلي . ولهذا قال ﷺ: «مُرُوا أَوْلَادَكُم بِالصَّلَوةِ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُم عَلَيْهَا لِعَشِرٍ»<sup>(١)</sup> وكذلك سلك رسول الله ﷺ مع المؤلفة قلوبهم -من العطاء الدنيوي الكبير- ما يحصل به التأليف ، ويترتب عليه من المصالح . ولم يفعل ذلك مع من هو معروف بالإيمان الصادق تنزيلاً للناس منازلهم .

وكذلك مخاطبة الزوجة والأولاد الصغار بالخطاب اللائق بهم الذي فيه بسطهم ، وإدخال السرور عليهم .

وكذلك من تنزيل الناس منازلهم: أن يجعل الوظائف الدينية والدنوية الممتزجة منهم للأكفاء المتميزين ، الذين يفضلون غيرهم في ولاية تلك الوظيفة . فمعلوم أن ولاية الملك: أن الواجب فيها خصوصاً -وفي غيرها عموماً- مشاوراة أهل الحل والعقد في تولية من يصلح لها من جمع بين القوة والشجاعة والحلم ، ومعرفة السياسة الداخلية والخارجية ، ومن له القوة الكافية لتنفيذ العدل ، وإيصال الحقوق إلى أهلها ، وردع الظلمة وال مجرمين ، وغير ذلك مما يدخل في الولاية .

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (رقم ٤٩٦ ، ٤٩٥)، والدارقطني (٨٥-٨٥- ط الهندية)، والحاكم (١٩٧/١)، والبيهقي (٧/٩٤)، وأحمد (٢/١٨٧)، والعقيلي في «الضعناء»، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٢٧٨/٢)، وانظر « الصحيح أبي داود» (٥٠٩)، «المشاكاة» (٥٧٢)، «الإرواء» (٢٤٧)، « الصحيح الجامع» (٥٨٦٨).

وكذلك ولية القضاء : يختار لها الأعلم بالشرع وبالواقع ، الأفضل في دينه وعقله وصفاته الحميدة .

وكذلك ولية الإمامة في المساجد في الجمعة والجماعة : يختار لها الأعلم بأحكام العبادات الأتقى ، ثم الأمثل فالأمثل ، وكذلك ولية قيادة الجيوش : يختار لها أهل القوة والشجاعة والرأي والنصح ، والمعرفة لفنون الحرب وأدواتها ، وما يتبع ذلك مما تتوقف عليه هذه الوظيفة المهمة التي هي من أهم الوظائف وأخطرها ، إلى غير ذلك من الولايات الكبير والصغر . فإنها داخلة في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ﴾ [النساءٖ:٥٨] ، وهذه الولايات من أعظم الأمانات ، فتعين أن تؤدي إلى أهلها ، وأن يوظف فيها أهل الكفاءة بها ، وكل وظيفة لها أكفاء مختصون ، وهو داخل في هذا الحديث الشريف .

وكذلك يدخل في ذلك معاملة العصاة وال مجرمين . فمن رتب الشارع على جرمـه عقوبة من حد ونحوه تعين ما عينه الشارع ، لأنـه هو عـين المصلحة العامة الشاملة ، ومن لم يـعين له عـقوبة عـزـر بحسب حالـه ومقـامـه . فـمنـهـمـ يـكـفيـهـ التـوـبـيـحـ وـالـكـلـامـ الـمـنـاسـبـ لـفـعـلـتـهـ ، وـمـنـهـمـ مـنـ لا يـرـدعـهـ إـلـاـ عـقـوـبـةـ الـبـلـيـغـةـ .

وكذلك في الصدقة والهدية ، ليس عطيـةـ الطـوـافـ الذي يـدورـ علىـ النـاسـ فـتـكـفـيهـ التـمـرةـ والـتـمـرـتـانـ والـلـقـمـةـ والـلـقـمـتـانـ كـعـطـيـةـ الـفـقـيرـ المـتـعـفـفـ الـذـيـ أـصـابـتـهـ الـعـيـلةـ بـعـدـ الغـنـىـ . وـفـيـ الـأـثـرـ «ـأـرـحـمـواـعـزـيـزـقـومـذـلـ»<sup>(١)</sup> .

وكذلك يـميزـ منـ لـهـ آـثـارـ وـسـوـابـقـ وـغـنـاءـ وـنـفـعـ لـلـمـسـلـمـينـ عـلـىـ مـنـ لـيـسـ كـذـلـكـ . فـهـذـهـ الـأـمـورـ وـمـاـ أـشـبـهـهـاـ دـاـخـلـةـ فـيـ هـذـاـ الـكـلـامـ الـجـامـعـ الـذـيـ تـوـاطـأـ عـلـيـهـ الـشـرـعـ وـالـعـقـلـ وـمـا رـآـهـ الـمـسـلـمـوـنـ حـسـنـاـ فـهـوـ عـنـدـ اللهـ حـسـنـ .

(١) مـوـضـوعـ مـرـفـوعـاـ ، أـخـرـجـهـ اـبـنـ الجـوزـيـ فـيـ «ـالـمـوـضـوعـاتـ» (٢٣٦/١) ، وـالـقـضـاعـيـ فـيـ «ـمـسـنـدـ الشـهـابـ» (٤٢٧/١) ، وـابـنـ حـبـانـ فـيـ «ـالـحـجـرـوـحـينـ» (٢/١١٨، ٢/٧٤) وـالـخـطـبـيـ فـيـ «ـالـمـتـفـقـ وـالـمـفـتـرـقـ» (رـقـمـ ١٥٣) وـذـكـرـهـ السـيـوطـيـ فـيـ «ـالـلـآلـيـ الـمـصـنـوـعـةـ» (١/٢١١) مـنـ حـدـيـثـ أـنـسـ وـابـنـ عـبـاسـ وـحـكـمـ عـلـيـهـ بـالـوـضـعـ ، وـقـالـ : إـنـاـ يـعـرـفـ هـذـاـ مـنـ قـوـلـ الـفـضـيـلـ بـنـ عـيـاضـ . وـانـظـرـ «ـالـمـقـاصـدـ الـحـسـنـةـ» (صـ ٤٩) ، «ـمـخـتـصـرـ الـمـقـاصـدـ» (صـ ٥٨) ، «ـالـتـمـيـزـ» (صـ ٢٠) ، «ـالـكـشـفـ» (١/١٢٥) ، «ـتـنـزـيـهـ الشـرـيـعـةـ» (١/٢٦٣) ، «ـالـمـنـارـ الـمـنـيـفـ» (صـ ١٠٠) ، «ـالـفـوـائـدـ الـمـجـمـوعـةـ» (صـ ٣١) ، «ـالـغـماـزـ عـلـيـ الـلـمـازـ» (رـقـمـ ٢١) ، «ـأـسـنـيـ الـمـطـالـبـ» (صـ ٥٢) ، «ـتـحـذـيرـ الـمـسـلـمـينـ» (صـ ٨١) ، «ـالـلـوـلـئـ المـرـصـوـعـ» (رـقـمـ ٤١) .

## الكتاب السادس عشر

### الجزء من بنو العمل

عن أبي صرمة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : «من ضار ضار الله به ، ومن شاق شاق الله عليه»  
(رواية الترمذى وابن ماجه) <sup>(١)</sup>.

هذا الحديث دل على أصلين من أصول الشريعة :  
 أحدهما : أن الجزاء من جنس العمل في الخير والشر .

وهذا من حكمة الله التي يحمد عليها . فكما أن من عمل ما يحبه الله أحبه الله . ومن عمل ما يبغضه أبغضه الله ، ومن يسر على مسلم يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ، ومن فرج عن مؤمن كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ، والله في حاجة العبد ما كان العبد في حاجة أخيه ، كذلك من ضار مسلماً ضره الله ، ومن مكر به مكر الله به ، ومن شق عليه شق الله عليه ، إلى غير ذلك من الأمثلة الدالة في هذا الأصل .

**الأصل الثاني** : منع الضرر والمحارة ، وأنه «لا ضرر ولا ضرار» وهذا يشمل أنواع الضرر كلها .

والضرر يرجع إلى أحد أمرين : إما تفويت مصلحة ، أو حصول مضره بوجه من الوجوه ، فالضرر غير المستحق لا يحل إيصاله وعمله مع الناس ، بل يجب على الإنسان أن يمنع ضرره وأذاه عنهم من جميع الوجوه .

**فيدخل في ذلك** : التدليس والغش في المعاملات وكتم العيوب فيها ، والمكر والخداع والتجسس ، وتلقي الركبان ، وبيع المسلم على بيع أخيه ، والشراء على شرائه ، ومثله الإجرارات وجميع المعاملات ، والخطبة على خطبة أخيه ، وخطبة الوظائف التي فيها أهل لها قائم بها ، فكل هذا من الممارسة المنهي عنها .

(١) أخرجه أبو داود (رقم ٢٦٢٥) ، وأحمد (٤٥٣/٢) ، وابن ماجه (٢٤٤٢) ، والطبراني في «الكبير» (٢٢/٨٢٩) ، ومن طرقه المزري في «تهذيب الكمال» (٣٥/٣٠٠) ، والدولابي في «الكتنى والأسماء» (٦/٤٠) ، والبيهقي (٦/٧٠) ، وحسنه شيخنا الألبانى - رحمه الله - في «الإرواء» (٢/٤١٤) و«ال صحيح الجامع» (رقم ٦٢٤٨) .

وكل معاملة من هذا النوع فإن الله لا يبارك فيها، لأنه من خار مسلماً ضاره الله، ومن ضاره الله ترحد عنه الخير، وتوجه إليه الشر، وذلك بما كسبت يداه.

**ويدخل في ذلك:** مضاراة الشريك لشريكه، والجار لجاره، بقول أو فعل، حتى إنه لا يحل له أن يحدث بملكه ما يضر بجاره، فضلاً عن مباشرة الإضرار به.

**ويدخل في ذلك:** مضاراة الغريم لغريميه، وسعيه في المعاملات التي تضر بغيريه، حتى إنه لا يحل له أن يتصدق ويترك ما وجب عليه من الدين إلا بإذن غريميه أو يرهن موجوداته أحد غرمائه دون الباقين، أو يقف، أو يعتقد ما يضر بغيريه، أو ينفق أكثر من اللازם بغير إذنه.

**وكذلك الضرار في الوصايا،** كما قال تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء: ١٢]، بأن يخص أحد ورثته بأكثر مما له، أو ينقص الوارث، أو يوصي لغير وارثه بقصد الإضرار بالورثة.

**وكذلك** لا يحل إضرار الزوج بزوجته من وجوه كثيرة: إما أن يغضلاها ظلماً لتفتدي منه، أو يراجعها لقصد الإضرار، أو يميل إلى إحدى زوجتيه ميلاً يضر بالأخرى، و يجعلها كالمعقة.

**ومن ذلك:** الحيف في الأحكام والشهادات والقسمة وغيرها على أحد الشخصين لنفع الآخر، فكل هذا داخل في المضاراة، وفاعله مستحق للعقوبة، وأن يضار الله به.

**وأشد من ذلك:** الواقعة في الناس عند الولادة والأمراء، ليغريهم بعقوبته أوأخذ ماله، أو منعه من حق هو له، فإن من عمل هذا العمل فإنه باع، فليتوقع العقوبة العاجلة والآجلة.

ومن هذا: «نَهَىَ اللَّهُ عَنِ الْيُودُ مُهْرِضٌ عَلَىٰ مُصْحِّحٍ»<sup>(١)</sup> لما في ذلك من الضرر.

**وكذلك** نهي الجندي ونحوهم عن مخالطة الناس، وهذا وغيره داخل في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِعَيْرٍ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَّا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]، ونهى اللَّهُ عَنِ ترويع المسلمين، ولو على وجه المراوح.

(١) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ٥٧٧٤)، ومسلم في «صححه» (رقم ٢٢٢١).

ومن هذا السخرية بالخلق، والاستهزاء بهم، والواقعة في أعراضهم، والتحريش بينهم. فكله داخل في المضارة والمشaque الموجب للعقوبة.

وكما يدل الحديث بمنطوقه: أن من ضار وشقاق ضره الله وشق عليه، فإن مفهومه يدل على: أن من أزال الضرر والمشقة عن المسلم فإن الله يجعل له الخير، ويدفع عنه الضرر والمشاق، جزاء وفاقاً، سواء كان متعلقاً بنفسه أو بغيره.



## الْحَدِيثُ الْمَبْعَدُ عَنْهُ التَّقْوَى

عن أبي ذر الغفاري رض قال : قال رسول الله ﷺ : «اتق الله حثما كنت، وأتبع السنّة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن» (رواه الإمام أحمد والترمذى) <sup>(١)</sup>.

هذا حديث عظيم جمع فيه رسول الله ﷺ بين حق الله وحقوق العباد ، فحق الله على عباده : أن يتقوه حق ثقته ، فيتقوا سخطه وعداته باجتناب المنهيّات وأداء الواجبات .

هذه الوصية هي وصية الله للأولين والآخرين ، ووصية كل رسول لقومه أن يقول : «أنَّ آبَدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ» .

وقد ذكر الله خصال التقوى في قوله تعالى : «لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُؤْلُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَا كِنْ أَلْبَرَ مَنْ ءاْمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَأَبْنَى السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الْرِّقَابِ وَأَقَامَ الْصَّلَاةَ وَءَاتَى الْزَّكَوَةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِبِّنَ الْبَاسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ» ١٧٧ [البقرة: ١٧٧] ، وفي قوله : «وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٌ عَرَضُهَا الْسَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتُ لِلْمُتَّقِينَ» ١٢٣ [آل عمران: ١٢٣] ، ثم ذكر خصال التقوى فقال : «الَّذِينَ

(١) أخرجه أحمد (٥/١٦٩، ١٨١)، وفي «الزهد» (١/٦٦)، والترمذى (١٩٨٧) ، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (رقم ٢٠٢ - ط الحاشدى)، وأبو نعيم في «الخلية» (٤/٢١٧-٢١٨)، من حديث أبي ذر والحديث حسن بشواهد، وانظر «روح العارفين» (رقم ٢٧ - بتخریجی) وهو فيه من حديث معاذ .

يُنفِّقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٢٤﴾ [آل عمران: ١٢٤]، فوصف المتقيين بالإيمان بأصوله وعقائده وأعماله الظاهرة والباطنة وبأداء العبادات البدنية والعبادات المالية، والصبر في البأساء والضراء وحين البأس، وبالغفو عن الناس، واحتمال أذاهم، والإحسان إليهم، ومبادرتهم إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم بالاستغفار والتوبة، فأمر ﷺ ووصى بـ ملازمـة التقوى حيـثـما كان العبد في كل وقت وكل مكان، وكل حالة من أحـوالـهـ، لأنـهـ مضطـرـ إلىـ التـقوـيـ غـاـيـةـ الـاضـطـرـارـ، لا يستـغـنيـ عنهاـ فيـ كلـ حـالـةـ منـ أحـوالـهـ.

ثم لما كان العبد لابد أن يحصل منه تقصير في حقوق التقوى وواجباتها أمر ﷺ بما يدفع ذلك ويحوه، وهو أن يتبع الحسنة السيئة، «والحسنة» اسم جامع لكل ما يقرب إلى الله تعالى وأعظم الحسنات الدافعة للسيئات التوبة النصوح والاستغفار والإنابة إلى الله بذكره وحبه، وخوفه ورجائه، والطمع فيه وفي فضله كل وقت. ومن ذلك الكفارات المالية والبدنية التي حددـهاـ الشـارـعـ.

ومن الحسنات التي تدفع السيئات: العفو عن الناس، والإحسان إلى الخلق من الآدميين وغيرـهمـ، وتفريحـ الكـربـاتـ، والتـيسـيرـ علىـ العـسـرـينـ، وإـزـالـةـ الضـرـرـ والمـشـقةـ عنـ جـمـيعـ العـالـمـينـ. قالـ تعالىـ: «إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَّ الْسَّيِّئَاتِ» [هود: ١١٤]، وقال ﷺ: «الصلواتُ الخمسُ، والجمعةُ إلى الجمعةِ، ورمضانُ إلى رمضانِ، مُكَفَّرَاتٌ لِمَا يَنْهَى مَا اجْتَنَبَ الكبائر»<sup>(١)</sup>، وكم في النصوص من ترتيب المغفرة على كثير من الطاعات.

ومـاـ يـكـفـرـ اللهـ بـهـ الـخـطاـياـ : المصـائبـ؛ فإـنهـ لاـ يـصـيبـ المؤـمنـ منـ هـمـ ولاـ غـمـ ولاـ أـذـىـ، حـتـىـ الشـوـكـةـ يـُـشـاكـهاـ، إـلاـ كـفـرـ اللهـ عنـ بـهـ خـطـايـاهـ وـهـيـ إـمـاـ فـوـاتـ مـحـبـوبـ، أـوـ حـصـولـ مـكـروـهـ بـدـنـيـ، أـوـ قـلـبـيـ، أـوـ مـالـيـ، دـاخـلـيـ أـوـ خـارـجيـ، لـكـنـ المصـائبـ بـغـيـرـ فعلـ العـبـدـ، فـلـهـذاـ أـمـرـهـ بـمـاـ هوـ منـ فعلـهـ، وـهـوـ أـنـ يتـبعـ الحـسـنـةـ السـيـئةـ.

ثم لما ذكر حق الله - وهو الوصية بالتقوى الجامدة لعقائد الدين وأعماله الباطنة

(١) أخرجه مسلم في «صحيحة» (رقم ٢٢٣ بعد ١٥) من حديث أبي هريرة.

والظاهرـةـ قال : «وَخَالِقُ النَّاسَ بِخُلُقِ حَسَنٍ» .

وأول **الخلق الحسن** : أن تكف عنهم أذاك من كل وجه ، وتعفو عن مساوئهم وأذيـتهمـ لكـ ،  
ثم تعاملـهمـ بالإحسان القولي والإحسان الفعلي .

وأخص ما يكون بالخلق الحسن : سعةـ الحـلـمـ عـلـىـ النـاسـ ، والصـبرـ عـلـيـهـمـ ، وـعـدـمـ الضـجـرـ  
منـهـ ، وبـشـاشـةـ الـوـجـهـ ، ولـطـفـ الـكـلـامـ وـالـقـوـلـ الـجـمـيلـ الـمـؤـنـسـ لـلـجـلـيـسـ ، الـمـدـخـلـ عـلـيـهـ  
الـسـرـورـ ، الـمـزـيلـ لـوـحـشـتـهـ وـمـشـقـةـ حـشـمـتـهـ ، وـقـدـ يـحـسـنـ الـمـزـاحـ أـحـيـاـنـاـ إـذـ كـانـ فـيـهـ مـصـلـحةـ ،  
لـكـنـ لـاـ يـنـبـغـيـ الإـكـثـارـ مـنـهـ وـإـنـماـ الـمـزـاحـ فـيـ الـكـلـامـ كـالـلـمـحـ فـيـ الـطـعـامـ ، إـنـ عـدـمـ أـوـ زـادـ عـلـىـ الـخـدـ  
فـهـ مـذـمـومـ .

ومن **الخلق الحسن** : أن تعامل كل أحد بما يليـقـ بهـ ، وينـاسبـ حالـهـ منـ صـفـيرـ وـكـبـيرـ ، وـعـاقـلـ  
وـأـحـمـقـ ، وـعـالـمـ وـجـاهـلـ .

فـمـنـ اـتـقـىـ اللـهـ ، وـحـقـقـ تـقـواـهـ ، وـخـالـقـ النـاسـ عـلـىـ اختـلـافـ طـبـقـاتـهـمـ بـالـخـلـقـ الـحـسـنـ : فـقـدـ  
حـازـ الـخـيـرـ كـلـهـ ؛ لأنـهـ قـامـ بـحـقـ اللـهـ وـحـقـوقـ الـعـبـادـ ، وـلـأنـهـ كـانـ مـنـ الـمـحـسـنـينـ فـيـ عـبـادـةـ اللـهـ ،  
الـمـحـسـنـينـ إـلـىـ عـبـادـ اللـهـ .



## الْكَيْثِ الثَّالِمُ عَنْهُ الظُّلْمُ ظَلَمَاتٌ

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهمما قال : قال رسول الله ﷺ : «**الظُّلْمُ ظَلَمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» (متفق عليه)<sup>(١)</sup>.

هذا الحديث فيه التحذير من الظلم، والبحث على ضده، وهو العدل، والشريعة كلها عدل، أمرة بالعدل، نهاية عن الظلم، قال تعالى : «**فُلُّ أَمْرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ**» [الأعراف: ٢٩] ، «**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ**» [النحل: ٩٠] ، «**أَلَّذِينَ إِمَانُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ**» [آل عمران: ٨٢] ، فإن الإيمان - أصوله وفروعه، باطنها وظاهره - كلها عدل، وضده ظلم فأعدل العدل وأصله : الاعتراف وإخلاص التوحيد لله، والإيمان بصفاته وأسمائه الحسنى، وإخلاص الدين والعبادة له، وأعظم الظلم، وأشدء الشرك بالله، كما قال تعالى : «**إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ**» [لقمان: ١٣] ، وذلك أن العدل وضع الشيء في موضعه، والقيام بالحقوق الواجبة . والظلم عكسه فأعظم الحقوق، وأوجبها حق الله على عباده أن يعرفوه ويعبدوه، ولا يشركوا به شيئاً، ثم القيام بأصول الإيمان، وشرائع الإسلام من إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وحج البيت الحرام، والجهاد في سبيل الله قوله تعالى : «**وَفَعْلًا وَتَوَاصِي بِالْحَقِّ وَتَوَاصِي بِالصَّابِرِ**» .

ومن الظلم : الإخلال بشيء من ذلك، كما أن من العدل القيام بحقوق النبي ﷺ من الإيمان به ومحبته، وتقديمها على محبة الخلق كلهم، وطاعته وتوقيره وتبجيشه، وتقديم أمره وقوله على أمر غيره وقوله .

ومن الظلم العظيم : أن يخل العبد بشيء من حقوق النبي ﷺ الذي هو أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وأرحم بهم وأرأف بهم من كل أحد من الخلق، وهو الذي لم يصل إلى أحد خير إلا على يديه .

(١) أخرج البخاري في «صحيحة» (رقم ٢٤٤٧)، ومسلم في «صحيحة» (رقم ٢٥٧٩).

ومن العدل : بر الوالدين ، وصلة الأرحام ، وأداء حقوق الأصحاب والمعاملين ، ومن الظلم الإخلال بذلك .

ومن العدل : قيام كل من الزوجين بحق الآخر ، ومن أخلًّ بذلك منهما فهو ظالم .

وظلم الناس أنواع كثيرة ، يجمعها قوله ﷺ في خطبته في حجة الوداع : «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحْرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا»<sup>(١)</sup> ، فالظلم كله بأنواعه ظلمات يوم القيمة ، يعاقب أهلها على قدر ظلمهم ، ويجازي المظلومون من حسنات الظالمين ، فإن لم يكن لهم حسنات أو فنيت ، أخذ من سيناتهم فطرحت على الظالمين .

والعدل كله نور يوم القيمة : «يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ بُشِّرَكُمْ أَلَيْوَمْ جَنَّتُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ»<sup>(٢)</sup> [الحديد: ١٢] ، والله تعالى حرم الظلم على نفسه ، وجعله بين عباده محراً ، فالله تعالى على صراط مستقيم في أقواله وأفعاله وجزائه ، وهو العدل ، وقد نصب لعباده الصراط المستقيم الذي يرجع إلى العدل ، ومن عَدَلَ عنه عَدَلَ إلى الظلم والجور الموصل إلى الجحيم .

والظلم ثلاثة أنواع : نوع لا يغفره الله ، وهو الشرك بالله : «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ»<sup>(٣)</sup> [النساء: ٤٨] .

ونوع لا يترك الله منه شيئاً : وهو ظلم العباد بعضهم لبعض فمن كمال عدله : أن يقتصرُ الخلق بعضهم من بعض بقدر مظلائمهم .

ونوع تحت مشيئة الله : إن شاء عاقب عليه ، وإن شاء عفا عن أهله ، وهو الذنب التي بين العباد وبين ربهم فيما دون الشرك .



(١) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ٦٧)، ومسلم في «صححه» (رقم ٢٦٩٩).

## الْكَيْتُونِيَّاتُ التَّاهِعُ عَنْ كَمَلِ النَّهَرِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : «انظروا إلى من هو أسفلاً منكم، ولا تنتظروا إلى من هو فوقكم؛ فهو أجرأ أن لا تزدوا نعم الله عليكم» (١). متفق عليه (٢).

يالها من وصية نافعة، وكلمة شافية وافية، فهذا يدل على الحث على شكر الله بالاعتراف بنعمه، والتحدث بها، والاستعانة بها على طاعة المنعم، وفعل جميع الأسباب المعينة على الشكر، فإن الشكر لله هو رأس العبادة، وأصل الخير، وأوجبه على العباد؛ فإنه ما بالعباد من نعمة ظاهرة ولا باطنة، خاصة أو عامة إلا من الله، وهو الذي يأتي بالخير والحسنات، ويدفع السوء والسيئات، فيستحق أن يبذل له العباد من الشكر ما تصل إليه قواهم، وعلى العبد أن يسعى بكل وسيلة توصله وتعينه على الشكر.

وقد أرشد صلوات الله عليه وآله وسلامه إلى هذا الدواء العجيب، والسبب القوي لشكر نعم الله، وهو أن يلحظ العبد في كل وقت من هو دونه في العقل والنسب والمال وأصناف النعم. فمتى استدام هذا النظر اضطره إلى كثرة شكر ربه والثناء عليه. فإنه لا يزال يرى خلقاً كثيراً دونه بدرجات في هذه الأوصاف، ويتمنى كثير منهم أن يصل إلى قريب مما أوتيه من عافية ومال ورزق، وخلق وخلق، فيحمد الله على ذلك حمدأً كثيراً، ويقول الحمد لله الذي أنعم علىي وفضلني على كثير من خلق تفضيلاً.

ينظر إلى خلق كثير من سلبو عقولهم، فيحمد ربيه على كمال العقل، ويشاهد عالماً كثيراً ليس لهم قوت مدخل، ولا مساكن يأوون إليها، وهو مطمئن في مسكنه، موسع عليه رزقه. ويرى خلقاً كثيراً قد ابتلوا بأنواع الأمراض، وأصناف الأسماق وهو معافي من ذلك،

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (رقم ٢٩٦٣) بعد (٩)، والترمذى (رقم ٢٥١٣)، وأحمد (٢/ ٢٥٤)، وابن ماجة (٢٨١) و«الزهد» (٩٧) له، وخرجه في «روح العارفين» (رقم ٧)، وقول المؤلف -رحمه الله- متفق عليه فيه نظر، ولعله يريد حديث أبي هريرة الذي أخرجه البخاري (رقم ٦٤٩٠)، ومسلم رقم (٢٩٦٢) بعد (٨)، أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال : «إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق فلينظر إلى من هو أسفلاً منه» وزاد مسلم : «من فضل عليه».

مُسَرِّب بالعافية، ويشاهد خلقاً كثيراً قد ابتلوا ببلاء أفظع من ذلك، بالحراف الدين، والواقع في قاذورات المعاشي، والله قد حفظه منها أو من كثير منها.

ويتأمل أناساً كثيرين قد استولى عليهم الهم، وملكتهم الحزن والوسوس، وضيق الصدر، ثم ينظر إلى عافيته من هذا الداء، ومنة الله عليه براحة القلب، حتى رأيا كان فقيراً يفوق بهذه النعمة -نعمـة القناعة وراحة القلب- كثيراً من الأغنياء.

ثم من ابلي بشيء من هذه الأمور يجد عالماً كثيراً أعظم منه وأشد مصيبة، فيحمد الله على وجود العافية وعلى تخفيف البلاء، فإنه ما من مكروه إلا ويوجد مكروه أعظم منه.

فمن وفق للاهتماء بهذا الهدي الذي أرشد إليه النبي ﷺ لم يزل شكره في قوة وغنو، ولم تزل نعم الله عليه تترى وتتوالى، ومن عكس القضية فارتفع نظره وصار ينظر إلى من هو فوقه في العافية والمال والرزق وتوابع ذلك، فإنه لا بد أن يزدرى نعمة الله، ويفقد شكره، ومتي فقد الشكر ترحلت عنه النعم، وتسابقت إليه النقم، وامتحن بالغم الملائم، والحزن الدائم، والتسخط لما هو فيه من الخير، وعدم الرضا بالله رباً ومدبراً. وذلك ضرر في الدين والدنيا وخسران مبين.

واعلم أن من تفكـر في كثرة نعم الله، وتفطن لآلاء الله الظاهرة والباطنة، وأنه لا وسيلة إليها إلا محض فضل الله وإحسانه، وأن جنساً من نعم الله لا يقدر العبد على إحصائه وتعداده، فضلاً عن جميع الأجناس، فضلاً عن شكرها، فإنه يضطر إلى الاعتراف التام بالنعم، وكثرة الثناء على الله، واستحيى من ربه أن يستعين بشيء من نعمه على ما لا يحبه ويرضاه، وأوجب له الحياة من ربه الذي هو من أفضل شعب الإيمان فاستحيى من ربه أن يراه حيث نهاه، أو يفقده حيث أمره.

ولما كان الشكر مدار الخير وعنوانه قال ﷺ لمعاذ بن جبل : «إِنِّي أَحُبُّكَ، فَلَا تَدْعُنَّ أَنْ تَقُولَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَّكْتُوبَةٌ : اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»<sup>(١)</sup> وكان يقول «اللهم

(١) أخرجه أحمد (٢٤٤/٥)، وأبو داود (رقم ١٥٢٢)، والنمسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٩)، و«الصغرى» (٣/٥)، وابن خزيمة (٢٠٢٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/٢٥٠)، وأبو نعيم في «الخلية» (١/٢٤١)، والحاكم في «المستدرك» (١/٢٧٢)، وصححه شخنا الألباني -رحمه الله- في «الترغيب» (٢٦٢) و«شرح الطحاوية» (٢٣٥)، و« صحيح سنن أبي داود» (١٣٦٢)، و« صحيح الجامع» (٧٩٦٩).

اجعلني لك شَكَاراً، لك ذَكَاراً، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَعْظَمُ شُكْرَكَ، وَأَكْثُرُ ذِكْرَكَ، وَأَتَّبِعُ نُصْحَكَ، وَاحفظْ  
وَصِيتَكَ»<sup>(١)</sup>.

وقد اعترف أعظم الشاكرين بالعجز عن شكر نعم الله، فقال ﷺ: «لا أخصي ثناءً عليك،  
أنت كما أثنيت على نفسك»<sup>(٢)</sup> والله أعلم.



(١) أخرجه أبو داود (رقم ١٥١٠)، والترمذى (رقم ٣٥٥١)، وابن ماجه (رقم ٣٨٣٠)، وأحمد  
٢٢٧/١)، وابن حبان في «صحىحة» (٢٤١٤ - موارد) أو ٩٤٨، ٩٤٧/٢ - الإحسان) وابن أبي  
شيبة (١٠/٢٨٠)، وعبد بن حميد (رقم ٧١٦ - المنتخب) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم  
٦٠٧)، والحاكم (٥١٩/١)، والطبراني في «الدعا» (١٤١٢، ١٤١١)، وصححه شيخنا الألبانى -  
رحمه الله - في «صحىحة الترمذى» (٢٨١٦).

(٢) هو جزء من حديث أوله: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرَضَاكَ مِنْ سُخطِكَ..». أخرجه مسلم في «صحىحة» (رقم  
٤٨٦ بعد ٢٢٢).

## الْحَدِيثُ الْعَظِيمُ عَنْ حَرْثَةِ الصَّلَاةِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : « لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاتُ أَحَدِكُمْ - إِذَا أَحَدَثَ - حَتَّى  
يَتَوَضَّأُ » ( متفق عليه ) <sup>(١)</sup>.

يدل الحديث بمنطقه : أن من لم يتوضأ إذا أحدث فصلاته غير مقبولة : أي غير صحيحة ، ولا مجذئة ، وبمفهومه <sup>(٢)</sup> : أن من توضأ قبلت صلاته : أي مع بقية ما يجب ويشرط للصلوة ، لأن الشارع يعلق كثيراً من الأحكام على أمور معينة لا تكفي وحدها لترتب الحكم ، حتى ينضم إليها بقية الشروط ، وحتى تنفي الموانع ، وهذا الأصل الشرعي ( متفق عليه ) بين أهل العلم : لأن العبادة التي تحتوي على أمور كثيرة - كالصلوة مثلاً - لا يشترط أن تجمع أحكامها في كلام الشارع في موضع واحد ، بل يجمع جميع ما ورد فيها من الأحكام ، فيؤخذ مجموع أحكامها من نصوص متعددة . وهذا من أكبر الأسباب لوضع الفقهاء علوم الفقه والأحكام ، وترتيبها وتبسيتها ، وضم الأجناس والأنواع بعضها البعض للتقرير على غيرهم . فلهم في ذلك اليد البيضاء فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء .

وهذا الأصل ينبغي أن تعتبره في كل موضع . وهو أن الأحكام لا تتم إلا باجتماع شروطها ولو ازماها ، وانتفاء موانعها .

والحدث يشمل جميع نواقص الوضوء . فيدخل فيه الخارج من السبيلين ، والنوم الناقص للوضوء ، والخارج الفاحش من بقية البدن إذا كان نجساً ، وأكل لحم الإبل ، ولبس المرأة

(١) أخرجه البخاري في « صحيحه » ( رقم ٦٩٥٤ ) ، ومسلم في « صحيحه » ( رقم ٢٢٥ ) بعد ( ٢ ) .

(٢) يعني مفهوم المخالفة ، ويكرر المصنف الاستدلال بمفهوم المخالفة وهو إحدى الدلالات ، فالدلالات هي دلالة المنطق .

دلالة الإشارة .

دلالة الاقتساء .

مفهوم المخالفة .

لشهوة، ولمس الفرج باليد ، وفي بعضها خلاف<sup>(١)</sup>.

فكل من وجد منه شيء من هذه النواقض لم تصح صلاته، حتى يتوضأ الوضوء الشرعي ، فيغسل الأعضاء التي نص الله عليها في سورة المائدة، مع الترتيب والموالاة، أو يتظهر بالتراب بدل الماء عند تعذر استعمال الماء : إما لعدمه، وإما لخوفه باستعماله الضرر.

وفي هذا دليل على أنه لو صلى ناسياً أو جاهلاً حدثه فعليه الإعادة لعموم الحديث، وهو (متفق عليه). وإن كان مثاباً على فعله صورة الصلاة وما فيها من العبادات، لكن عليه الإعادة لإبراء ذمته وهذا بخلاف من تظاهر ونسى ما على بدنـه من النجاسة فإنه لا إعادة عليه على الصحيح، لأن الطهارة من باب فعل الأمور التي لا تبرأ الذمة إلا بفعله، وأما اجتناب النجاسة فإنه من باب اجتناب المحظور الذي إذا فعل والإنسان معدور ، فلا إعادة عليه .



(١) أغلب هذه الأمور وردت فيها أحاديث صحيحة كانت الفصل في الخلاف، عدا لمس الفرج باليد ففيه حديثان الأول : «من مس ذكره فليتوضأ» ، والثاني : «إما هو بضعة منك» فذهب المحققون من العلماء إلى أن اللمس بشهوة ينقض الوضوء، وبغير شهوة لا ينقض وهو اختيار ابن تيمية - رحمة الله -. .

## الْمَيْتُ الْعَادِيُّ وَالْعَذَّلُونَ عَذَّلُ مِنْ الْفَطَرَةِ

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «عَشَرُ مِنَ الْفِطْرَةِ: فَصُنُّ الشَّارِبِ، وَاعْفَاءُ الْحَيَّةِ، وَالسُّوَاقُ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظَافِرِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَتَنْفُسُ الْإِبِطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَاتِّقَاصُ الْمَاءِ، يَعْنِي الْاسْتِنْجَاءِ»، قال الراوي: «وَنَسِيَتِ الْعَاشرَةُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ المُضَمَّنةً» (رواه مسلم) <sup>(١)</sup>.

«الفطرة» هي الخلقة التي خلق الله عباده عليها، وجعلهم مفطورين عليها: على محبة الخير وإيثاره، وكراهة الشر ودفعه، وفطرهم حنفاء مستعدين، لقبول الخير والإخلاص لله، والتقرب إليه، وجعل تعالى شرائع الفطرة نوعين:

أحدهما: يظهر القلب والروح، وهو الإيمان بالله وتوبته من خوفه ورجائه، ومحبته والإبانة إليه، قال تعالى: «فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلَّدِينِ حَنِيفًا فِطَرَ اللَّهُ أَنَّى فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الَّذِي أَنْقَمْ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ◇ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الْصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ◇» [الروم: ٣٠-٣١]، فهذه تزكي النفس، وتطهر القلب وتنمييه، وتذهب عنه الآفات الرذيلة، وتحلية بالأخلاق الجميلة، وهي كلها ترجع إلى أصول الإيمان وأعمال القلوب.

والنوع الثاني: ما يعود إلى تطهير الظاهر ونظافته، ودفع الأوساخ والأقدار عنه، وهي هذه العشرة، وهي من محسن الدين الإسلامي، إذ هي كلها تنظيف للأعضاء، وتمكيل لها، لتنعم صحتها وتكون مستعدة لكل ما يراه منها.

فأما المضمضة والاستنشاق: فإنهما مشروعان في طهارة الحدث الأصغر والأكبر

(١) أخرجه مسلم في «صحيحة» (رقم ٢٦١ بعد ٥٦).

بالاتفاق، وهو فرضان فيهما من تطهير الفم والأنف وتنظيفهما، لأن الفم والأنف يتوازد عليهما كثير من الأوساخ والأبخرة ونحوها، وهو مضطر إلى ذلك وإزالته، وكذلك السوائل يطهر الفم، فهو «مَطْهَرٌ لِّلْفَمِ مَرْضَاهُ لِّلرَّبِّ»<sup>(١)</sup> ولهذا يشرع كل وقت ويتأكد عند الوضوء والصلوة والانتباه من النوم، وتغيير الفم، وصفرة الأسنان ونحوها.

وأما قص الشارب أو حَفَّهُ حتَّى تبدو الشَّفَّةُ، فلما في ذلك من النظافة، والتحرز مما يخرج من الأنف، فإن شعر الشارب إذا تدلَّى على الشفة باشر به ما يتناوله من مأكولات ومشروبات، مع تشوييه الخلقة بوفرته، وإن استحسنَه من لا يعبأ به، وهذا بخلاف اللحية، فإن الله جعل لها وقاراً للرجل وجمالاً له، ولهذا تبقي جماله في حال كبره بوجود شعر اللحية، واعتبر ذلك من يعصي الرسول ﷺ فيحلقها، كيف يبقى وجهه مشوهاً قد ذهبت محسنه، وخصوصاً وقت الكبر، فيكون كالمرأة العجوز إذا وصلت إلى هذا السن ذهبت محسناتها، ولو كانت في صباها من أجمل النساء، وهذا محسوس، ولكن العوائد والتقليد الأعمى يوجب استحسان القبيح، واستقباح الحسن.

وأما قص الأظفار وتنف الإبط، وغسل البراجم، وهي مطاوي البدن التي تجتمع فيها الأوساخ فلها من التنظيف وإزالة المؤذيات ما لا يمكن جده، وكذلك حلق العانة.

وأما الاستنجاء - وهو إزالة الخارج من السبيلين بما، أو حجر - فهو لازم وشرط من شروط الطهارة.

فعلمَت أن هذه الأشياء كلها، تكمِّل ظاهر الإنسان وتطهِّره وتنظيفه، وتدفع عنه الأشياء الضارة والمستحبة، والنظافة من الإيمان.

والمقصود: أن الفطرة هي شاملة لجميع الشريعة، باطنها وظاهرها؛ لأنها تنقي الباطن من

(١) صحيح، علقة البخاري في «صححه» (قبل رقم ١٩٣٤)، بصيغة الجزم، وأخرجه موصولاً: أحمد في «مسند» (٢/٦، ٤٧، ٤٢، ١٤٦، ١٢٤، ٦٢)، والشافعي في «الأم» (١/٢٢) وفي «مسند» (٤)، والنمسائي في «سننه» (١٠/١)، والبيهقي في «سننه» (١/٣٤) وابن خزيمة في «صححه» (٣٥)، وانظر «إروا، الغليل» (رقم ٦٦)، و«رياض الصالحين» (رقم ١٢٢٠)، «المثار المنيف» (رقم ١٢٢٠) وقد خرجته في «فوائد السوائل» للأتقى رمانى يسر الله نشرها.

الأخلاق الرذيلة، وتحليه بالأخلاق الجميلة التي ترجع إلى عقائد الإيمان والتوحيد، والإخلاص لله والإذابة إليه، وتنقي الظاهر من الأنحاس والأوساخ وأسبابها، وتطهره الطهارة الحسية والطهارة المعنوية، ولهذا قال ﷺ : «الظُّهُورُ شَطَرُ الإِيمَانِ»<sup>(١)</sup> وقال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْتَّوَبِينَ وَيَحْبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] ، فالشريعة كلها طهارة وزكاء وتنمية وتكامل، وتحث على معالي الأمور، ونهى عن سفاسفها ، والله أعلم .



(١) أخرجه مسلم في «صحيحة» (رقم ٢٢٢ بعد ١).

## الْكَيْتُ الْأَنْوَرُ وَالْعَظِيرُ مَاءٌ مَطْهُورٌ

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**الْمَاءُ طَهُورٌ لَا يُنْجِسُهُ شَيْءٌ**» (رواه  
أحمد والترمذى وأبو داود والنمسائى)<sup>(١)</sup>.

هذا الحديث الصحيح يدل على أصل جامع ، وهو أن الماء - أي جميع المياه النابعة من الأرض ، والنازلة من السماء الباقية على خلقتها ، أو المتغيرة بمقرها أو ممرها ، أو بما يلقى فيها من الطاهرات ولو تغيراً كثيراً - ظاهرة تستعمل في الطهارة وغيرها . ولا يستثنى من هذا الكلام الجامع إلا الماء المتغير لونه أو طعمه أو ريحه بالنجاسة ، كما في بعض ألفاظ هذا الحديث .

وقد اتفق العلماء على خاصية الماء المتغير بالنجاسة ، واستدل عليه الإمام أحمد رضي الله عنه  
وغيره بقوله تعالى : «**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ**» [المائدة: ٢٥] ، إلى آخر الآية ، يعني : ومتى ظهرت أوصاف هذه الأشياء المحرمة في الماء صار نجساً خبيثاً .

وهذا الحديث وغيره يدل على أن الماء المتغير بالطاهرات ظهور ، وعلى أن ما خلت به المرأة لا يمنع منه مطلاقاً<sup>(٢)</sup> ، وعلى طهورية ما انغمست فيه يد القائم من نوم الليل ، وإنما ينهى القائم من النوم عن غمسها حتى يغسلها ثلاثة ، وأما المدع من الماء فلا يدل الحديث عليه .

**والمقصود** : أن هذا الحديث يدل على أن الماء قسمان : نجس ، وهو ما تغير أحد أوصافه

(١) أخرجه النسائي في «المجتبى» (١/١٧٤)، وأبو داود (رقم ٦٦)، والترمذى (رقم ٦٦)، وأحمد (٢/٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (رقم ٤٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٤١/١٤٢-١٤١)، والدارقطنى (٣٠/١) وابن المنذر في «الأوسط» (١٦٩/١) والبيهقي في «الأخلاق» (٢/١٩٧-١٩٨)، وانظر «البدر المنير» (٢/٥٧)، و«تلخيص الحبير» (١٥/١) والإرواء» (٤٥/١)، «الأخلاق» (٢/١٩٧-١٩٨).

(٢) أي ذهبت المرأة إلى الخلاء ، وقد نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن التوضؤ بفضل ظهور المرأة ، وذكر ابن عثيمين - رحمة الله - تفصيلاً رائعاً في «الشرح الممتع» (١/٣٤-٣٥) فانظره .

بالنجاسة، قليلاً كان أو كثيراً. وظهوره، وهو ما ليس كذلك، وأن إثبات نوع ثالث لا ظهور ولا نجس، بل ظاهر غير مطهر، ليس عليه دليل شرعي، فيبقى على أصل الطهورية، ويؤيد هذا العموم قوله تعالى : «فَلَمْ تَجِدُوا مَاءَ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيْبًا» [المائدة: ٦٠]، وهذا عام في كل ماء، لأنه نكرة في سياق النفي، فيشمل كل ما خرج منه الماء النجس للإجماع عليه<sup>(١)</sup>.

ودل هذا الحديث أيضاً : أن الأصل في المياه الطهارة، وكذلك في غيرها، فمتى حصل الشك في شيء منها : هل وجد فيه سبب التنجيس أم لا؟ فالألصل الطهارة.



(١) انظر «الشرح الممتع» (١/٢٤-٢٦).

## الْكَيْثَةُ الْأُكْلُ وَالْعَتَّلُ وَالْهَرَاءُ

عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ في الهرة : «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجْسٍ، إِنَّهَا مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَافَاتِ» (رواوه مالك وأحمد وأهل السنن الأربع) <sup>(١)</sup>.

هذا الحديث محتوا على أصلين :

**أحدهما :** أن المشقة تجلب التيسير، وذلك أصل كبير من أصول الشريعة، من جملته : أن هذه الأشياء التي يشق التحرز منها ظاهرة، لا يجب غسل ما باشرت بفيها أو يدتها أو رجلها، لأنه علل ذلك بقوله : «إِنَّهَا مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَافَاتِ» كما أباح الاستجمار في محل الخارج من السبيليين، ومسح ما أصابته النجاسة من النعلين والخلفين، وأسفل الشوب، وعفا عن يسير طين الشوارع النجس، وأبيح الدم الباقي في اللحم والعروق بعد الدم المسفوح، وأبيح ما أصابه فم الكلب من الصيد ، وما أشبه ذلك مما يجمعه علة واحدة، وهي المشقة .

**الثاني :** أن الهرة وما دونها في الخلقة كالفارأة ونحوها ظاهرة في الحياة لا ينجس ما باشرته من طعام وشراب وثياب وغيرها ولذلك قال أصحابنا : الحيوانات أقسام خمسة : إحداها : نجس حياً وميتاً في ذاته وأجزائه وفضلااته، وذلك كالكلاب والسبع كلها، والخنزير ونحوها .

**الثاني :** ما كان ظاهراً في الحياة نجساً بعد الممات، وذلك كالهرة وما دونها في الخلقة،

(١) صحيح : أخرجه مالك (١/٢٢-٢٣ رقم ١٣) والشافعي في «الأم» (١/٢٠) و«المسند» (ص ٩)، وأبو داود (رقم ٧٥)، والنسائي في «المجتبى» (١/٥٥)، و«السنن الكبرى» (رقم ٧٣) و«الترمذى» (رقم ٩٢)، وابن ماجه (رقم ٣٦٧)، وأحمد (٥/٢٣٠، ٣٠٩)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١/١٠١) رقم ٥٨ و أبو عبيد في «الطهور» (رقم ٢٠٦)، والبيهقي في «السنن» (١/٢٤٥)، و«الصغرى» (١/٥٨) رقم ٥٩، و«المعرفة» (٢/٦٧) رقم ١٧٧، و«الخلافيات» (٣/٨٧-٨٨) رقم ٩١. وانظر تعليق شيخنا مشهور - حفظه الله - عليه.

ولا تحله الذكاة ولا غيرها.

الثالث: ما كان ظاهراً في الحياة وبعد الممات، ولكنه لا يحل أكله، وذلك كالحشرات التي لا دم لها سائل.

الرابع: ما كان ظاهراً في الحياة وبعد الذكاة، وذلك كالحيوانات المباح أكلها، كبهيمة الأنعام ونحوها.

الخامس: ما كان ظاهراً في الحياة وبعد الممات، ذكي أو لم يُذكَّر وهو حلال، وذلك كحيوانات البحر كلها والجراد.

واستدل كثير من أهل العلم بقوله ﷺ : «إِنَّهَا مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ وَالظَّوَافَاتِ» بطهارة الصبيان، وطهارة أفواهمهم، ولو بعد ما أصابتها النجاسة، وكذلك طهارة ريق الحمار والbulgur وعرقه وشعره، وأين مشقة الهر من مشقة الحمار والbulgur؟

ويidel عليه: أنه ﷺ كان يركبها هو وأصحابه، ولم يكونوا يتوقّون منها ما ذكرنا، وهذا هو الصواب.

وأما قوله ﷺ في لحوم الحمير يوم خير: «إِنَّهَا رِجْسٌ»<sup>(١)</sup> أي: لحمها رجس نحس حرام أكله، وأما ريقها وعرقها وشعرها: فلم ينه عنه، ولم يتوقّه ﷺ .

وأما الكلاب: فإنه ﷺ أمر بغسل ما ولقت فيه سبع مرات إحداها بالتراب<sup>(٢)</sup>.



(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٥٥٢٨)، ومسلم في «صحيحه» (رقم ١٩٤٠).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ١٧٢)، ومسلم في «صحيحه» (رقم ٢٧٩).

## الحادي عشر والعشرون

### من مكفرات الذنوب

عن أبي هريرة رض قال: قال رسول الله ص: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مُكَفِّراتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجتَبَيْتُ الْكَبَائِرُ» (رواه مسلم) <sup>(١)</sup>.

هذا الحديث يدل على عظيم فضل الله وكرمه بتفضيله هذه العبادات الثلاث العظيمة، وإن لها عند الله المنزلة العالية، وثراتها لا تعد ولا تحصى.

فمن ثراتها: أن الله جعلها مكملة لدين العبد وإسلامه، وأنها منمية للإيمان، مسقية لشجرته، فإن الله غرس شجرة الإيمان في قلوب المؤمنين بحسب إيمانهم، وقدر من أطافه وفضلها من الواجبات والسنن ما يسقي هذه الشجرة وينميها، ويدفع عنها الآفات حتى تكمل وتؤتي أكلها كل حين بإذن ربها، وجعلها تنفي عنها الآفات.

فالذنوب ضررها عظيم، وتنقيتها للإيمان معلوم.

فهذه الفرائض الثلاث إذا تجنب العبد كبائر الذنوب غفر الله بها الصغائر والخطىء، وهي من أعظم ما يدخل في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِنُنَّ الَّسَيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]، كما أن الله جعل من لطفه تجنب الكبائر سبباً لتكفير الصغائر، قال تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٢١]، أما الكبائر فلا بد لها من توبة.

وعلم من هذا الحديث: أن كل نص جاء فيه تكبير بعض الأعمال الصالحة للسيئات، فإما المراد به الصغائر، لأن هذه العبادات الكبار إذا كانت لا تکفر بها الكبائر فكيف بما دونها؟ .

والحديث صريح في أن الذنوب قسمان: كبائر، وصغراء.

(١) تقدم تحريره تحت شرح الحديث السابع عشر (ص: ٥).

وقد كثر كلام الناس في الفرق بين الصغار والكبار، وأحسن ما قيل: أن الكبيرة ما رتب عليه حد في الدنيا، أو توعد عليه بالأخرة أو لعن صاحبه، أو رتب عليه غصب ونحوه، والصغار ما عدا ذلك.

أو يقال الكبار: ما كان تحريمه تحريم المقاصد، والصغار: ما حرم تحريم الوسائل، فالوسائل: كالنظرية المحرومة مع الخلوة بال الأجنبية، والكبيرة: نفس الزنا، وكربا الفضل مع ربا النسيئة، ونحو ذلك، والله أعلم.



## الْحَدِيثُ الْعَامُ وَالْمُخْرَجُونَ

### سَلَفُ الْكِتَابِ

عن مالك بن الحويرث رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمْنِي أَصْلِي ، وَإِذَا حَضَرْتُ الصَّلَاةَ فَلْيُؤْذَنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، وَلَيُؤْمَكُمْ أَكْبَرُكُمْ » (متفق عليه) <sup>(١)</sup> .

هذا الحديث احتوى على ثلات جمل ، أولها أعظمها :

**الجملة الأولى :** قوله : « إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَلْيُؤْذَنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ » فيه مشروعية الأذان ووجوبه للأمر به ، وكونه بعد دخول الوقت ويستثنى من ذلك صلاة الفجر فإنه رضي الله عنه قال : « إِنْ بِلَالًا يُؤْذَنُ بِلَلِيلِ ، فَكُلُّوا وَاشْرِبُوا حَتَّى يُؤْذَنَ ابْنُ أَمَّ مَكْتُومٍ ، فَإِنَّهُ لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ أَصْبَحَتْ أَصْبَحَتْ » <sup>(٢)</sup> ، وأن الأذان فرض كفاية ، لا فرض عين ، لأن الأمر من الشارع إن خوطب به كل شخص مكلف وطلب حصوله منه ، فهو فرض عين ، وإن طلب حصوله فقط ، بقطع النظر عن الأعيان ، فهو فرض كفاية ، وهنا قال : « فَلْيُؤْذَنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ » وألفاظ الأذان معروفة .

وينبغي أن يكون المؤذن : صبيتاً ، أميناً ، عالماً بالوقت ، متحرياً له ، لأنه أعظم لحصول المقصود ، ويكتفى من الحصول به الإعلام غالباً .

والحديث يدل على وجوب الأذان في الحضر والسفر ، والإقامة من تمام الأذان ، لأن الأذان : الإعلام بدخول الوقت للصلوة ، والإقامة : الإعلام بالقيام إليها .

وقد وردت النصوص الكثيرة بفضلة ، وكثرة ثوابه ، واستحباب إجابة المؤذن ، وأن يقول المجيب مثل ما يقول المؤذن إلا إذا قال : « حَيٌ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيٌ عَلَى الْفَلَاحِ » ، فيقول كلمة الاستغاثة بالله على ما دعا إليه من الصلاة والفلح الذي هو الخير كله : « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » <sup>(٣)</sup> ، ثم يصلى على النبي ﷺ ويقول : « اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدُّعَوَةِ التَّامَةِ وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ أَتَ

(١) أخرجه البخاري في « صحيحه » (رقم ٦٢١) ، ومسلم (٦٧٤ بعد ٢٩٢) ، وعنه دون قوله : « صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمْنِي أَصْلِي » .

(٢) أخرجه البخاري في « صحيحه » (رقم ٦١٧) ، ومسلم في « صحيحه » (رقم ١٠٩٢ بعد ٣٦) .

(٣) أخرجه مسلم في « صحيحه » (رقم ٣٨٥ بعد ١٢) ، من حديث عمر بن الخطاب .

**مُحَمَّداً الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثَهُ مَقَاماً مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ**<sup>(١)</sup> ثم يدعو لنفسه، لأنَّه من مواطن الإجابة التي ينبغي للداعي قصدها.

**الجملة الثانية:** قوله : **«وَلَيُؤْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ**» فيه : وجوب صلاة الجماعة وأن أقلها إمام ومأموم، وأن الأولى بالإمامية أقومهم بقصد الإمامة، كما ثبت في الصحيح : **«يَوْمُ الْقَوْمَ اقْرَأُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءٌ فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنْنَةِ فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنْنَةِ سَوَاءٌ فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً أَوْ إِسْلَامًا**<sup>(٢)</sup> ، فإذا كانوا متقاربين كما في هذا الحديث الأولى منهما أكبرهما ؛ فإن تقديم الأكبر مشروع في كل أمر طلب فيه الترتيب، إذا لم يكن للصغرى مزيد فضل؛ لقوله عليه السلام : **«كَبْرٌ، كَبْرٌ**<sup>(٣)</sup>.

وإذا ترتبت الصلاة بإمام ومأموم فإنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر : كبر من وراءه، وإذا ركع، وسجد، ورفع : تبعه من بعده وينهى عن موافقته في أفعال الصلاة، وأما مسابقته الإمام، والتقدم عليه في رکوع أو سجود، أو خفض أو رفع، فإن ذلك حرام، مبطل للصلاة، فيؤمر المأمومون بالاقتداء بإمامهم، وينهون عن الموافقة والمسابقة والتخلف الكثير، فإن كانوا اثنين فأكثر فالأفضل : أن يصفوا خلفه، ويجوز عن يمينه، أو عن جانبيه، والرجل الواحد يصف عن يمين الإمام، والمرأة خلف الرجل، أو الرجال، وتقف وحدها، إلا إذا كان معها نساء في يكن كالرجال في وجوب المصادفة، وإن وقف الرجل الواحد خلف الإمام أو خلف الصدف لغير عذر بطلت صلاته.

وعلى الإمام مقصود الإمام من الجهر بالتكبير في الانتقالات والتسميع، ومن الجهر في القراءة الجهرية، وعليه مراعاة المأمومين في التقدم والتأخر، والتحفيض مع الاتمام.

**الجملة الثالثة:** وهي الأولى في هذا الحديث قوله : **«صَلُوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي**» وهذا تعليم منه عليه السلام بالقول والفعل، كما فعل ذلك في الحج، حيث كان يقوم بأداء المناسك ويقول للناس : **«خُلُّوا عَنِي مَنَاسِكُكُمْ**<sup>(٤)</sup> ، وهذه الجملة تأتي على جميع ما كان يفعله ويقوله ويأمر

(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٦١٤).

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحة» (رقم ٦٧٢ بعد ٢٩٠، ٢٩١).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٦١٤٣، ٦١٤٢)، ومسلم في «صحيحة» (رقم ١٦٦٩).

(٤) أخرجه مسلم في «صحيحة» (رقم ١٢٩٧).

به في الصلاة، وذلك بأن يستكمل العبد جميع شروط الصلاة، ثم يقوم إلى صلاته ويستقبل القبلة، ناوياً الصلاة المعينة بقبله، ويقول : «الله أكْبَرُ»<sup>(١)</sup> ثم يستفتح، ويتعود بما ثبت عن النبي ﷺ من أنواع الاستفتاحات والتعوذات، ويقرأ : «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» ثم يقرأ الفاتحة، وسورة طويلة في صلاة الفجر، وقصيرة في صلاة المغرب، وبين ذلك في بقية الصلوات، ثم يركع مكبراً رافعاً يديه حذو منكبيه في رکوعه وفي رفعه منه في كل ركعة، وعند تكبيرة الإحرام، وإذا قام من التشهد الأول على الصحيح في الصلاة الرباعية والثلاثية، ويقول : «سُبْحَانَ رَبِّيِ الْعَظِيمِ»<sup>(٢)</sup> مرة واحدة، وأقل الكمال : ثلاث مرات، فأكثر. وكذلك تسبيح السجود قول : «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»<sup>(٣)</sup> ثم يرفع رأسه قائلاً - إماماً ومنفرداً - «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، حَمَدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارِكًا فِيهِ»<sup>(٤)</sup> وكذلك المأمور، إلا أنه لا يقول : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ» ثم يكبر ويسجد على سبعة أعضاء : القدمين، والركبتين، والكتفين، والجبهة مع الأنف، وي يكنها من الأرض، ويجافيها، ولا يبسط ذراعيه انبساط الكلب، ثم يرفع مكبراً، ويجلس مفترشاً جالساً، على رجله اليسرى، ناصباً رجله اليمنى، موجهاً أصابعها إلى القبلة، والصلاحة جلوسها كله افتراش ، إلا في التشهد الأخير، فإنه ينبغي له أن يتورّك ، فيقعد على الأرض، ويخرج رجله اليسرى عن يمينه، ويقول بين السجدين : «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي وَاجْرِنِي»<sup>(٥)</sup> ثم يسجد السجدة الثانية كال الأولى، وهكذا يفعل في كل ركعة، وعليه أن يطمئن في كل رفع وخفض، وركوع وسجود وقيام وقوعد ، ثم يتشهد فيقول : «التَّحْيَاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيَّبَاتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشَهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشَهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»<sup>(٦)</sup> ، هذا التشهد الأول، ثم يقوم، إن كانت رباعية أو ثلاثية، ويصلّي بقيتها

(١) أخرجه مسلم في «صحيحة» (٣٩١) بعد (٢٥).

(٢) انظر «صفة صلاة النبي» (ص ١٣٢-١٣٢) لشيخنا الألباني - رحمه الله -.

(٣) انظر «صفة صلاة النبي» (ص ١٣٩-١٤٥).

(٤) انظر «صفة صلاة النبي» (ص ١٣٨-١٣٩).

(٥) صحيح أخرجه أبو داود (٨٥٠)، والترمذى (٢٨٤)، وابن ماجة (٨٩٨)، وغيرهم، وانظر «صفة الصلاة» (١٥٢).

(٦) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٨٣١)، ومسلم في «صحيحة» (رقم ٤٠٢)، وفي رواية عند البخاري عن ابن مسعود (رقم ٦٦٥) بعد أن ذكر الحديث قال ابن مسعود : «فَلَمَّا قَبضَ قَلْنَا : السَّلَامُ - يَعْنِي - عَلَى النَّبِيِّ ﷺ».

بالفاتحة وحدها، وإن كان في التشهد الذي يليه السلام قال : «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»<sup>(١)</sup> ، «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ السِّيَحِ الدَّجَالِ»<sup>(٢)</sup> ، ويدعو بما أحب، ثم يسلم، ويذكر الله بما ورد ، فجميع الوارد عن النبي ﷺ في الصلاة من فعله وقوله وتعليمه وإرشاده داخل في قوله : «صَلَّوَا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي» وهو مأمور به، أمر إيجاب أو استحباب بحسب الدلالة .

فما كان من أجزائها، لا يسقط سهواً ولا جهلاً، ولا عمداً قيل له : ركن، كتكبيرة الإحرام، وقراءة الفاتحة، والتشهد الأخير، والسلام، وكال القيام، والركوع، والسجود، والاعتدال عنها .

وما كان يسقط سهواً ويجبره سجود السهو قيل له : واجب، كالتشهد الأول، والجلوس له، والتكبيرات غير تكبيرة الإحرام، وقول : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ» للإمام والمفرد ، وقول : «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، لكل مصل، وقول : «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» مرة في الركوع، و«سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» مرة في السجود ، وقول : «رَبِّ اغْفِرْ لِي» بين السجدين .

وما سوى ذلك فإنه من مكملاتها ومستحباتها، وخصوصاً روح الصلاة ولُبُّها، وهو حضور القلب فيها، وتدبر ما ي قوله من قراءة، وذكر ودعا، وما يفعله من قيام وقعود، وركوع وسجود، والخضوع لله والخشوع فيها لله .

وما يدخل في ذلك : تجنب ما نهى عنه الرسول ﷺ في الصلاة، كالضحك، والكلام، وكثرة الحركة المتتابعة لغير ضرورة فإن الصلاة لا تتم إلا بوجود شروطها وأركانها وواجباتها، واتفاق مبطلاتها التي ترجع إلى أمرتين : إما إخلال بلازم، أو فعل منوع فيها، كالكلام ونحوه .



(١) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ٣٣٧٠)، ومسلم في «صححه» (رقم ٤٠٦).

(٢) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ٨٦٢).

## الكتاب العظيم الحادي والعشرون

### من مسائل النبي ﷺ

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلِي : نصرت بالرُّعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض كُلُّها مسجداً وطهوراً فَإِنَّمَا رَجَلَ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ فَلَيُصْلَى، وَأَحْلَتَ لِي الْفَنَائِمُ، وَلَمْ تَحُلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأَعْطَيْتُ الشَّفَاعةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبَعِّثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَيُعْثِثُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً» (متفق عليه)<sup>(١)</sup>.

فضل نبينا محمد ﷺ بفضائل كثيرة فاق بها جميع الأنبياء ، فكل خصلة حميده ترجع إلى العلوم النافعة ، والمعارف الصحيحة ، والعمل الصالح . فلننبينا منها أعلاها وأفضلها وأكملها ، ولهذا لما ذكر الله أعيان الأنبياء الكرام قال لنبيه : «أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِيهِمْ هُدًى هُمْ أَقْتَدِهُ» [الأنعام: ٩٠] ، وهذاهم : هو ما كانوا عليه من الفضائل الظاهرة والباطنة .

وقد تم ﷺ ما أمر به ، وفاق جميع الخلق ، ولذلك خص الله نبينا بخصائص لم يشاركه فيها أحد من الأنبياء ، منها : هذه الخمس التي عادت إلى أمته بكل خير وبركه ونفع .

إحداها : أنه نصر بالرُّعب مسيرة شهر ، وهذا نصر رباني ، وجند من السماء يعين الله به رسوله وأمته المتبعين لهديه ، فمتي كان عدوه عنه مسافة شهر فأقل فإنه مرعوب منه ، وإذا أراد الله نصر أحد ألقى في قلوب أعدائه الرُّعب . قال تعالى : «سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَلْرُعبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ لَهُ سُلْطَانًا» [آل عمران: ١٥١] ، وألقى في قلوب المؤمنين من القوة والثبات والسكينة والطمأنينة ما هو أعظم أسباب النصر ، فالله تعالى وعد نبينا وأمته بالنصر العظيم ، وأن يعينهم بأسباب أرشدهم إليها ، كالاجتماع والائتلاف ، والصبر والاستعداد للأعداء بكل مستطاع من القوة إلى غير ذلك من الإرشادات الحكيمه ، وساعدهم بهذا النصر ، وقد فعل تبارك وتعالى ، كما هو معروف من حال نبينا ﷺ والمتبوعين له من خلفائه الراشدين والملوك الصالحين ، تم لهم من

(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٤٢٨) ، ومسلم في «صحيحة» (رقم ٥٢١) .

النصر والعز العظيم في أسرع وقت ما لم يتم لغيرهم.

**الثانية:** قوله : «وَجَعَلْتِ لِي الْأَرْضَ كُلُّهَا مَسْجِدًا وَطَهُورًا» وحقق ذلك بقوله : «فَإِنَّمَا أَدْرَكَتْ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِي الصَّلَاةَ فَعِنْدَهُ مَسْجِدٌ وَطَهُورٌ» فجميع بقاع الأرض مسجد يصلى فيها من غير استثناء إلا ما نص الشارع على المنع منه.

وقد ثبت النهي عن الصلاة في المقبرة والحمام<sup>(١)</sup>، وأعطان الإبل<sup>(٢)</sup>، وكذلك الموضع المغصوب والنجلس لاشتراط الطهارة لبدن المصلي وثوبه وبقعته.

وكذلك من عدم الماء أو ضره استعماله فله العدول إلى التيمم بجميع ما تصاعد على وجه الأرض، سواء التراب الذي له غبار أو غيره، كما هو صريح هذا الحديث مع قوله تعالى : «فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيْبًا فَامْسَحُوا بِرُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ» [المائدة: ٦٧]، فإن الصعيد : كل ما تصاعد على وجه الأرض من جميع أجزائها ويدل على أن التيمم على الوجه واليديين ينوب مناب طهارة الماء ، ويُفعَلُ به من الصلاة والطواف ومس المصحف وغير ذلك ما يفعل بطهارة الماء : والشارع أناب التراب مناب الماء عند تعذر استعماله فيدل ذلك على أنه إذا تطهر بالتراب ولم ينتقض وضوء لم يبطل تيممه بخروج الوقت ولا بدخوله، وأنه إذا نوى التيمم للنفل استباح الفرض كطهارة الماء ، وأن حكمه حكم الماء في كل الأحكام في حالة التعذر.

**الثالثة:** قوله : «وَأَحِلَّتِ لِي الْفَنَائِمُ، وَنَمَ تَحْلُّ لِأَحَدٍ قَبْلِي» وذلك لكرامته على ربه، وكرامة أمته وفضلهم، وكمال إخلاصهم، فأحلها لهم، ولم ينقص من أجرا جهادهم شيئاً ، وحصل بها لهذه الأمة من سعة الأرزاق، وكثرة الخيرات، والاستعانة على أمور الدين والدنيا شيء لا يمكن عده، ولهذا قال ﷺ : «وَجَعَلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي»<sup>(٣)</sup> أما من قبلنا من الأمم، فإن

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٤٩٢)، وأحمد (٢/٨٣، ٩٦)، وابن ماجة (٧٤٥)، والترمذى (٣١٧) بلفظ «الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام» وصححه شيخنا الألبانى في «أحكام الجنائز» (ص ٢٧٠).

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (رقم ٢٦٠ بعد ٩٧) من حديث جابر بن سمرة.

(٣) صحيح، جزء من حديث ابن عمر أوله : «بعثت بين يدي الساعة..» أخرجه أحمد (٢/٥٠، ٩٢)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (رقم ٨٤٦) وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/٢١٢)، وانظر «إرواء الغليل» (رقم ١٢٦٩).

جهادهم قليل بالنسبة لهذه الأمة، وهم دون هذه الأمة بقوة الإيمان والإخلاص. فمن رحمته بهم أنه منعهم من الغنائم؛ لئلا يخل بإخلاصهم، والله أعلم.

**الرابعة :** قوله : «أَعْطَيْتُ الشَّفَاعَةً» وهي الشفاعة العظمى التي يعتذر عنها كبار الرسل، وينتدب لها خاتمهم مُحَمَّد ﷺ، فيشفعه الله في الخلق، ويحصل له المقام المحمود الذي يحمده فيه الأولون والآخرون، وأهل السماوات والأرض، وتثال أمته من هذه الشفاعة الحظ الأوفر، والنصيب الأكمل، ويشفع لهم شفاعة خاصة، فيشفعه الله تعالى، وقد قال ﷺ : «لِكُلِّ نَبِيٍّ دُعْوَةٌ قَدْ تَعَجَّلَهَا، وَقَدْ خَبَأَتْ دُعَوَتِي شَفَاعَةً لِّأَمْتِي، فَهِيَ نَائِلَةٌ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً»<sup>(١)</sup> ، وقال : «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي : مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصاً مِّنْ قَبْلِهِ»<sup>(٢)</sup> .

**الخامسة :** قوله : «وَكَانَ النَّبِيُّ» أي : جنس الأنبياء، «يُبَعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَيُعَثَّتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً» وذلك لكمال شريعته وعمومها وسعتها، واشتمالها على الصلاح المطلق، وأنها صالحة لكل زمان ومكان، ولا يتم الصلاح إلا بها، وقد أَسَّسَتْ للبشر أصولاً عظيمة، متى اعتبروها صلحت لهم دنياهم كما صلح لهم دينهم.



(١) أخرجه مسلم في «صحيحة» (رقم ١٩٨ بعد ٣٢٨)، والبخاري (رقم ٦٣٠٤، ٦٣٠٥)، واللفظ مسلم.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٩٩).

## الْكَيْثَةُ الْحَابِيُّ وَالْعَنْدِيُّ وَصَلَاةُ النَّبِيِّ

عن أبي هريرة رض قال : «أوصاني خليلي رض بِثَلَاثٍ : صِيَامٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ  
الضُّحَى، وَأَنْ أُوتَرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ» (متفق عليه)<sup>(١)</sup> .

وصيته رض وخطابه لواحد من أمته خطاب للأمة كلها ، ما لم يدل دليلاً على الخصوصية .  
فهذه الوصايا الثلاث ، من أكد نوافل الصلاة والصيام . أما صيام ثلاثة أيام من كل شهر : فإنه  
ورد أنه يعدل صيام السنة ؛ لأن الحسنة بعشر أمثالها . وصيام الثلاث من كل شهر يعدل  
صيام الشهر كله ، والشريعة مبناتها على اليسر والسهولة . وجائب الفضل فيها غالب ، وهذا  
العمل يسير على من يسره الله عليه ، لا يشق على الإنسان ولا يمنعه القيام بشيء من  
مهماهاته ، ومع ذلك ففيه هذا الفضل العظيم ؛ لأن العمل كلما كان أطوع للرب وأنفع للعبد ،  
كان أفضل مما ليس كذلك ، وقد ثبت الحث على تخصيص ستة من شوال<sup>(٢)</sup> ، وصيام يوم  
عرفة<sup>(٣)</sup> ، والتاسع والعاشر من المحرم<sup>(٤)</sup> ، والإثنين والخميس<sup>(٥)</sup> .

وأما صلاة الضحى : فإنه قد تكاثرت الأحاديث الصحيحة في فضلها ، واحتلَّ العلماء في  
استحباب مداومتها ، أو أن يغب بها الإنسان وال الصحيح : أنه تستحب المداومة عليها لهذا  
ال الحديث وغيره إلا من له عادة من صلاة الليل ، فإذا تركها أحياناً فلا بأس . وقد أخبر رسول  
الله صل : «إِنَّهُ يُصِحُّ عَلَى كُلِّ أَدْمِي كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَمَائَةٍ وَسَتُّونَ صَدَقَةً، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ  
تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ النَّكَرِ صَدَقَةٌ، وَيَحْزِي مِنْ

(١) أخرجه البخاري في « الصحيح » (رقم ١١٧٨) ، ومسلم في « الصحيح » (رقم ٧٢١ بعد ٨٥) .

(٢) أخرجه مسلم في « الصحيح » (رقم ١١٦٤ بعد ٢٠٤) .

(٣) صحيح : أخرجه أحمد (٥/٢٩٦) ، والترمذى (٧٥٥) ، وابن ماجة (رقم ١٧٣٤) .

(٤) أخرجه مسلم في « الصحيح » (رقم ١٣٤) .

(٥) صحيح : أخرجه الترمذى (٧٤٧) ، وأحمد (٢٢٩/٢) ، وابن ماجة (١٧٤٠) ، وانظر « صحيح مسلم »

(١٩٧) بعد (١١٦٢) .

**ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرَكِّهُمَا مِنَ الضُّحَىٰ**<sup>(١)</sup> ، قال العلماء : أقل صلاة الصحي ركعتان ، وأكثرها ثمان ووقتها من ارتفاع الشمس قيد رمح إلى قبيل الزوال .

وأما الوتر : فإنه سنة مؤكدة ، حد عليه رسول الله ﷺ ، وداوم عليه حضراً وسفراً .  
وأقله : ركعة واحدة ، وإن شاء بثلاث ، أو خمس ، أو سبع ، أو تسع ، أو إحدى عشر ركعة ،وله أن يسردها بسلام واحد ، وأن يسلم من كل ركعتين .

وقت الوتر من صلاة العشاء الآخرة إلى طلوع الفجر والأفضل آخر الليل لمن طمع أن يقوم آخره ، وإلا أوتر أوله كما في هذا الحديث .



(١) أخرجه مسلم في «صحيحة» (رقم ٧٢٠) بعد ٨٤ .

## الْأَمْبَاثُ الْأَثَمُ وَالْعَنَزُولُونَ الصَّيْنُ يَحْرُ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يَشَادَ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِنُو بِالْفُدُوهِ وَالرَّوَحَةِ، وَشَيْءٌ مِّنَ الدُّلُجَةِ» (متفق عليه)<sup>(١)</sup> ، وفي لفظ : «وَالْقَصْدُ الْقَصْدُ تَبَلُّغُوا»<sup>(٢)</sup> .

ما أعظم هذا الحديث ، وأجمعه للخير والوصايا النافعة ، والأصول الجامدة ، فقد أسس صلوات الله عليه وسلم في أوله هذا الأصل الكبير ، فقال : «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ» أي ميسر مسهل في عقائده وأخلاقه وأعماله ، وفي أفعاله وتراوته ، فإن عقائده التي ترجع إلى الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره : هي العقائد الصحيحة التي تطمئن لها القلوب ، وتوصل مقتديها إلى أجل غاية وأفضل مطلوب وأخلاقه وأعماله أكمل الأخلاق ، وأصلاح الأعمال ، بها صلاح الدين والدنيا والآخرة ، وبفوائتها يفوت الصلاح كلها ، وهي كلها ميسرة مسهلة ، كل مكلف يرى نفسه قادرًا عليها لا تشق عليه ، ولا تكلفه ، عقائده صحيحه بسيطة ، تقبلها العقول السليمة ، والفتور المستقيمة ، وفرائضه أسهل شيء .

**أما الصلوات الخمس :** فإنها تتكرر كل يوم وليلة خمس مرات في أوقات مناسبة لها ، وتقم اللطيف الخبير سهولتها بإيجاب الجماعة والاجتماع لها ، فإن الاجتماع في العبادات من المنشطات والسهيلات لها ورتب عليها من خير الدين وصلاح الإيمان ، وثواب الله العاجل والآجل ما يوجب للمؤمن أن يستحللها ويحمد الله على فرضه لها على العباد ؛ إذ لا غنى لهم عنها .

**وأما الزكاة :** فإنها لا تجب على فقير ليس عنده نصاب زكي . وإنما تجب على الأغنياء تتميماً لدينهم وإسلامهم ، وتنمية لأموالهم ، وأخلاقهم ، ودفعاً للآفات عنهم وعن أموالهم ، وتطهيراً لهم من السيئات ، ومواساة لمحاربيهم ، وقياماً لصالحهم الكلية ، وهي مع ذلك جزءٌ

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٣٩) ، وليس عند مسلم ، ولهذا في قوله (متفق عليه) نظر .

(٢) أخرجه البخاري بهذه اللقطة في «صحيحه» (٦٤٦٣) .

يسير جداً بالنسبة إلى ما أعطاهم الله من المال والرزق.

**وأما الصيام:** فإن المفروض شهر واحد من كل عام، يجتمع فيه المسلمون كلهم، فيتركون فيه شهواتهم الأصلية -من طعام وشراب ونكافح- في النهار، ويعوضهم الله عن ذلك من فضله وإحسانه تتميم دينهم وإيمانهم، وزيادة كمالهم، وأجره العظيم، وبره العميم، وغير ذلك مما رتبه على الصيام من الخير الكثير، ويكون سبباً لحصول التقوى التي ترجع إلى فعل الخيرات كلها، وترك المنكرات.

**وأما الحج:** فإن الله لم يفرضه إلا على المستطاع، وفي العمر مرة واحدة، وفيه من المنافع الكثيرة الدينية والدنيوية ما لا يمكن تعداده. وقد فصلنا مصالح الحج ومنافعه في محل آخر،

قال تعالى : ﴿لَيَسْهُدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ [الحج: ٢٨] ، أي : دينية ودنوية .

ثم بعد ذلك بقية شرائع الإسلام التي هي في غاية السهولة الراجعة لأداء حق الله وحق عباده. فهي في نفسها ميسرة، قال تعالى : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] ، ومع ذلك إذا عرض للعبد عارض مرض أو سفر أو غيرهما ، رتب على ذلك من التخفيفات، وسقوط بعض الواجبات، أو صفاتها وهيتها ما هو معروف.

ثم إذا نظر العبد إلى الأعمال الموظفة على العباد في اليوم والليلة المتنوعة من فرض ونفل، وصلاة وصيام وصدقة وغيرها ، وأراد أن يقتدي فيها بأكمل الخلق وإمامهم محمد صلى الله عليه وسلم رأى ذلك غير شاق عليه، ولا مانع له عن مصالح دنياه، بل يتمكن معه من أداء الحقوق كلها : حق الله، حق النفس، حق الأهل والأصحاب، حق كل من له حق على الإنسان برفق وسهولة، وأما من شدد على نفسه فلم يكتفى بما اكتفى به النبي صلى الله عليه وسلم، ولا بما علمه للأمة وأرشدهم إليه، بل غلا، وأوغى في العبادات : فإن الدين يغلبه، وأخر أمره العجز والانقطاع ، ولهذا قال : «وَنَنِيْشَادَ الدِّيْنَ أَحَدًا لَا غَلَبَهُ» فمن قاوم هذا الدين بشدة وغلو ، ولم يقصد : غلبه الدين ، واستحسن ورجح القهقري ، ولهذا أمر الله بالقصد ، وحث عليه ، فقال : «وَالْقَصْدُ الْقَصْدُ تَبَلْغُوا» .

ثم وصى الله بالتسديد والمقاربة ، وتنمية النفوس بالبشرة بالخير ، وعدم اليأس ، فالتسديد : أن يقول الإنسان القول السديد ، ويعمل العمل السديد ، ويسلك الطريق

الرشيد ، وهو الإصابة في أقواله وأفعاله من كل وجه . فإن لم يدرك السداد من كل وجه فليتلق الله ما استطاع ، وليقارب الغرض ، فمن لم يدرك الصواب كله فليكتف بالمقاربة ، ومن عجز عن العمل كله فليعمل منه ما يستطيعه .

ويؤخذ من هذا أصل نافع دل عليه أيضاً قوله تعالى : ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا آسْتَطَعْتُم﴾ [التغابن: ١٦] ، وقوله ﷺ : «إِذَا أَمْرَتُكُم بِأَمْرٍ فَاتَّقُوا مِنْهُ مَا أَسْتَطَعْتُم»<sup>(١)</sup> ، والمسائل المبنية على هذا الأصل لا تنحصر ، وفي حديث آخر «يَسِّرُوا، وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا، وَلَا تُنَفِّرُوا»<sup>(٢)</sup> .

ثم ختم الحديث بوصية خفيفة على النفوس ، وهي في غاية النفع ، فقال : «وَاسْتَعِينُوا بِالْفُلُوْدَةِ وَالرُّوْحَةِ، وَشَيْءٌ مِّنَ الدُّلُجَةِ» ، وهذه الأوقات الثلاثة كما أنها السبب الوحيد لقطع المسافات القريبة والبعيدة في الأسفار الحسية ، مع راحة المسافر ، وراحة راحته ، ووصوله براحة وسهولة ، فهي السبب الوحيد لقطع السفر الأخرى ، وسلوك الصراط المستقيم ، والسير إلى الله سيراً جميلاً ، فمتى أخذ العامل نفسه ، وشغلها بالخير والأعمال الصالحة المناسبة لوقته - أول نهاره وأخر نهاره وشيناً من ليله ، وخصوصاً آخر الليل - حصل له من الخير ومن الباقيات الصالحات أكمل حظ ، وأوفر نصيب ، ونال السعادة والفوز والفلاح وتم له النجاح في راحة وطمأنينة ، مع حصول مقاصده الدنيوية ، وأغراضه النفسية ، وهذا من أكبر الأدلة على رحمة الله بعباده بهذا الدين الذي هو مادة السعادة الأبدية ؛ إذ نسبه لعباده ، وأوضحه على ألسنة رسله ، وجعله ميسراً مسهلاً ، وأعان عليه من كل وجه ، ولطف بالعاملين ، وحفظهم من القواطع والعوائق .

فعلمت بهذا : أنه يؤخذ من هذا الحديث العظيم عدة قواعد :

**القاعدة الأولى** : التيسير الشامل للشريعة على وجه العموم .

**القاعدة الثانية** : المشقة تجلب التيسير وقت حصولها .

**القاعدة الثالثة** : إذا أمرتكم بأمر فائتوا منه ما استطعتم .

(١) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ٧٢٨٨) ، ومسلم في «صححه» (رقم ١٢٣٧) .

(٢) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ٦٩) ، ومسلم في «صححه» (رقم ١٧٢٤) .

**القاعدة الرابعة :** تنشيط أهل الأعمال، وتبشيرهم بالخير والثواب المرتب على الأعمال.

**القاعدة الخامسة :** الوصية الجامحة في كيفية السير والسلوك إلى الله، التي تغنى عن كل شيء ولا يغني عنها شيء.

فصلوات الله وسلامه على من أوتي جوامع الكلام ونواتها.



## الْكِتَابُ الْأَكْبَرُ وَالْعَثَّارُ حَقُّ الْمُلْكِ عَلَى الْمُلْكِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «**حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتُّ**: قيل: وما هنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأْجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَصْحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمَدْ اللَّهَ فَشَمْتَهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ» (رواه مسلم) <sup>(١)</sup>.

هذه الحقوق الستة من قام بها في حق المسلمين كان قيامه بغيرها أولى. وحصل له أداء هذه الواجبات والحقوق التي فيها الخير الكثير والأجر العظيم من الله.

**الأولى:** «إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ» فإن السلام سبب للمحبة التي توجب الإيمان الذي يجب دخول الجنة، كما قال صلوات الله عليه وآله وسلامه: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلَا أَدْلِكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَيْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ» <sup>(٢)</sup> والسلام من محسنات الإسلام؛ فإن كل واحد من المتقلين يدعو للأخر بالسلامة من الشرور، وبالرحمة والبركة الجالبة لكل خير، ويتبع ذلك من البشاشة وألفاظ التحية المناسبة ما يوجب التاليف والمحبة، ويزيل الوحشة والتقاطع.

فالسلام حق للمسلم. وعلى المسلم عليه رد التحية بمثلها أو أحسن منها، وخير الناس من بدأهم بالسلام.

**الثانية:** «إِذَا دَعَاكَ فَأْجِبْهُ» أي: دعاك لدعوة طعام وشراب فاجبر خاطر أخيك الذي أدلـى إليك وأكرـمـكـ بالـدـعـوةـ، وأـجـبـهـ لـذـكـ إـلاـ أـنـ يـكـونـ لـكـ عـذـرـ.

**الثالثة قوله:** «وَإِذَا اسْتَصْحَكَ فَانْصَحْ لَهُ» أي: إذا استشارك في عمل من الأعمال: هل يعمـلهـ أمـ لاـ؟ـ فـانـصـحـ لهـ بماـ تـحبـهـ لـنـفـسـكــ.ـ فـإـنـ كـانـ الـعـلـمـ نـافـعاـ مـنـ كـلـ وـجـهـ فـحـشـهـ عـلـىـ فعلـهــ،ـ وـإـنـ كـانـ مـضـرـاـ فـحـذـرـهـ مـنـهــ،ـ وـإـنـ اـحـتـوىـ عـلـىـ نـفـعـ وـضـرـ فـاشـرـحـ لـهـ ذـلـكــ،ـ وـواـزـنـ بـيـنـ المـاصـحـ

(١) أخرجه مسلم في «صحيحة» (رقم ٢١٦٢ بعد ٥).

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحة» (رقم ٥٤ بعد ٩٤).

والمفاسد، وكذلك إذا شاورك على معاملة أحد من الناس أو تزويجه أو التزوج منه فابذل له محض نصيحتك، واعمل له من الرأي ما تعلمك لنفسك، وإياك أن تغش في شيء من ذلك، فمن غش المسلمين فليس منهم، وقد ترك واجب النصيحة.

وهذه النصيحة واجبة مطلقاً، ولكنها تتأكد إذا استنصرك وطلب منك الرأي النافع، ولهذا قيده في هذه الحالة التي تتأكد، وقد تقدم شرح الحديث «الدين النصيحة»<sup>(١)</sup> بما يعني عن إعادة الكلام.

الرابعة قوله : «وَإِذَا عَطَسَ فَحَمَدَ اللَّهَ فَشَمَّتْهُ» وذلك أن العطاس نعمة من الله؛ لخروج هذه الريح المحتقنة في أجزاء بدن الإنسان، يسر الله لها منفذًا تخرج منه فيستريح العاطس، فشرع له أن يحمد الله على هذه النعمة، وشرع لأخيه أن يقول له : «يَرْحُمُكَ اللَّهُ» وأمره أن يجيبه بقوله : «يَهْدِيْكُمُ اللَّهُ وَيُصلِّحُ بَالَّكُمْ» فمن لم يحمد الله لم يستحق التشميّت، ولا يلوم من إلا نفسه، فهو الذي فوت على نفسه النعمتين : نعمة الحمد لله، ونعمة دعاء أخيه له المرتب على الحمد.

الخامسة قوله : «وَإِذَا مَرِضَ فَعُدَّهُ» عيادة المريض من حقوق المسلم، وخصوصاً من له حق عليك متأكد ، كالقريب والصاحب ونحوهما ، وهي من أفضل الأعمال الصالحة ، ومن عاد أخيه المسلم لم يزل يخوض الرحمة ، فإذا جلس عنده غمرته الرحمة ، ومن عاده أول النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسي ومن عاده آخر النهار صلت عليه الملائكة حتى يصبح ، وينبغي للعائد أن يدعوه بالشفاء ، وينفس له ، ويشرح خاطره بالبشرى بالعافية ، ويدركه التوبة والإنابة إلى الله والوصية النافعة ، ولا يطيل عنده الجلوس ، بل بمقدار العيادة ، إلا أن يؤثر المريض كثرة تردداته وكثرة جلوسه عنده ، فلكل مقام مقال .

ال السادسة قوله : «وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبَعَهُ» فإن من تبع جنازة حتى يصلى عليها فله قيراط من الأجر ، فإن تبعها حتى تدفن فله قيراطان ، واتباع الجنائز فيه حق لله ، وحق للميت ، وحق لأقارب الأحياء .

(١) مضى تحريره الحديث (رقم ٣).

## الْحَدِيثُ الْمُثُلُّ أَجْرُ النِّيَّةِ الْمُتَكَبِّرَةِ

عن أبي موسى الأشعري قال : قال رسول الله ﷺ : «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ صَحِيحًا مُقِيمًا» رواه البخاري <sup>(١)</sup>.

هذا من أكبر منن الله على عباده المؤمنين : أن أعمالهم المستمرة المعتادة إذا قطعواها ، مرض أو سفر كتب لهم كلها كاملة ; لأن الله يعلم منهم أنه لو لا ذلك المانع لفعلوها ، فيعطيهم تعالى بنياتهم مثل أجور العاملين مع أجر المرض الخاص . ومع ما يحصل به من القيام بوظيفة الصبر ، أو ما هو أكمل من ذلك من الرضى والشكر ، ومن الخضوع لله والإكثار له ، ومع ما يفعله المسافر من أعمال ربما لا يفعلها في الحضر : من تعليم ، أو نصيحة ، أو إرشاد إلى مصلحة دينية أو دنيوية ، وخصوصاً في الأسفار الخيرية ، كالجهاد ، والحج والعمرة ، ونحوها .

ويدخل في هذا الحديث : أن من فعل العبادة على وجه ناقص وهو يعجز عن فعلها على الوجه الأكمل ، فإن الله يكمل له بنيته ما كان يفعله لو قدر عليه ؛ فإن العجز عن مكملات العبادات نوع مرض ، والله أعلم .

ومن كان من نيته عمل خير ، ولكنه اشتغل بعمل آخر أفضل منه ، ولا يكتمل الجمع بين الأمرين : فهو أولى أن يكتب له ذلك العمل الذي منعه منه عمل أفضل منه ، بل لو اشتغل بنظيره ، وفضل الله تعالى عظيم .



(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٢٩٩٦).

## الْمِيتُ أَعْلَمُ بِالْأَعْصَمِ وَالْمُمْلَأُ الْمُتَّكَبُ عَلَيْهِ الْأَحْرَاجُ بِالْجَنَاحِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : «أَسْرِعُوا بِالْجَنَاحَةِ، فَإِنَّ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تَقْدُمُونَهَا إِلَيْهِ، وَإِنْ تَكُ غَيْرَ ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ» (متفق عليه) <sup>(١)</sup> .

هذا الحديث محتوى على مسائل أصولية وفروعية .

قوله صلوات الله عليه وآله وسلامه : «أَسْرِعُوا بِالْجَنَاحَةِ» يشمل الإسراع بتغسيلها وتكفينها وحملها ودفنها ، وجميع متعلقات التجهيز ، ولهذا كانت هذه الأمور من فروض الكفاية ، ويستثنى من هذا الإسراع إذا كان التأخير فيه مصلحة راجحة ، كأن يموت بعثة ، فيتعين تأخيره حتى يتحقق موته ؛ لئلا يكون قد أصابته سكتة ، وينبغي أيضاً تأخيره لكثره الجموع ، أو لحضور من له حق عليه من قريب ونحوه ، وقد علل ذلك بمنفعة الميت لتقديمه لما هو خير له من النعيم ، أو لمصلحة الحي بالسرعة في الإبعاد عن الشر .

وإذا كان هذا مأموراً به في امور تجهيزه ، فمن باب أولى الإسراع في إبراء ذمته من ديون وحقوق عليه ، فإنه إلى ذلك أحوج .

وفيه : الحث على الاهتمام بشأن أخيك المسلم حياً وميتاً ، وبالإسراع إلى ما فيه خير له في دينه ودنياه ، كما أن فيه : الحث على بعد عن أسباب الشر ، ومباعدة المجرمين ؛ حتى في حالة التي يبتلي الإنسان فيها مباشرتهم .

وفي هذا الحديث : إثبات نعيم البرزخ وعدابه وقد تواترت بذلك الأحاديث عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه <sup>(٢)</sup> ، وأن مبدأ ذلك : وضعه في قبره إذا تم دفنه ، ولهذا يشرع في هذه الحال الوقوف على قبره والدعاء له ، والاستغفار ، وسؤال الله له الثبات .

وفي هذا أيضاً : التنبية على أسباب نعيم البرزخ وعدابه ، وأن أسباب النعيم : الصلاح ؛

(١) آخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ١٢١٥)، ومسلم في «صحيحة» (رقم ٩٤٤ بعد ٥٠).

(٢) في هذه الأحاديث حديث الاستعاذه من عذاب القبر دبر الصلوات وقد تقدم تخرجه تحت الحديث (رقم ٢٥).

لقوله : «فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً» والصلاح كلمة جامعة تحتوي على تصديق الله وَرَسُولِهِ، وطاعة الله وَرَسُولِهِ، فهو تصدق الخبر، وامتثال الأمر، واجتناب النهي، وأن العذاب سببه الإخلال بالصلاح : إما لشك في الدين، أو اجتراء على المحaram، أو لترك شيء من الواجبات والفرائض، وجميع الأسباب المفصلة في الأحاديث والآثار ترجع إلى ذلك، ولذلك قال تعالى : ﴿لَا يَصُلُّهَا إِلَّا آثَقَنَى ﴾ آَذَنِي كَذَبَ وَتَوَلَّى ﴾ [الليل: ١٥-١٦] ، كذب الخبر، وتولي عن الأمر .



## الكتاب الثاني والثالث

### كتاب زكاة الحبوب والثمار

عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةَ أُوْسَقَ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةً، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ أَوْ أَقِيرَ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةً، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ دُودٍ صَدَقَةً» (متفق عليه)<sup>(١)</sup> .**

اشتمل هذا الحديث على تحديد أنصبة الأموال الزكوية الغالية ، والتي تجب فيه الزكاة ، الحبوب ، والثمار ، والمواشي من الأنعام الثلاثة والنقود ، وما يتفرع عنها من عروض التجارة .

**أما زكاة الحبوب والثمار :** فإن نص هذا الحديث أن نصابها خمسة أوسق ، مما دون ذلك لا زكاة فيه ، والوَسْقُ : ستون صاعاً بصاع النبي ﷺ ، فتكون الخمسة أوسق ثلاثة صاع ، فمن بلغت حبوب زرعه أو مَعْلَم ثراه هذا المقدار فأكثـرـ : فعليه زكاته فيما سُقـيـ بـمـؤـونـةـ نـصـفـ العـشـرـ ، وفيما سـقـيـ بـغـيـرـ مـؤـونـةـ العـشـرـ .

**وأما زكاة المواشي :** فليس فيما دون خمسة من الإبل شيء ، فإذا بلغت خمساً : ففيها شاة ، ثم في كل خمس شاة ، إلى خمس وعشرين : فتجب فيها بنت مخاض ، وهي التي تم لها سنة ، وفي ست وثلاثين : بنت لبون ، لها سنتان ، وفي ست وأربعين : حقة ، لها ثلاث سنين ، وفي إحدى وستين : جذعة ، لها أربع سنين ، وفي ست وسبعين : بنتا لبون ، وفي إحدى وتسعين : حقتان ، فإذا زادت على عشرين ومائة : ففي كل أربعين بنت لبون ، وفي كل خمسين حقة .

**واما نصاب البقر :** فالثلاثون فيها تبع أو تبيعة ، له سنة ، وفي أربعين مُسْتَنَة ، لها سنتان ، ثم في كل ثلاثين تبيع ، وفي كل أربعين مسنة .

**واما نصاب الغنم :** فأقله أربعون ، وفيها شاة ، وفي إحدى وعشرين ومائة : شاتان ، وفي

(١) أخرج البخاري في « صحيحه » ( رقم ١٤٥٩ ) ، ومسلم في « صحيحه » ( رقم ٩٧٩ ) بعد ( ١ ) .

مائتين وواحدة : ثلاثة شياه ، ثم في كل مائة : شاة وما بين الفرضين يقال له : «وَقْصٌ» في الماشي خاصة ، لا شيء فيه ، بل هو عفو .

وأما بقية الحيوانات ، كالخيل والبغال والحمير وغيرها : فليس فيه زكاة ، إلا إذا أعد للبيع والشراء .

وأما نصاب النقود من الفضة : فأقله خمس أواق . والأوقيه أربعون درهماً ، فمتى بلغت عنده مائتا درهم : ففيه ربع العشر ، وكذلك ما تفرع عن الندين من عروض التجارة ، وهو كل ما أعد للبيع والشراء لأجل المكسب والربح ، ففيه إذا حال الحول بقيمة النقود ، ويخرج عنه ربع العشر ، ولا بدّ في جميعها من تمام الحول إلا الحبوب والشمار ، فإنها تخرج زكاتها وقت الحصاد والجذاذ ، قال تعالى : ﴿وَءَاتُوا حَقَهُ وَيَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [آلأنعام: ١٤١] ، فهذه أصناف الأموال التي تجب فيها الزكاة .

وأما مصرفها : فللأصناف الثمانية المذكورين في قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا الْصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَمَلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الْرِّقَابِ وَالْغَرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَآبَنِ السَّبِيلِ فَرِيقَةَ مِنْ أَنَّ اللَّهَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠] .



## الحديث الثالث والثانوي فضل الصبر والغفرة

عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبَرَّاهِنَهُ عَلَيْهِ : «**وَمَن يَسْتَغْفِفُ بِعَفْهِ اللَّهِ، وَمَن يَسْتَغْفِفُ بِعَفْنِهِ اللَّهِ، وَمَن يَتَصَبَّرُ يُصَبِّرُهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ**» (متفق عليه) <sup>(١)</sup>.

هذا الحديث اشتمل على أربع جمل جامعة نافعة .

**إحداها :** قوله : «**وَمَن يَسْتَغْفِفُ بِعَفْهِ اللَّهِ**» .

**والثانية :** قوله : «**وَمَن يَسْتَغْفِفُ بِعَفْنِهِ اللَّهِ**» .

وهاتان الجملتان متلازمتان ، فإن كمال العبد في إخلاصه لله رغبة ورهبة وتعلقاً به دون المخلوقين فعليه أن يسعى لتحقيق هذا الكمال ، ويعمل كل سبب يوصله إلى ذلك ، حتى يكون عبداً لله حقاً حراً من رق المخلوقين ، وذلك بأن يجاهد نفسه على أمرتين : انصرافها عن التعلق بالمخلوقين بالاستغفار عمما في أيديهم ، فلا يطلبها بمقابلة ولا بلسان حاله ، ولهذا قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبَرَّاهِنَهُ عَلَيْهِ لعمر : «**مَا أَتَاكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخَذْهُ، وَمَا لَا فَلَأَتْبِعُهُ نَفْسَكَ**» <sup>(٢)</sup> قطع الإشراف في القلب والسؤال باللسان ، تعففاً وترفعاً عن منن الخلق ، وعن تعلق القلب بهم : سبب قوي لحصول الغفرة .

وتمام ذلك : أن يجاهد نفسه على الأمر الثاني : وهو الاستغناء بالله ، والثقة بكفايته ، فإنه من يتوكّل على الله فهو حسبي ، وهذا هو المقصود ، والأول وسيلة إلى هذا ، فإن من استغفّ عمما في أيدي الناس وعما يناله منهم : أوجب له ذلك أن يقوى تعلقه بالله ، ورجاؤه وطمئنته في فضل الله وإحسانه ، ويسّر ظنه وثقته بربه ، والله تعالى عند حسن ظن عبده به إن ظن خيراً فله : وإن ظن غيره فله ، وكل واحد من الأمرين يد الآخر فيقويه . فكلما قوى تعلقه بالله ضعف تعلقه بالمخلوقين وبالعكس .

(١) أخرجه البخاري في « صحيحه » (رقم ١٤٦٩) ، ومسلم في « صحيحه » (رقم ١٠٥٢) .

(٢) أخرجه البخاري في « صحيحه » (رقم ١٤٧٣) ، ومسلم في « صحيحه » (رقم ١٠٤٥) .

ومن دعاء النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقَى وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى»<sup>(١)</sup> فجمع الخير كله في هذا الدعاء.

**فالهدى**: هو العلم النافع، والتقى: العمل الصالح، وترك المحرمات كلها، وهذا صلاح الدين.

وتمام ذلك بصلاح القلب، وطمأنيته بالعفاف عن الخلق، والغنى بالله، ومن كان غنياً بالله فهو الغنى حقاً، وإن قلت حواصله، فليس الغنى عن كثرة العرض، إنما الغنى عن القلب، وبالعفاف والغنى يتم للعبد الحياة الطيبة، والنعيم الدنيوي، والقناعة بما آتاه الله.

والثالثة قوله: «وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ».

ثم ذكر في الجملة الرابعة: أن الصبر إذا أعطاه الله العبد فهو أفضل العطاء وأوسعه وأعظمه، إعانة على الأمور، قال تعالى: «وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ»<sup>٢</sup> [البقرة: ٤٥]، أي: على أموركم كلها.

والصبر كسائر الأخلاق يحتاج إلى مجاهدة للنفس وتمرينه، فلهذا قال: «وَمَنْ يَتَصَبَّرْ» أي: يجاهد نفسه على الصبر «يُصْبِرْهُ اللَّهُ» ويعينه، وإنما كان الصبر أعظم العطایا، لأنّه يتعلق بجميع أمور العبد وكمالاته، وكل حالة من أحواله تحتاج إلى صبر. فإنه يحتاج إلى الصبر على طاعة الله، حتى يقوم بها ويؤديها، وإلى صبر عن معصية الله حتى يتركها الله وإلى صبر على أقدار الله المؤلمة، فلا يتسلطها، بل إلى صبر على نعم الله ومحبوبات النفس، فلا يدع النفس تمرح وتفرح الفرح المذموم، بل يشتغل بشكر الله، فهو في كل أحواله يحتاج إلى الصبر، وبالصبر ينال الفلاح، ولهذا ذكر الله أهل الجنة فقال: «وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّنْ كُلِّ بَابٍ سَلِيمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقَبَى الدَّارِ»<sup>٣</sup>

[الرعد: ٢٢-٢٤]، وكذلك قوله: «أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْعُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا»<sup>٤</sup> [الفرقان: ٧٥]، فهم نالوا الجنة بنعيمها، وأدركوا المنازل العالية بالصبر، ولكن العبد يسأل الله

(١) أخرجه مسلم في «صحيحة» (رقم ٢٧٢١).

العافية من الابلاء الذي لا يدرى ما عاقبته، ثم إذا ورد عليه فوظيفته الصبر، فالعافية هي المطلوبة بالإصالة في أمور الابلاء والامتحان والصبر يؤمر به عند وجود أسبابه ومتعلقاته، والله هو المعين.

وقد وعد الله الصابرين في كتابه وعلى لسان رسوله أموراً عالية جليلة، وعدهم بالإعانة في كل أمورهم، وأنه معهم بالعناية والتوفيق والتسديد، وأنه يحبهم ويثبت قلوبهم وأقدامهم، ويلقي عليهم السكينة والطمأنينة، ويسهل لهم الطاعات، ويحفظهم من المخالفات، ويتفضل عليهم بالصلوات والرحمة والهدایة عند المصيبات، والله يرفعهم إلى أعلى المقامات في الدنيا والآخرة، وعدهم النصر، وأن ييسرهم لليسرى ويجنبهم العسرى، ووعدهم بالسعادة والفرح والنجاح، وأن يوفيهم أجراً غير حساب، وأن يخلف عليهم في الدنيا أكثر مما أخذ منهم من محبوّاتهم، وأحسن، بعوضهم عن وقوع المكرورات عوضاً عاجلاً يقابل أضعاف أضعاف ما وقع عليهم من كريهة ومصيبة، وهو في ابتدائه صعب شديد، وفي انتهائه سهل حميد العاقب، كما قيل:

**وَالصَّابِرُ مِثْلُ اسْمِهِ مُرِّ مَذَاقَتِهِ لَكِنْ عَوَاقِبُهُ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ**



## الْكَيْتُ الْأَبْعَدُ وَالْأَنْوَهُ مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ لَا عِزَّاً، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدُ اللَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ» (رواه مسلم) <sup>(١)</sup>.

هذا الحديث احتوى على فضل الصدقة، والعفو والتواضع، وبيان ثمراتها العاجلة والأجلة، وأن كل ما يتوهمنه المتوجه من نقص الصدقة للمال، ومنافاة العفو للعز، والتواضع للرفعة: وهم غالط، وظن كاذب.

فالصدقة لا تنقص المال؛ لأنَّه لو فرض أنَّه نقص من جهة، فقد زاد من جهاتٍ أخرى؛ فإنَّ الصدقة تبارك المال، وتدفع عنه الآفات وتنميَّه، وتفتح للمتصدق من أبواب الرزق وأسباب الزيادة أموراً ما تفتح على غيره، فهل يقابل ذلك النقص بعض هذه الثمرات الجليلة؟

فالصدقة التي في محلها لا تنفذ المال قطعاً، ولا تنقصه بنص النبي ﷺ، وبالمشاهدات والتجربات المعلومة، هذا كله سوى ما لصاحبها عند الله: من الثواب الجزييل، والخير والرفعة.

وأما العفو عن جنایات المسيئين بأقوالهم وأفعالهم: فلا يتوهمن منه الذل، بل هذا عين العز، فإنَّ العز هو الرفعة عند الله وعند خلقه، مع القدرة على قهر الخصوم والأعداء.

ومعلوم ما يحصل للغافي من الخير والثناء عند الخلق وانقلاب العدو صديقاً، وانقلاب الناس مع الغافي ونصرتهم له بالقول والفعل على خصميه، ومعاملة الله له من جنس عمله، فإنَّ من عفا عن عباد الله عفا الله عنه. وكذلك المتواضع لله ولعباده يرفعه الله درجات؛ فإنَّ الله ذكر الرفعة في قوله: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ أَلَّذِينَ ءامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، فمن أَجَلَ ثمرات العلم والإيمان: التواضع؛ فإنه الانقياد الكامل للحق، والخضوع لأمر الله ورسوله؛ امثلاً للأمر، واجتناباً للنهي، مع التواضع لعباد الله، وخفض الجناح لهم، ومراعات الصغير والكبير، والشريف والوضيع. وضد ذلك التكبر؛ فهو غلط الحق، واحتقار الناس.

(١) أخرجه مسلم في «صحيحة» (رقم ٢٥٨٨).

وهذه الثلاث المذكورات في هذا الحديث : مقدمات صفات المحسنين، فهذا محسن في ماله ، ودفع حاجة المحتاجين ، وهذا محسن بالعفو عن جنایات المسيئين ، وهذا محسن إليهم بحلمه وتواضعه ، وحسن خلقه مع الناس أجمعين ، وهؤلاء قد وسعوا الناس بأخلاقهم وإحسانهم ورفعهم الله فصار لهم المحل الأشرف بين العباد ، مع ما يدخل الله لهم من التواب .

وفي قوله ﷺ : «وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدُ اللَّهِ تَبَارِكَتْ نَبِيَّهُ عَلَى حَسْنِ الْقَصْدِ وَالْإِخْلَاصِ لِلَّهِ فِي تَوَاضُعِهِ» لأن كثيراً من الناس قد يظهر التواضع للأغنياء ليصيب من دنياهم ، أو للرؤساء لينال بسببيهم مطلوبه . وقد يظهر التواضع رياء وسمعة ، وكل هذه أغراض فاسدة ، لا ينفع العبد إلا التواضع لله تقرباً إليه ، وطلبًا لثوابه ، وإحساناً إلى الخلق ، فكمال الإحسان وروحه الإخلاص لله .



## الْحَدِيثُ الْعَالَمُ وَالْمُلْأُونُ لِصَانِمِ فَرَحَتَانٍ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كُلُّ عَمَلٍ إِبْنَ آدَمَ يُضَاعِفُ : الْحَسَنَةُ بِعِشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سِبْعِمَائَةِ ضَعْفٍ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِلَّا الصَّوْمُ ، فَإِنَّهُ بِي ، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ : يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي ، لِصَانِمِ فَرَحَتَانٍ : فَرَحَةٌ عِنْ دُفْطَرِهِ ، وَفَرَحَةٌ عِنْ دِلْقَاءِ رَبِّهِ ، وَلَخْلُوفُ فِيمِ الصَّانِمِ ، أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسَكِ <sup>(١)</sup> ، وَالصَّوْمُ جُنَاحٌ ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمٍ أَحَدُكُمْ فَلَا يَرْفَثُ وَلَا يَصْبَغُ ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَهُ ، فَلَيَقُولَّ : إِنِّي امْرُؤٌ صَانِمٌ » ( متفق عليه ) <sup>(٢)</sup> .

ما أعظم هذا الحديث ؟ فإنه ذكر الأعمال عموماً، ثم الصيام خصوصاًً وذكر فضله وخواصه، وثوابه العاجل والأجل، وبيان حكمته، والمقصود منه، وما ينبغي فيه من الآداب الفاضلة، كلها احتوى عليها هذا الحديث.

في بين هذا الأصل الجامع، وأن جميع الأعمال الصالحة - من أقوال وأفعال، ظاهرة أو باطنية، سواء تعلقت بحق الله، أو بحقوق العباد - مضاعفة من عشر إلى سبع مئة ضعف، إلى أضعاف كثيرة.

وهذا من أعظم ما يدل على سعة فضل الله، وإحسانه على عباده المؤمنين؛ إذ جعل جنایاتهم ومخالفاتهم الواحدة بجزء واحد، ومغفرة الله تعالى فوق ذلك.

وأما الحسنة: فأقل التضييف أن الواحدة بعشر، وقد تزيد على ذلك بأسباب.

منها: قوة إيمان العامل، وكمال إخلاصه، فكلما قوي الإيمان والإخلاص تضاعف ثواب العمل.

ومنها: أن يكون للعمل موقع كبير، كالنفقة في الجهاد والعلم، والمشاريع الدينية العامة، وكالعمل الذي قوي بحسنه وقوته ودفعه المعارضات، كما ذكره رضي الله عنه في قصة أصحاب

(١) إلى هنا أخرجه مسلم في « صحيحه » ( رقم ١١٥١ بعد ١٦٤ ).

(٢) أخرجه مسلم ( رقم ١١٥١ بعد ١٦٣ )، والحديث عند البخاري في « صحيحه » ( رقم ١٩٠٤ ) بتقدیم وتأثیر مع تغيير في بعض الألفاظ .

الغار<sup>(١)</sup>، وقصة البَغِيِّ التي سقت الكلب، فشكر الله لها وغفر لها<sup>(٢)</sup>، ومثل العمل الذي يشمر أعمالاً آخر، ويقتدي به غيره، أو يشاركه فيه مشارك، وكدفع الضرورات العظيمة، وحصول المبرات الكبيرة، وكالمضاعفة لفضل الزمان أو المكان، أو العامل عند الله.

فهذه المضاعفات كلها شاملة لكل عمل.

واستثنى في هذا الحديث الصيام، وأضافه إليه، وأنه الذي يجزي به بمحض فعله وكرمه، من غير مقابلة للعمل بالتضعيف المذكور الذي تشتراك فيه الأعمال، وهذا شيء لا يمكن التعبير عنه، بل يجازيهم بما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر.

وفي الحديث كالتنبيه على حكمة هذا التخصيص، وأن الصائم لما ترك محبوبات النفس التي طبعت على محبتها، وتقديمها على غيرها، وأنها من الأمور الضرورية، فقدم الصائم عليها محبة ربه، فتركها الله في حالة لا يطلع عليها إلا الله، وصارت محبته لله مقدمة وظاهرة لكل محبة نفسية، وطلب رضاه وثوابه مقدماً على تحصيل الأغراض النفسية، فلهذا اختصه الله لنفسه، وجعل ثواب الصائم عنده، فما ظنك بأجر وجراة تكفل به الرحمن الرحيم الكريم المنان، الذي عمّت مواجهه جميع الموجودات، وخص أولياءه منها بالحظ الأوفر، والنصيب الأكمل، وقدر لهم من الأساليب والأطاف التي ينالون بها ما عنده على أمور لا تخطر له بالبال. ولا تدور في الخيال؟ فما ظنك أن يفعل الله بهؤلاء الصائمين المخلصين؟

وهنا يقف القلم، ويسيح قلب الصائم فرحاً وطرباً بعمل اختصه الله لنفسه، وجعل جزاءه من فعله المحض، وإحسانه الصرف. وذلك فضل الله يؤتى به من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

ودل الحديث على أن الصيام الكامل هو الذي يدع العبد فيه شيئاً: المفطرات الحسية، من طعام وشراب ونکاح وتوابعها. والمنقصات العملية، فلا يرث ولا يصخب، ولا يعمل عملاً محراً، ولا يتكلم بكلام محرم. بل يجتنب جميع المعاصي، وجميع المخاصمات والمنازعات المحدثة للشحنة. ولهذا قال: «فَلَا يَرْفُثُ» أي: يتكلم بكلام قبيح، «وَلَا

(١) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ٢٢١٥)، ومسلم في «صححه» (رقم ٢٧٤٣).

(٢) أخرجه مسلم في «صححه» (رقم ٢٢٤٤ بعد ١٥٤، ١٥٥).

يُصْبَحُ<sup>(١)</sup> بالكلام المحدث للفتن والمخاصلات، كما قال في الحديث الآخر : «مَنْ لَمْ يَدْعَ قَوْلَ الرُّزُورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَإِنَّ اللَّهَ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدْعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»<sup>(٢)</sup>.

فمن حق الأمرين : ترك المفترطات، وترك المنهيات، ثم له أجر الصائمين، ومن لم يفعل ذلك فلا يلومن إلا نفسه.

ثم أرشد الصائم إذا عرض له أحد يريد مخاصمته ومشامته أن يقول له بلسانه : «إِنِّي صَائِمٌ».

وفائدة ذلك : أن يريد كأنه يقول : اعلم أنه ليس بي عجز عن مقابلتك على ما تقول، ولكنني صائم، أحترم صيامي وأراعي كماله، وأمر الله رسوله، وأعلم أن الصيام يدعوني إلى ترك المقابلة، ويحثّني على الصبر. فما عملته أنا خير وأعلى مما عملته معك أيها المخاصم.

وفيه : العناية بالأعمال كلها من صيام وغيره، ومراعاة تكميلها، والبعد عن جميع المنقصات لها، وتذكر مقتضيات العمل، وما يوجبه على العامل وقت حصول الأسباب الجارحة للعمل.

وقوله : «الصِّيَامُ جُنَاحٌ» أي : وقاية يتقي بها العبد الذنوب في الدنيا ويتمرن به على الخير، ووقاية من العذاب.

فهذا من أعظم حكم الشارع من فوائد الصيام، وذلك لقوله تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ إِمَّا نُؤْمِنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ» [البقرة: ١٨٣]، فكون الصوم جنة، وسبب لحصول التقوى : هو مجموع الحكم التي فصلت في حكمة الصيام وفوائده، فإنه يمنع من المحرمات أو يخففها، ويحث على كثير من الطاعات.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ١٨٩٤)، ومسلم (١١٥١) بعد (٦٠) وفيهما «يجهل» بدل «يُصْبَحُ».

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ١٩٠٣).

وقوله ﷺ : «لِصَائِمٍ فَرْحَتَانِ : فَرَحَةٌ عِنْدَ فَطْرَهُ، وَفَرَحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ» .

هذان ثوابان : عاجل ، وأجل .

فالعاجل : مشاهد إذا أفطر الصائم فرح بنعمة الله عليه بتكميل الصيام ، وفرح بنيل شهواته التي منع منها في النهار .

والآجل : فرحة عند لقاء رب برضوانه وكرامته ، وهذا الفرح المعجل نموذج ذلك المفرح المؤجل ، وأن الله سيجمعهما للصائم .

وفيه : الإشارة إلى أن الصائم إذا قارب فطراه ، وحصلت له هذه الفرحة ، فإنها تقابل ما مر عليه في نهاره من مشقة ترك الشهوات ، فهي من باب التنشيط ، وإنهاض الهمم على الخير .

وقوله : «وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ، أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ السَّكِّ» .

الخلوف : هو الأثر الذي يكون في الفم من رائحة الجوف عند خلوه من الطعام وتصاعد الأخيرة . فهو وإن كان كريهاً للنفوس ، فلا تحزن أيها الصائم ؛ فإنه أطيب عند الله من ريح المسك ، فإنه متاثر عن عبادته والتقرب إليه ، وكل ما تأثر عن العبادات من المشقات والكريهات فهو محظوظ . ومحظوظ الله عند المؤمن مقدم على كل شيء .



## الْكَيْثُ الْمَاطِحُ وَالثَّالِثُ صَفَلُ الْأُولَيَا

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ قَالَ : مَنْ عَادَ لِي وَلَيْاً فَقَدْ أَذْتَهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقْرَبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقْرَبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ . فَإِذَا أَحِبَّتْهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يَبْصُرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرَجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا . وَلَئِنْ سَأَلْتَنِي لَا عَطِينَهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لَا عِيَذَنَهُ، وَمَا تَرَدَّتْ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدِّي عَنْ قَبْضِ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ : يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ، وَلَا بُدُّ لَهُ مِنْهُ» (رواية البخاري) <sup>(١)</sup>.

هذا حديث جليل ، أشرف حديث في أوصاف الأولياء ، وفضلهم ومقاماتهم :

فأخبر أن معاداة أوليائه معاداة له ومحاربة له ، ومن كان متصدياً لعداوة الرب ومحاربة مالك الملك فهو مخذول ، ومن تكفل الله بالذب عنده فهو منصور ، وذلك لكمال موافقة أولياء الله في محاباه ؛ فأحبهم وقام بكفايتهم ، وكفاحهم ما أهمهم .

ثم ذكر صفة الأولياء الصفة الكاملة ، وأن أولياء الله هم الذين تقربوا إلى الله بأداء الفرائض أولاً : من صلاة وصيام وزكاة وحج ، وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر ، وجهاد ، وقيام بحقوقه وحقوق عباده الواجبة .

ثم انتقلوا من هذه الدرجة إلى التقرب إليه بالنوافل ، فإن كل جنس من العبادات الواجبة مشروع من جنسه نوافل فيها فضائل عظيمة تكمل الفرائض ، وتكميل ثوابها .

فأولياء الله قاموا بالفرائض والنوافل ، فتولاهم وأحبهم وسهل لهم كل طريق يوصلهم إلى رضاه ، ووقفهم وسددهم في جميع حركاتهم ، فإن سمعوا سمعوا بالله . وإن أبصروا فللهم ، وإن بطشوا أو مثروا ففي طاعة الله .

(١) آخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٦٥٢) بتمامه دون الحرف الأخير منه وهو : «ولابد منه» وانظر «فتح الباري» (٢٥٤/١١)، فقد وردت من روایة ابن مخلد عن ابن كرامۃ، وفي حديث وهب بن منبه .

ومع تسديده لهم في حركاتهم جعلهم مجافي الدعوة: إن سألوه أعطاهم صالح دينهم ودنياهم، وإن استعاذوه من الشرور أعادتهم.

ومع ذلك لطف بهم في كل أحوالهم، ولو لا أنه قضى على عباده بالموت لسلم منه أولياء؛ لأنهم يكرهونه لمشقته وعظمته، والله يكره مساءتهم، ولكن لما كان القضاء نافذاً كان لابدّ لهم منه.


فبين في هذا الحديث: صفة الأولياء، وفضائلهم المتنوعة، وحصول محبة الله لهم التي هي أعظم ما تنافس فيه المتنافسون، وأنه معهم وناصرهم، ومؤيدهم ومسددهم، ومجيب دعواتهم.

ويدل هذا الحديث على: إثبات محبة الله، وتفاوتها لأوليائه بحسب مقاماتهم.

ووصف النبي ﷺ لأولياء الله بأداء الفرائض والإكثار من النوافل، مطابق لوصف الله لهم بالإيمان والتقوى في قوله: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [آل زكريا: ٦٢-٦٣].

فكل من كان مؤمناً تقىً كان لله وليناً، لأن الإيمان يشمل العقائد، وأعمال القلوب والجوارح، والتقوى ترك جميع المحرمات.

ويدل على أصل عظيم: وهو أن الفرائض مقدمة على النوافل، وأحب إلى الله وأكثر أجرًا وثواباً، لقوله: «وَمَا تَرَبَّ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ» وأنه عند التزاحم يتبعن تقديم الفروض على النوافل.



## الْحَدِيثُ الْمَبْعَدُ وَالْمُنْتَهَى الْبَيْعَانُ بِالْبَيْانِ

عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : «**الْبَيْعَانُ بِالْخَيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدِقاً وَبَيْنَا : بُورَكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا : مُحِقْتَ بَرَكَةَ بَيْعِهِمَا»** (متفق عليه)<sup>(١)</sup>.

هذا الحديث أصل في بيان المعاملات النافعة ، والمعاملات الضارة وأن الفاصل بين النوعين : الصدق والبيان .

فمن صدق في معاملته ، وبين جميع ما تتوقف عليه المعاملة من الأوصاف المقصودة ، ومن العيوب والنقص ، فهذه معاملة نافعة في العاجل بامتثال أمر الله ورسوله ، والسلامة من الإثم ، وبنزول البركة في معاملته ، وفي الآجلة بحصول الثواب ، والسلامة من العقاب .

ومن كذب وكتم العيوب ، وما في المعقود عليه من الصفات فهو مع إثمه معاملته محظوظة البركة . ومتى تزعت البركة من المعاملة خسر صاحبها دنياه وأخراها .

ويستدل بهذا الأصل على تحريم التدليس ، وإخفاء العيوب ، وتحريم الغش ، والبخس في الموازين والمكاييل والذرع وغيرها ؛ فإنها من الكذب والكتمان . وكذلك تحريم النجاش ، والخداع في المعاملات وتلقي الجلب ليبيعهم ، أو يشتري منهم<sup>(٢)</sup> .

ويدخل فيه الكذب في مقدار الثمن والمشمن ، وفي وصف المعقود عليه ، وغير ذلك .

وضابط ذلك : أن كل شيء تكره أن يعاملك فيه أخوك المسلم أو غيره ولا يخبرك به ، فإنه من باب الكذب والإخفاء والغش .

ويدخل في هذا : البيع بأنواعه ، والإجرارات ، والمشاركات وجميع المعارضات ، وأجلها ووثائقها ، فكلها يتبع على العبد فيها ، الصدق والبيان ، ولا يحل له الكذب والكتمان .

(١) أخرجه البخاري في « صحيحه » (رقم ٢٠٧٩) ، ومسلم في « صحيحه » (رقم ١٥٢٢ بعد ٤٧) .

(٢) أي يتلقى الركب قبل وصولهم إلى الأسواق ليشتري منهم دون أن يعرفوا سعر السلعة في السوق ، فيحصل عليها بسعر قليل ، والله الموفق .

وفي هذا الحديث : إثبات خيار المجلس في البيع ، وأن لكل واحد من المتباعين الخيار بين الإمضاء أو الفسخ ، ما داما في محل التبادل ، فإذا تفرقا ثبت البيع ووجب ، وليس لواحد منهما بعد ذلك الخيار إلا بسبب يوجب الفسخ ، ك الخيار شرط ، أو عيب يجده قد أخفى عليه أو تدليس أو تعذر معرفة ثمن ، أو مثمن .

والحكم في إثبات خيار المجلس : أن البيع يقع كثيراً جداً ، وكثيراً ما ينعدم الإنسان على بيعه أو شرائه ؛ فجعل له الشارع الخيار ؛ كي يتربى وينظر حاله : هل يضي ، أو يفسخ ؟ والله أعلم .



## الْكَبِيرُ تَأْمِلُ وَالظَّلَّوْلُ مِنَ الْبَيْعِ الْمَنْهَلُ عَنْهَا

عن أبي هريرة رض قال : «**نَهِيَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ بَيْعِ الْحَصَّةِ، وَعَنْ بَيْعِ الْفَرِرِ**» (رواية مسلم)<sup>(١)</sup>.

وهذا كلام جامع لكل غرر ، والمراد بالغرر : المخاطرة والجهالة ، وذلك داخل في الميسر ، فإن الميسر كما يدخل في المغالبات والرهان - إلا رهان سباق الخيل والإبل والسباه<sup>(٢)</sup> - فذلك يدخل في أمور المعاملات .

فكل بيع فيه خطر : هل يحصل المبيوع ، أو لا يحصل ؟ - كبيع الآبق والشارد والمخصوص من غير غاصبه ، أو غير القادر على أخذه ، وكبيع ما في ذمم الناس - وخصوصاً المماطلين والمعسرين - فإنه داخل في الغرر .

وكذلك كل بيع فيه جهة ظاهرة يتفاوت فيها المقصود ؛ فإنها داخلة في بيع الغرر ، كبيعه ما في بيته من المتع ، أو ما في دكانه ، أو ما في هذا الموضع ، وهو لا يدرى به ولا يعلمه ، أو بيع الحصاة التي هي مثال من أمثلة الغرر ، كأن يقول : ارم هذه الحصاة ، فعلى أي متع وقعت ، فهو عليك بكذا ، أو ارمها في الأرض فما بلغته من المدى ، فهو لك بكذا ، أو بيع المنابذة أو الملامة ، أو بيع ما في بطون الأنعام ، وما أشبه ذلك : فكل ذلك غرر واضح .

ومن حكمه الشارع : تحريم هذا النوع ؛ لما فيه من المخاطرات ، وإحداث العداوات التي قد يغبن فيها أحدهما الآخر غبناً فاحشاً مضراً .

ولهذا اشترط العلماء للبيع : العلم بالمبوع ، والعلم بالثمن .

واشترطوا أيضاً : أن يكون العاقد جائز التصرف ، وأن يكون بالغاً عاقلاً رشيداً ، لأن العقد مع الصغير أو غير الرشيد لابد أن يحصل به غبن مصر ، وذلك من الغرر .

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (رقم ١٥١٣) بعد (٤).

(٢) انظر لهذا البحث كتاب «الفروسية» لشيخ الإسلام ابن القيم - رحمه الله -.

وكذلك اشترطوا : العلم بالأجل ، إذا كان الثمن أو بعضه ، أو المبيع في السلم مؤجلاً ، لأن جهالة الأجل تصير العقد غرراً .

وكما يدخل في النهي عن بيع الغرر ، الغرر الذي يتفقان عليه ، فمن باب أولى أن يدخل فيه التغريب ، وتديليس أحدهما على الآخر شيئاً من أمور المعاملة : من معقود به ، أو عليه ، أو شيء من صفاته .

والغش كله داخل في التغريب . وأفراد الغش وتفاصيله ، لا يمكن ضبطها ، وهي معروفة بين الناس .

وحاصل بيع الغرر يرجع إلى بيع المعدوم ، كحَبَلِ الْحَبَلَةِ ، والسنين ، أو بيع المعجوز عنه ، كالآبق ونحوه ، أو بيع المجهول المطلق في ذاته ، أو جنسه أو صفاته .



## الْعَدْلُ التَّامُ وَالْمُكْتَفَى

### أَنْوَاعُ الصَّلْحِ وَخَلْوَةِ

عن عمرو بن عوف المزني رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «الصلح جائز بين المسلمين، إلا صلح حرام حلالاً، أو أحل حراماً، والمسلمون على شرطهم، إلا شرطاً حراماً، أو أحل حراماً» (روااه أهل السنن إلا النسائي)<sup>(١)</sup>.

جمع في هذا الحديث الشريف بين أنواع الصلح والشروط -صحيحها وفاسدها- بكلام يشمل من أنواع العلم وأفراده ما لا يحصى، بحد واضح بيّن.

فأخبر أن الأصل في الصلح : أنه جائز لا بأس به، إلا إذا حرم الحال، أو أحل الحرام، وهذا كلام محيط، يدخل فيه جميع أقسام الصلح ، والصلح خير؛ لما فيه من حسم النزاع، وسلامة القلوب، وبراءة الذمم.

فيدخل فيه : الصلح في الأموال في الإقرار، بأن يقر له بدين، أو عين، أو حق، فيصالحه عنه ببعضه أو بغيره.

وصلح الإنكار، بأن يدعى عليه حقاً من دين، أو عين، فينكر. ثم يتفقان على المصالحة عن هذا بعين أو دين، أو منفعة أو إبراء ، أو غيره: فكل ذلك جائز.

وكذلك الصلح عن الحقوق المجهولة، كأن يكون بين اثنين معاملة طويلة، اشتبه فيها ثبوت الحق على أحدهما أو عليهمَا ، أو اشتبه مقداره، فيتصالحان على ما يتفقان عليه، ويتحريان العدل.

وتقام ذلك : أن يحل كل منهما الآخر، أو يكون بين اثنين مشاركة في ميراث أو وقف، أو وصية أو مال آخر : من ديون، أو أعيان، ثم يتصالحان عن ذلك بما يربانه أقرب إلى العدل والصواب.

(١) صحيح، أخرجه الترمذى (١٣٥٢)، وابن ماجة (٢٣٥٣)، والدارقطنى (٢/٢٧)، والحاكم (٤/١٠١)، والبيهقي (٦/٦٥)، وانظر «إرواء الغليل» (٥/١٤٤).

وكذلك يدخل في ذلك : المصالحة بين الزوجين في حق من حقوق الزوجية : من نفقة أو كسوة أو مسكن أو غيرها ، ماضية أو حاضرة ، وإن اقتضت الحال أن يغضن أحدهما عن بعض حقه : لاستيفاء بقتيه ، أو لبقاء الزوجية ، أو لزوال الفصل ، أو لغير ذلك من المقاصد . فكل ذلك حسن ، كما قال تعالى في حقهما : ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلُحًا وَالصُّلُحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨] ، وكذلك الصلح عن القصاص في النفوس ، أو الأطراف بحال يتفقان عليه ، أو المعاوضة عن ديات النفوس والأطراف والجروح ، أو يصلاح الحاكم بين الخصوم بما يقتضيه الحال ، متحرياً في ذلك مصلحتهما جميعاً .

فكل هذا داخل في قوله ﷺ : «الصلح جائز بين المسلمين» .

فإن تضمن الصلح تحريم الحلال ، أو تخليل الحرام ، فهو فاسد بنص هذا الحديث ، كالصلح على رق الأحرار ، أو إباحة الفروج المحرمة ، أو الصلح الذي فيه ظلم ، ولهذا قيده الله بقوله تعالى : ﴿فَأَصْلِحُوهُا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩] ، أو صلح اضطرار كالمكره ، وكالمرأة إذا عضلها زوجها ظلماً لافتدي منه ، وكالصلح على حق بغير إذنه وما أشبه ذلك ، فهذا النوع صلح محروم غير صحيح .

وأما الشروط : فأخبر في هذا الحديث أن المسلمين على شروطهم ، إلا شرطاً أحل حراماً أو حرم حلالاً ، وهذا أصل كبير ، فإن الشروط هي التي يشترطها أحد المتعاقدين على الآخر مما له فيه حظ ومصلحة ، فذلك جائز ، وهو لازم إذا وافقه الآخر عليه ، واعترف به .

وذلك مثل إذا اشترط المشتري في المبيع وصفاً مقصوداً ، كشرط العبد كاتباً ، أو يحسن العمل الفلاني ، أو الدابة هملاجة أو لبوناً ، أو الجارح صيوداً ، أو الجارية بكرأً أو جميلة أو فيها الوصف الفلاني المقصود .

ومثل أن يشترط المشتري : إن الثمن أو بعضه مؤجل بأجل مسمى ، أو يبيع الشيء ويشترط البائع : أن ينتفع به مدة معلومة ، كما باع جابر بن عبد الله الأنباري رضي الله

عنهمما للنبي ﷺ جمله، واشترط ظهره إلى المدينة<sup>(١)</sup>.

ومثل أن يشترط سكني البيت، أو الدكان مدة معلومة، أو يستعمل الإناء، مدة معلومة، وما أثبته ذلك.

وكذلك شروط الرهن والضمان والكفالة هي من الشروط الصحيحة الالزمة.

ومثل الشروط التي يشترطها المشاركون في مضاربة، أو شركة عنان، أو وجوه، أو أبدان، أو مساقاة، أو مزارعة: فكلها صحيحة، إلا شرطاً تحلل الحرام، وعكسه، كالتى تعود إلى الجهالة والغرر.

ومثل شروط الواقفين والموصين في أوقافهم ووصاياتهم من الشروط المقصودة: فكلها صحيحة، ما لم تدخل في محرم.

وكذلك الشرط بين الزوجين، كأن تشرط دارها أو بدلها، أو نفقة معينة أو نحوها. فإن أحق الشروط أن يوفى به هذا النوع.



(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٢٧١٨)، ومسلم في «صحيحة» (رقم ١٥٩٩).

## الْمُعَاشُ الْمُرْبُوحُ

### الْمَعْلُولُ فِي إِعْلَانِ الْحَقِّ الْوَاجِبِ ضَلَالٌ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : «مَطْلُ الْفَنِيُّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أَتَيْتُمْ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءِ فَلَيَتَّبَعَ» (متفق عليه)<sup>(١)</sup>.

تضمن هذا الحديث الأمر بحسن الوفاء ، وحسن الاستيفاء ، والنهي عما يضاد الأمرين أو أحدهما .

فقوله : «مَطْلُ الْفَنِيُّ ظُلْمٌ» أي : المعاشرة في أداء الحق الواجب ظلم ; لأنَّه ترك الواجب العدل ; إذ على القادر المبادرة إلى أداء ما عليه ، من غير أن يحوج صاحب الحق إلى طلب وإلحاح ، أو شكایة ، فمن فعل ذلك مع قدرته على الوفاء فهو ظالم .

«الْفَنِيُّ» هو الذي عنده موجودات مالية يقدر بها على الوفاء .

ومفهوم الحديث : أن المعسر لا حرج عليه في التأخير . وقد أوجب الله على صاحب الحق إنتظاره إلى الميسرة .

ونفهم من هذا الحديث : أن الظلم المالي لا يختص بأخذ مال الغير بغير حق ، بل يدخل فيه كل اعتداء على مال الغير ، أو على حقه بأي وجه يكون .

فمن غصب مال الغير ، أو سرقه ، أو جحد حقاً عنده للغير ، أو بعضه ، أو ادعى عليه ما ليس له من أصل الحق أو وصفه ، أو ماطله بحقه من وقت إلى آخر ، أو أدى إليه أقل مما وجب له في ذاته -وصفاً أو قدرأً- فكل هؤلاء ظالمون بحسب أحوالهم . والظلم ظلمات يوم القيمة على أهله .

ثم ذكر في الجملة الأخرى حسن الاستيفاء ، وأن من له الحق عليه أن يتبع صاحبه معروف وتيسير ، لا بإزعاج ولا تعسir ، ولا يرهقه من أمره عسراً ، ولا يمتنع عليه إذا وجهه إلى جهة ليس عليها مضررة ولا نقص . فإذا أحالة بحقه على مليء -أي : قادر على الوفاء

(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٢٢٨٧) ، ومسلم في «صحيحة» (رقم ١٥٦٤ بعد ٣٣).

غير ماطل ولا ممانع - فليتحول عليه؛ فإن هذا من حسن الاستيفاء والسماحة.

ولهذا ذكر الله تعالى الأمرتين في قوله : ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَإِذَا ظَاهِرَ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ١٧٨] ، فأمر صاحب الحق أن يتبع من عليه الحق بالمعروف، المستحسن عرفاً وعقلاً، وأن يؤدى من عليه الحق بإحسان.

وقد دعا ﷺ لمن اتصف بهذا الوصف الجميل ، فقال : « رَحْمَ اللَّهِ عَبْدًا سَمْحًا إِذَا بَاغَ، سَمْحًا إِذَا اشْتَرَى، سَمْحًا إِذَا قَضَى، سَمْحًا إِذَا اقْتَضَى »<sup>(١)</sup>.

فالسماحة في مباشرة المعاملة ، وفي القضاء ، والاقضاة ، يرجى لصاحبها كل خير : ديني ودنيوي ، لدخوله تحت هذه الدعوة المباركة التي لا بدّ من قبولها .

وقد شوهد ذلك عياناً ، فإنك لا تجد تاجراً بهذا الوصف إلا رأيت الله قد صب عليه الرزق صباً ، وأنزل عليه البركة . وعكسه صاحب المعاشرة والتعسير ، وإرهاق المعاملين ، والجزاء من جنس العمل ، فجزء التيسير التيسير .

وإذا كان مطل الغني ظلماً : وجب إلزامه بأداء الحق إذا شكاه غريمه ، فإذا أدى وإلا عذر حتى يؤدى ، أو يسمح غريمه ، ومتى تسبب في تغريم غريمه بسبب شكياته : فعليه الغرم لما أخذ من ماله ، لأنه هو السبب ، وذلك بغير حق ، وكذلك كل من تسبب لتغريم غيره ظلماً فعليه الضمان .

وهذا الحديث أصل في باب الحوالة ، وأن من حُوّلَ بحقه على مليء فعليه أن يتحول ، وليس له أن يمتنع .

ومفهومه : أنه إذا أحيل على غير مليء فليس عليه التحول ، لما فيه من الضرر عليه . والحق الذي يتحول به : هي الديون الثابتة بالذمم ، من قرض أو ثمن مبيع ، أو غيرهما . وإذا حوله على المليء فاتبعه : برئت ذمة المحيل ، وتحوّل حق الغريم إلى من حُوّلَ عليه ، والله أعلم .

(١) أخرجه البخاري في « صحيحه » (رقم ٢٠٧٦) ، بلفظ مختصر وانظر « صحيح الجامع » (٣٤٩٥) .

## الْحَدِيثُ الْعَامِيُّ وَالْمُرْبُوحُونَ عَلَى الْيَدِ مَا أَخْذَتْ حَتَّى تُؤْدِيهُ

عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « عَلَى الْيَدِ مَا أَخْذَتْ، حَتَّى تُؤْدِيهُ » ،  
(رواہ أهل السنن إلا النسائي) <sup>(١)</sup> .

وهذا شامل لما أخذته من أموال الناس بغير حق ، كالغصب ونحوه ، وما أخذته بحق ،  
 كرهن وإجارة .

أما القسم الأول : فهو الغصب ، وهو أخذ مال الغير بغير حق بغير رضاه ، وهو من أعظم  
 الظلم والمحرمات ؛ فإن رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ غَصَبَ قِيدَ شَبِيرٍ مِّنَ الْأَرْضِ طُوقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » <sup>(٢)</sup> .

وعلى الغاصب أن يرد ما أخذه ، ولو غرم على رده أضعاف قيمته ، ولو صار عليه ضرر  
 في رده ، لأنّه هو الذي أدخل الضرر على نفسه ، فإن نقص رده مع أرش نقصه ، وعليه أجرته  
 مدة بقائه بيده ، وإن تلف ضمنه .

واما إذا كانت اليد أخذت مال الغير برضى صاحبه ، بإجارة أو رهن ، أو مضاربة ، أو  
 مساقاة ، أو مزارعة ، أو غيرها : فصاحب اليد أمين ؛ لأن صاحب العين قد اثمنه ، فإن تلفت  
 وهي بيده ، بغير تعد ولا تفريط : فلا خسائر عليه ، وإن تلفت بتفريط في حفظها أو تعد  
 عليها : ضمنها ومتى انقضى الغرض منها ردها إلى صاحبها .

ودخل في هذا الحديث : « عَلَى الْيَدِ مَا أَخْذَتْ حَتَّى تُؤْدِيهُ » .

وكذلك العارية على المستعير أن يردها إلى صاحبها بانقضاء الغرض منها ، أو طلب ربها ؛  
 لأن العارية عقد جائز لا لازم .

(١) ضعيف : أخرجه ابن أبي شيبة (١٤٦/٦) ، وأحمد (٥٨/١٢ ، ١٢ ، ٨/٥) ، وأبو داود (٣٥٦١) ، وابن  
 ماجة (٢٤٠٠) ، والترمذى (١٢٦٦) ، والطبراني في « الكبير » (٦٨٦٢) ، والحاكم (٤٧/٢) ، والبيهقي  
 (٩٥/٨) ، وانظر « ضعيف ابن ماجة » (٥٢٢) ، و« الإرواء » (١٥١٦) .

(٢) أخرجه البخاري في « صحيحه » (رقم ٢٤٥٢) ، ومسلم في « صحيحه » (رقم ١٦١٢) بعد (١٤٢) .

فإن تلفت العارية بغير تعد ولا تفريط، فمن العلماء من ضمّنه، كما هو المشهور من مذهب الإمام أحمد، ومنهم من لم يضمنه كسائر الأمانة.

ومنهم من فصل: فإن شرط ضمانها ضمنها، وإلا فلا. وهو أحسن الأقوال الثلاثة.

ولكن لو وجد المال بيد مجنون، أو سفيه، أو صغير، فأخذه ليحفظه، فتلف بيده بغير تعد ولا تفريط: فإنه محسن، وما على المحسنين من سبيل.

ولو أخذ اللقطة التي يجوز التقاطها، فعليه تعريفها عاماً كاملاً. فإن لم تعرف: فهي لواجدها، فإن وجد صاحبها بعد ذلك ووصفها: سلمها إليه إن كانت موجودة، وضمنها إن كان قد أتلفها باستعمال أو غيره، وإن تلفت في حول التعريف بغير تفريط ولا تعد: فلا ضمان على الملقط؛ لأنه من جملة الأمانة، وهي حينئذ لم تدخل في ملكه، والله أعلم.



## الْحَدِيثُ الثَّانِيُّ وَمَا فِيهِ بَعْدُهُ أَحْكَامُ الشُّفْعَةِ

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : **«قَضَى رَسُولُ اللَّهِ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ، وَصَرِفَتِ الْطُّرُقُ، فَلَا شُفْعَةٌ»** (رواوه البخاري) <sup>(١)</sup>.

يؤخذ من هذا الحديث : أحكام الشفعة كلها ، وما فيه شفعة ، وما لا شفعة فيه .

والشفعة إنما هي في الأموال المشتركة ، وهي قسمان : عقار وغيره .

فأثبتت في هذا الحديث الشفعة في العقار ، ودل على أن غير العقار لا شفعة فيه ، فالشركة في الحيوانات ، والآثاثات ، والنقود ، وجميع المنقولات لا شفعة فيها ، إذا باع أحدهما نصيبه منها .

وأما العقارات : فإذا أفرزت وحددت الحدود ، وصرفت الطرق واختار كل من الشركين نصيبه فلا شفعة فيها ، كما هو نص الحديث لأنه يصير حينئذ جاراً ، والجار لا شفعة له على جاره .  
واما إذا لم تحدد الحدود ولم تصرف الطرق ، ثم باع أحدهم نصيبه : فللشريك أو الشركاء الباقين الشفعة ، بأن يأخذوه بالثمن الذي وقع عليه العقد ، كُلُّ على قدر ملكه .

وظاهر الحديث : أنه لا فرق بين العقار الذي تمكن قسمته [ وبين ما لا يقسم ] <sup>(٢)</sup> ، وهذا هو الصحيح ؛ لأن الحكمة في الشفعة - وهي إزالة الضرر عن الشريك - موجودة في النوعين ، والحديث عام .

واما ما استدل به على التقرير بين النوعين : فضعيف .

واختلف العلماء في شفعة الجار على جاره ، إذا كان بينهما حق من حقوق الملكين ، كطريق مشترك ، أو بئر أو نخوها .

فمنهم : من أوجب الشفعة في هذا النوع ، وقال : إن هذا الاشتراك في هذا الحق نظير

(١) أخرجه البخاري في « صحيحه » (٢٢٥٧) ، ومسلم في « صحيحه » (رقم ١٦٠٨ بعد ١٣٤) .

(٢) ما بين المعقودتين زيادة يقتضيها السياق فاضنناها من عندنا ، والله أعلم .

الاشتراك في جميع الملك، والضرر في هذا كالضرر هناك، وهو الذي تدل عليه الأدلة.

ومنهم : من لم يثبت فيه شفعة ، كما هو المشهور من مذهب الإمام أحمد .

ومنهم : من ثبتت الشفعة للجار مطلقاً ، وهذه الصورة عنده من باب أولى ، كما هو مذهب الإمام أبي حنيفة .

والنبي ﷺ ثبت للشريك الشفعة : إن شاء أخذ ، وإن شاء لم يأخذ ، وهو من جملة الحقوق ، التي لا تسقط إلا بإسقاطها صريحاً ، أو بما يدل على الإسقاط .

وأما اشتراط المبادرة جداً إلى الأخذ بها ، من غير أن يكون له فرصة في هذا الحق المتفق عليه : فهذا قول لا دليل عليه .

وما استدلوا به من الحديثين اللذين أوردوهما : «الشفعة كحل العقال»<sup>(١)</sup> .

و«الشفعة لمن واثبها»<sup>(٢)</sup> فلم يصح منها عن النبي ﷺ شيء .

فالصحيح : أن هذا الحق كغيره من الحقوق من خيار الشرط ، أو العيب أو نحوها الحق ثابت إلا إن أسقطه صاحبه بقول أو فعل والله أعلم .



(١) ضعيف جداً، أخرجه ابن ماجة (٢٥٠٠)، والبيهقي (٦/٨٠)، وفيه محمد بن الحارث البصري متrock وانظر «العلل» (١/٤٧٩) لابن أبي حاتم، «تلخيص الخبير» (٣/٥٦)، «ضعيف ابن ماجة» (٢/٥٤٢)، «إرواء الغليل» (رقم ١٥٤٢).

(٢) مضى تخریجہ فی الحديث الذي قبله .

## الْكَيْتُونِيَّاتُ وَالْأَرْبَعُونَ فِي الْمُنْهَاجَاتِ وَبِرْمَاتِهِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : «يقول الله تعالى : أنا ثالث الشركين ، ما لم يغُنَ أحدُهُمَا صاحبَهُ ، فإن خانَهُ خرجَتْ مِنْ بَيْنِهِمَا» ، (رواه أبو داود) <sup>(١)</sup> .

يدل هذا الحديث بعمومه على جواز أنواع الشركات كلها : شركة العنان ، والأبدان ، والوجوه ، والمضاربة ، المفاوضة وغيرها من أنواع الشركات التي يتفق عليها المشاركون . ومن منع شيئاً منها فعليه الدليل الدال على المنع ، وإلا فالاصل الجواز لهذا الحديث ، وشموله ، ولأن الأصل الجواز في كل المعاملات .

ويدل الحديث على فضل الشركات وبركتها ، إذا بنيت على الصدق والأمانة ، فإن من كان الله معه بارك له في رزقه ، ويسر له الأسباب التي ينال بها الرزق ، ورزقه من حيث لا يحتسب ، وأعانه وسدده .

وذلك : لأن الشركات يحصل فيها التعاون بين الشركاء في رأيهم وفي أعمالهم ، وقد تكون أعمالاً لا يقدر عليها كل واحد بمفرده ، وباجتماع الأعمال والأموال يمكن ادراكها . والشركات أيضاً يمكن تفريعها وتتوسيعها في المكان والأعمال وغيرها .

وأيضاً : فإن الغالب أنها يحصل بها من الراحة ما لا يحصل بتفرد الإنسان بعلمه ، وقد يحرى ويدير أحدهما العمل مع راحة الآخر ، أو ذهابه لبعض مهماته ، أو وقت مرضه .

وهذا كله مع الصدق والأمانة ، فإذا دخلتها الخيانة ونوى أحدهما أو كلامهما خيانة الآخر ، وإخفاء ما يتمكن منه : خرج الله من بينهما ، وذهب البركة ، ولم تتبادر الأسباب ، والتجربة المشاهدة تشهد لهذا الحديث ، والله أعلم .

(١) ضعيف : أخرجه أبو داود (رقم ٢٣٨٣) ، والدارقطني (٣٠٣- ط الهندية) أو (٥٣/٢) وقال عقبة : قال لوين : لم يسنده أحد إلا أبو همام ، والحاكم (٥٢/٢) ، والبيهقي (٧٨/٦) ، وانظر «الاتحافات السننية» (رقم ٦٠) للحدادي ، «التلخيص الحبير» (٤٩/٢) ، «الإرواء» (رقم ١٤٦٨) .

**الْكِتَابُ الْأَرْبَعَةُ وَالْمُلْكُ لِلْعَوْنَى**  
**مَا يَنْفَعُ الْعَبْدُ بِهِ وَفَاتَهُ**

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِذَا مَاتَ الْعَبْدُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةَ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يَنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» (رواه مسلم) <sup>(١)</sup>.

دار الدنيا جعلها الله دار عمل، يتزود منها العباد من الخير، أو الشر، للدار الأخرى، وهي دار الجزاء ، وسيندم المفرطون إذا انتقلوا من هذه الدار ، ولم يتزودوا منها لآخرتهم ما يسعدهم، وحينئذ لا يمكن الاستدراك ، ولا يمكن العبد أن يزيد [في] <sup>(٢)</sup> حسناته مثقال ذرة ، ولا يمحو من سيئاته كذلك ، وانقطع عمل العبد عنه إلا هذه الأعمال الثلاثة التي هي من آثار عمله .

**الأول :** الصدقة الجارية، أي: المستمر نفعها، وذلك كالوقف للعقارات التي ينتفع بمنفعتها، أو الأواني التي ينتفع باستعمالها ، أو الحيوانات التي ينتفع بركرובها ومنافعها، أو الكتب والمصاحف التي ينتفع باستعمالها والانتفاع بها ، أو المساجد والمدارس والبيوت وغيرها التي ينتفع بها .

فكليها أجراها جار على العبد ما دام ينتفع بشيء منها ، وهذا من أعظم فضائل الوقف ، وخصوصاً الأوقاف التي فيها الإعانة على الأمور الدينية ، كالعلم والجهاد ، والتفرغ للعبادة ، ونحو ذلك .

ولهذا اشترط العلماء في الوقف : أن يكون مصرفه على وجهة بر وقربة .

**الثاني :** العلم الذي ينتفع به من بعده ، كالعلم الذي علمه الطلبة المستعدين للعلم ، والعلم الذي نشره بين الناس ، والكتب التي صنفها في أصناف العلوم النافعة .

وهكذا كل ما تسلسل الانتفاع بتعليمه مباشرة ، أو كتابة ، فإن أجره جار عليه ، فكم من علماء هداة ماتوا من مئات من السنين ، وكتبهم مستعملة ، وتلاميذهن قد تسلسل خيرهم ،

(١) أخرجه مسلم في «صححه» (رقم ١٦٣١ بعد ١٤).

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق .

وذلك فضل الله .

**الثالث:** الولد الصالح - ولد صلب، أو ولد ابن، أو بنت، ذكر أو أنثى - ينتفع والده بصلاحه ودعائه، فهو في كل وقت يدعو لوالديه بالمغفرة والرحمة، ورفع الدرجات، وحصول المثوابات.

وهذه المذكورة في هذا الحديث هي مضمون قوله تعالى : ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَحْكُمُ عَلَىٰ مَا قَدَّمُوا وَإِثْرَاهُمْ﴾ [يس: ١٢] ، فما قدموا : هو ما باشروا من الأعمال الحسنة أو السيئة .

**وآثارهم :** ما ترتب على أعمالهم، مما عمله غيرهم، أو انتفع به غيرهم وجميع ما يصل إلى العبد من آثار عمله ثلاثة :

**الأول :** أمور عمل بها الغير بسببه وبدعایته وتوجيهه .

**الثاني :** أمور انتفع بها الغير أي نفع كان ، على حسب ذلك النفع باقتدائـه به في الخير .

**الثالث :** أمور عملها الغير وأهدـاها إليه، أو صدقة تصدق بها عنه أو دعـا له، سواء أكان من أولادـه الحسينين أو من أولادـه الروحيـين الذين تخرـجوا بـتعلـيمـهـ، وهـدـايـتـهـ وإـرـشـادـهـ، أو من أقارـبـهـ وأـصـحـابـهـ المحبـينـ، أو من عمـومـ الـمـسـلـمـينـ، بـحـسـبـ مقـامـاتهـ فيـ الدـيـنـ، وـبـحـسـبـ ما أـوـصـلـ إـلـىـ العـبـادـ مـنـ الـخـيـرـ، أوـ تـسـبـبـ بـهـ .

وبحسب ما جعل الله له في قلوب العباد من الود الذي لا بد أن تترتب عليه آثاره الكثيرة التي منها : دعاؤـهـ، واستـغـفارـهـ لهـ .

وكلـهاـ تـدـخـلـ فـيـ هـذـاـ حـدـيـثـ الشـرـيفـ .

وقد يجتمع للعبد في شيء واحد عدة منافع، كالولد الصالح العالم الذي سعى أبوه في تعلـيمـهـ، وكـالـكـاتـبـ التـيـ يـقـفـهـأـوـ يـهـبـهـ لـمـنـ يـنـتـفـعـ بـهـ .

ويستدل بهذا الحديث على الترغيب في التزوج الذي من ثراهـهـ حـصـولـ الأـوـلـادـ الصـالـحـينـ، وـغـيرـهـ مـنـ الـمـصـالـحـ، كـصـلـاحـ الزـوـجـةـ وـتـعـلـيمـهـاـ مـاـ تـنـتـفـعـ بـهـ، وـتـنـتـفـعـ بـهـ غـيرـهــ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ .

## الْكَيْثُ الْأَكْمَدُ وَالْأَرْبَعُونُ الْحَبَّةُ فِي الْمَبَاتِ

عن أسمير بن مضرس : أن رسول الله ﷺ قال : «مَنْ سَبَقَ إِلَى مَا لَمْ يَسْبِقْ إِلَيْهِ مُسْلِمٌ فَهُوَ لَهُ»  
(رواية أبو داود) <sup>(١)</sup>.

يدخل في هذا الحديث : السبق إلى جميع المباحث التي ليست ملكاً لأحد ، ولا باختصاص أحد .

فيدخل فيه : السبق إلى إحياء الأرض الموات ، فمن سبق إليها باستخراج ماء ، أو إجرائه عليها ، أو ببناءٍ ملكها ، ولا يملكها بدون الإحياء .

لكن لو أقطعه الإمام أو نائبه ، أو تحجر مواتاً من دون إحيائه : فهو أحق به ، ولا يملكه ، فإن وجد متشفوف للإحياء ، قيل له : إما أن تعمرها ، وإما أن ترفع يدك عنها .

ويدخل في ذلك :

السبق إلى صيد البر ، والبحر ، وإلى المعادن غير الظاهرة ، وغير الجارية .

والسبق إلى أخذ حطب أو حشيش أو منبوز رغبة عنه .

والسبق إلى الملوس في المساجد والمدارس والأسواق والرُّبُط إن لم يتوقف ذلك على ناظر جعل له الترتيب والتعيين ، فيرجع فيه إلى نص الواقفين والموصين .

فمن سبق إلى شيءٍ من المباحث التي لا مالك لها : فهو أحق بها ، والملك فيها مقصور على القدر المأمور .

وكذلك من سبق إلى الأعمال في الجعالات التي يقول فيها صاحبها : من عمل لي هذا العمل فله كذا : فهو المستحق للتقديم والجعل وكذلك من سبق إلى التقاط اللقطة واللقط ، وغيرها فكله داخل في هذا الحديث ، والله أعلم .

(١) ضعيف : أخرجه أبو داود (رقم ٣٠٧١) ، والبيهقي (٦/١٢٢) ، والطبراني في «الكبير» (٨١٤) ، وورد في بعض الأصول «ماء لم» والصواب «ما لم» وانظر «الإرواء» (رقم ١٥٥٣) ، وتعليق شيخنا الألباني - رحمة الله عليه - .

**الْكَيْثَ الْمَاضِيُّ وَالْمُرْبُونَ  
أَنْفَهَا الْفَرَائِضُ بِالْجَاهِلَةِ**

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «اَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِاَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ  
فَهُوَ لَا وَلِيَ رَجُلٌ ذَكَرٌ» (متفق عليه)<sup>(١)</sup>.



(١) أخرج البخاري في «صحيحة» (رقم ٦٧٣٢)، ومسلم في «صحيحة» (رقم ١٦١٥).

## الْمَيْتُ الْمَبْعَدُ وَالْمَلْبُوعُ وَمَيْلَةُ الْمَارِثِ

عن أبي أمامة الباهلي رض قال : سمعت رسول الله صل يقول : «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ» ، (رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه) <sup>(١)</sup> .

هذا الحديث اشتملا على جل أحكام المواريث ، وأحكام الوصايا فإن الله تعالى فصل أحكام المواريث تفصيلاً تماماً واضحاً ، وأعطى كل ذي حق حقه ، وأمر صل أن يلحق الفرائض بأهلها ، فيقدمون على العصبات ، فما بقي فهو لأولى رجل ذكر ، وهم العصبة من الفروع الذكور ، والأصول الذكور ، وفروع الأصول الذكور ، والولاء .

فيقدم من هذه الجهات إذا اجتمع عاصبان فأكثرون : الأقرب جهة ، فإن كانوا في جهة واحدة : قدم الأقرب منزلة ، فيقدم الابن على ابن الابن ، والعم مثلاً على ابن العم ، فإن كانوا في منزلة واحدة ، وتميز أحدهم بقوة القرابة ولا يتصور ذلك إلا في فروع الأصول ، كإخوة والأعمام مطلقاً وبينهم : قدم الأقوى - وهو الشقيق - على الذي لأب .

وهذا هو المراد بقوله صل : «أَلَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ» أي : أقربهم جهة ، أو منزلة ، أو قوة ، على حسب هذا الترتيب .

وعلم من هذا : أن صاحب الفرض مقدم على العاصب في البداءة ، وأنه إن استغرقت الفروض التركة سقط العاصب في جميع مسائل الفرائض ، حتى في الحمارية ، وهي ما إذا حلفت زوجاً ، وأمّاً ، وإخوة لأم وإخوة أشقاء : فللزوج النصف ، وللأم السادس ، وللإخوة لأم الثلث .

فهؤلاء أهل فروض ألحنا بهم فروضهم ، وسقط الأشقاء ؛ لأنهم عصبات ، وهذا هو الصحيح لأدلة كثيرة ، هذا أوضحها .

(١) صحيح ، أخرجه أبو داود (٢٥٦٥) ، والترمذى (رقم ٢١٢٠) ، وابن ماجه (٢٧١٣) ، وسعيد بن منصور في «سننه» (٤٢٧) ، والبيهقي (٢٦٤/٦) ، والطیالسی (١١٢٧) ، وأحمد (٢٦٧/٥) ، وابن أبي شيبة (١٤٩/١١) ، والزمي في «تهذيب الكمال» (٢١/٦٠) ، وانظر «إرواء الغليل» (رقم ١٦٥٥) .

ويستدل بقوله ﷺ : «**الْعَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا**» على أن الفروض إذا كثرت وتزاحمت ولم يحجب بعضهم بعضاً، فإنه يغول لهم، وتنقص فروضهم بحسب ما عالت به كالديون إذا أدلت على موجودات الغريم التي لا تكفي لدينهم؛ فإنهم يعطون بقدر ديونهم، وهذا من العدل.

فكـلـ مـشـتـرـكـينـ فيـ اـسـتـحـقـاقـ شـيـءـ لاـ يـكـنـ أـنـ يـكـمـلـ لـكـلـ وـاـحـدـ مـنـهـمـ،ـ وـلـيـسـ لـوـاـحـدـ مـنـهـمـ مـزـيـةـ تـقـدـيمـ:ـ فـإـنـهـ يـنـقـصـونـ عـلـىـ قـدـرـ اـسـتـحـقـاقـهـمـ،ـ وـذـلـكـ فـيـ الـهـبـاتـ وـالـوـصـاـيـاـ وـالـأـوـقـاتـ وـغـيـرـهـ،ـ كـمـاـ أـنـ الزـائـدـ لـهـ بـقـدـرـ أـمـلاـكـهـ وـاسـتـحـقـاقـهـمـ.

ويـدـلـ الـحـدـيـثـ عـلـىـ أـنـهـ إـذـاـ لـمـ يـوـجـدـ صـاـحـبـ فـرـضـ:ـ فـاـمـاـ كـلـ لـلـعـصـيـاتـ عـلـىـ حـسـبـ التـرـتـيـبـ السـابـقـ.

وـكـذـلـكـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـهـ إـذـاـ لـمـ يـوـجـدـ إـلـاـ أـصـحـابـ الـفـرـضـ،ـ وـلـمـ يـوـجـدـ عـاـصـبـ:ـ فـإـنـهـ يـرـدـ عـلـىـهـمـ عـلـىـ قـدـرـ فـرـضـهـمـ،ـ كـمـاـ تـعـالـىـ عـلـىـهـمـ:ـ لـأـنـ مـنـ حـكـمـةـ فـرـضـ الـفـرـضـ وـتـقـدـيرـهـ:ـ أـنـ تـبـقـىـ الـبـقـيـةـ لـلـعـاـصـبـ،ـ فـإـذـاـ لـمـ يـوـجـدـ رـدـ عـلـىـ الـمـسـتـحـقـيـنـ لـعـدـمـ الـمـزاـحـمـ.

ويـدـلـ الـحـدـيـثـ عـلـىـ صـحـةـ الـوـصـيـةـ لـغـيـرـ الـوـارـثـ،ـ وـلـكـنـ فـيـ ذـلـكـ تـفـصـيلـ:ـ إـنـ كـانـ الـمـوـصـيـ غـنـيـاـ وـيـدـعـ وـرـثـتـهـ أـغـنـيـاءـ:ـ اـسـتـحـبـتـ،ـ وـإـنـ كـانـ فـقـيرـاـ وـوـرـثـتـهـ يـمـتـاجـونـ مـيرـاثـهـ،ـ لـفـرـقـهـمـ أـوـ كـثـرـهـمـ:ـ فـالـأـوـلـىـ لـهـ أـنـ لـاـ يـوـصـيـ،ـ بـلـ يـدـعـ مـالـهـ لـوـرـثـتـهـ.

وـأـمـاـ الـوـصـيـةـ لـلـوـارـثـ:ـ فـالـحـدـيـثـ دـلـ عـلـىـ مـعـنـاهـ،ـ وـعـلـلـ ذـلـكـ بـقـوـلـهـ ﷺ :ـ «إـنـ اللهـ قـدـ أـعـطـىـ كـلـ ذـيـ حـقـ حـقـهـ،ـ فـلـاـ وـصـيـةـ لـوـارـثـ».ـ

فـمـنـ أـوـصـيـ لـوـارـثـ قـدـ تـعـدـىـ حدـودـ اللهـ،ـ وـفـصـلـ بـعـضـ الـوـرـثـةـ عـلـىـ بـعـضـ،ـ وـسـوـاءـ وـقـعـ ذـلـكـ عـلـىـ وـجـهـ الـوـصـيـةـ أـوـ الـهـبـةـ لـلـوـارـثـ،ـ كـمـاـ هـوـ اـتـفـاقـ الـعـلـمـاءـ،ـ أـوـ عـلـىـ وـجـهـ الـوـقـفـ لـثـلـثـهـ عـلـىـ بـعـضـ وـرـثـتـهـ.

وـشـذـ بـعـضـهـمـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ،ـ فـأـجـازـهـاـ،ـ وـهـوـ مـنـافـ لـلـفـظـ الـحـدـيـثـ وـمـعـنـاهـ<sup>(١)</sup>.

وـأـمـاـ الـوـصـيـةـ لـلـأـجـنـيـيـ،ـ أـوـ لـلـجـهـاتـ الـدـيـنـيـيـةـ:ـ فـتـجـوزـ بـالـثـلـثـ فأـقـلـ،ـ وـمـاـ زـادـ عـلـىـ الـثـلـثـ:ـ يـتـوقـفـ عـلـىـ إـجـازـةـ الـوـرـثـةـ.



(١) انظر «بداية المجتهد» (٤/١٥٤٦ - ط ابن حزم).

الْمَكَاتِبُ الْأَمْلَى وَالْأَرْبَعُونَ  
لِلْأَكْثَرِ لَقَ عَلَيْهِ اللَّهُ عَوْنَاهُمْ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : «**تَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنَاهُمْ : الْمَكَاتِبُ يُرِيدُ الْأَدَاءَ، وَالْمُتَزَوْجُ يُرِيدُ الْعَفَافَ، وَالْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» (رواه أهل السنن إلا النسائي) <sup>(١)</sup>.

وذلك أن الله تعالى وعد المنفقين بالخلف العاجل، وأطلق النفقة، وهي تصرف إلى النفقات التي يحبها الله؛ لأن وعده بالخلف من باب الثواب الذي لا يكون إلا على ما يحبه الله.

وأما النفقات في الأمور التي لا يحبها الله : إما في المعاصي، وإما في الإسراف في المباحثات : فالله لم يضمن الخلف لأهلها ، بل لا تكون إلا مغراً .

وهذه الثلاثة المذكورة في هذا الحديث من أفضل الأمور التي يحبها الله.

**فالجهاد في سبيل الله :** هو سلام الدين وذرotope وأعلاه ، وسواء كان جهاداً بالسلاح ، أو جهاداً بالعلم والحججة ، فالنفقة في هذا السبيل مخلوفة وسائلك هذا السبيل معاذ من الله ، ميسّر له أمره .

**واما المكاتب :** فالكتابة قد أمر الله بها في قوله تعالى : ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمُ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ٢٣] ، أي : صلاحاً في تقويم دينهم ودنياهم ، فالسيد مأمور بذلك ، والعبد المكاتب الذي يريد الأداء ، ويتتعجل الحرية والتفرغ لدينه ودنياه يعينه الله ، وييسر له أموره ، ويرزقه من حيث لا يحتسب .

وعلى السيد : أن يرفق بكتابته في تقدير الآجال التي تحل فيها نجوم الكتابة ، ويعطيه من مال الكتابة إذا أداها ربها .

وفي قوله تعالى في حق المكاتبين : ﴿وَءَاتُوهُم مِّنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَنَاكُمْ﴾ [النور: ٢٤] ، أمر للسيد ولغيره من المسلمين ، ولذلك جعل الله له نصيباً من الزكاة في قوله :

(١) حسن : أخرجه عبد الرزاق (٩٥٤٢) ، وأحمد (٢٥١/٢) ، والترمذى (١٦٥٥) ، وابن ماجه (٢٥١٨) ، والنسائى (١٥/٦) ، والحاكم (٢١٧، ١٦٠/٢) ، والبيهقي (٧/٧٨) ، وانظر «غاية المرام في تحرير أحاديث الحلال والحرام» (٢١٠) ، لشيخنا الألبانى - رحمه الله - .

**﴿وَوِيْرِقَاب﴾** [التوبه: ٦٠]، وهذا من عونه تعالى .

وقد ثبت عن النبي ﷺ ما هو أعم من هذا ، فقال : «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَاهَا اللَّهُ عَنْهُ وَمَنْ أَخَذَهَا يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتَلَفَهُ اللَّهُ» (رواه البخاري) <sup>(١)</sup> .

وأما النكاح : فقد أمر الله به رسوله ، ورتب عليه من الفوائد شيئاً كثيراً : عون الله ، وامتثال أمر الله ورسوله ، وأنه من سنن المرسلين .

وفيه تحصين الفرج ، وغض البصر ، وتحصيل النسل ، والإنفاق على الزوجة والأولاد ؛ فإن العبد إذا أنفق على أهله نفقة يحتسبها كانت له أجراً ، وحسنات عند الله ، سواء كانت مأكولاً أو مشرووباً أو ملبوساً أو مستعملاً في الحاجة كلها ، كله خير للعبد ، وحسنات جارية ، وهو أفضل من نوافل العبادات القاصرة .

وفيه التذكر لنعم الله على العبد ، والتفرغ لعبادته ، وتعاون الزوجين على مصالح دينهما ودنياهما ، وقد قال تعالى : **﴿فَإِنَّكُمْ حُوَّاً مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾** [النساء: ٣٢] ، وقال **﴿تُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ لِزَرْعٍ: لِمَالِهَا، وَجَمَالِهَا، وَحَسَبِهَا، وَدِينِهَا: فَإِذَا فَرِبْدَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتِ يَعِينُكَ﴾** <sup>(٢)</sup> ، لما فيها من صلاح الأحوال والبيت والأولاد ، وسكن قلب الزوج وطمأننته ، فإن حصل مع الدين غيره فذاك ، وإلا فالدين أعظم الصفات المقصودة ، قال تعالى : **﴿فَإِنَّ الصَّالِحَاتِ قَاتِنَاتٍ حَفِظَتِ اللَّعِيْبَ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾** [النساء: ٣٤] ، وعلى الزوجة : القيام بحق الله ، وحق بعلها ، وتقديم حق البعل على حقوق الخلق كلهم .

وعلى الزوج : السعي في إصلاح زوجته ، وفعل جميع الأسباب التي تتم بها الملامة بينهما ، فإن الملامة هي المقصود الأعظم ، ولهذا ندب النبي ﷺ إلى النظر إلى المرأة التي يريد خطبتها ؛ ليكون على بصيرة من أمره والله أعلم .



(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٢٢٨٧) .

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٥٠٩٠) ، ومسلم في «صحيحة» (رقم ١٤٦٦) .

## الْمُحَرَّمَاتُ التَّابِعَةُ وَالْمُفَرِّجَاتُ الْمُحَرَّمَاتُ مِنَ الرَّضَاعَةِ

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ» (متفق عليه)<sup>(١)</sup>.

وذلك أن المحرمات من النسب بنص القرآن والإجماع: الأمهات وإن علمن من كل جهة، والبنات، وإن نزلن من كل جهة، والأخوات مطلقاً، وبنات الإخوة، وبنات الأخوات، وإن نزلن، والعمات، والخالات.

فجميع القرابات حرام، إلا بنات الأعمام، وبنات العمات، وبنات الأخوال، وبنات الحالات.

وهذه السبع محرمات في الرضاع من جهة المرضعة، وصاحب اللبن، إذا كان الرضاع خمس رضعات فأكثر، في الحولين.

وأما من جهة أقارب الرضيع: فإن التحرير يختص بذرية الراضع، وأما أبوه من النسب وأمه وأصولهم وفروعهم: فلا تعلق لهم بالتحريم.

وكذلك يحرم الجمع بين الأخرين، وبين المرأة وعمتها، أو خالتها في النسب، ومثل ذلك في الرضاع.

وكذلك تحرم أمهات الزوجة، وإن علون، وبناتها، وإن نزلن، إذا كان قد دخل بزوجته، وزوجات الآباء، وإن علوا، وزوجات الأبناء وإن نزلوا من كل جهة، ومثل ذلك في الرضاع.

ومسائل تحرير الجمع والصهر في الرضاع فيه خلاف، ولكن مذهب جمهور العلماء والأئمة الأربع: تحرير ذلك للعمومات.



(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٢٦٤٦)، ومسلم في «صحيحة» (رقم ١٤٤٤).

## الرأي المعمول عنه عذر النساء

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً ؛ إِنَّ كَرْهَهُ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَّ  
مِنْهَا أَخْرَى » (رواه مسلم) <sup>(١)</sup>.

هذا الإرشاد من النبي صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، للزوج فيعاشرة زوجته من أكبر الأسباب والداعي إلى حسن العشرة بالمعروف، فنهى المؤمن عن سوء عشرته لزوجته، والنهي عن الشيء أمر بغضه، وأمره أن يلاحظ ما فيها من الأخلاق الجميلة، والأمور التي تناسبه، وأن يجعلها في مقابلة ما كره من أخلاقها؛ فإن الزوج إذا تأمل ما في زوجته من الأخلاق الجميلة، والمحاسن التي يحبها، ونظر إلى السبب الذي دعاه إلى التضجر منها وسوء عشرتها، رأه شيئاً واحداً أو اثنين مثلاً، وما فيها مما يحب أكثر، فإذا كان منصفاً غض عن مساوئها لاصحاحاتها في محاسنها.

وبهذا : تدوم الصحبة، وتؤدى الحقوق الواجبة والمستحبة، وربما أن ما كره منها تسعى بتعديله أو تبديله.

وأما من غض عن المحاسن، ولحظ المساوى ولو كانت قليلة، فهذا من عدم الإنفاق، ولا يكاد يصفو مع زوجته.

والناس في هذا ثلاثة أقسام.

**أعلاهم** : من لحظ الأخلاق الجميلة والمحاسن، وغض عن المساوى بالكلية وتناسها.


**وأقلهم توفيقاً وإيماناً وأخلاقاً جميلة** : من عكس القضية، فأهدر المحاسن مهما كانت، وجعل المساوى نصب عينيه، وربما مددها وبسطها وفسرها بظنو وتأويلات تجعل القليل كثيراً، كما هو الواقع.

**والقسم الثالث** : من لحظ الأمرين، ووازن بينهما، وعامل الزوجة بمقتضى كل واحد منها،

(١) أخرجه مسلم في « صحيحه » (رقم ١٤٦٩) بعد (٦٣).

وهذا منصف، ولكنه قد حرم الكمال .

وهذا الأدب الذي أرشد إليه ﷺ، ينبغي سلوكه واستعماله مع جميع المعاشرين والمعاملين؛ فإن نفعه الديني والدنيوي كثير وصاحبه قد سعى في راحة قلبه، وفي السبب الذي يدرك به القيام بالحقوق الواجبة والمستحبة؛ لأن الكمال في الناس متعدد، وحسب الفاضل أن تعد معاييره، وتوطئ النفس على ما يجيء من المعاشرين مما يخالف رغبة الإنسان يسهل عليه حسن الخلق، وفعل المعروف والإحسان مع الناس، والله الموفق .



## الْكِتَابُ الْأَكْبَرُ وَالْكِتَابُ الْأَكْبَرُ كِتَابُ الْحَرَصِ عَلَى الْإِمَارَةِ

عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمْرَةَ، لَا تَسْأَلُ إِلَمَارَةً فَإِنَّكَ إِنْ أُوتيَتَهَا عَنْ مَسَالَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُوتيَتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسَالَةٍ أُعْنِتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَأَتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفَرَ عَنْ يَمِينِكَ» (متفق عليه) <sup>(١)</sup>.

هذا الحديث احتوى على جملتين عظيمتين :

**إحداهما :** أن الإمارة وغيرها من الولايات على الخلق، لا ينبغي للعبد أن يسألها، ويعرض لها ، بل يسأل الله العافية والسلامة، فإنه لا يدرى : هل تكون الولاية خيراً له أو شرّاً؟ ولا يدرى : هل يستطيع القيام بها ، أم لا؟

فإذا سألها وحرص عليها ، وكل إلى نفسه ، ومتى وكل العبد إلى نفسه لم يوفق ، ولم يسد في أمره ، ولم يعن عليها ، لأن سؤالها ينبغي عن محذورين .

**الأول :** الحرص على الدنيا والرئاسة ، والحرص يحمل على الريبة في التخوض في مال الله ، والعلو على عباد الله .

**الثاني :** فيه نوع اتكال على النفس ، وانقطاع عن الاستعانة بالله ، ولهذا قال : «وُكِلْتَ إِلَيْهَا» .

وأما من لم يحرص عليها ولم يتشفف لها ، بل أنته من غير مسألة ورأى من نفسه عدم قدرته عليها : فإن الله يعينه عليها ، ولا يكله إلى نفسه ؛ لأنه لم يتعرض للبلاء ، ومن جاءه البلاء بغير اختياره حمل عنه ، ووفق للقيام بوظيفته ، وفي هذه الحال يقوى توكله على الله تعالى ، ومتى قام العبد بالسبب متوكلا على الله نجح .

وفي قوله ﷺ : «أَعْنِتَ عَلَيْهَا» دليل على أن الإمارة وغيرها من الولايات الدنيوية جامدة

(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٦٦٢٢) ، ومسلم في «صحيحة» (رقم ١٦٥٢) .

للأمرين : للدين ، وللدنيا ؛ فإن المقصود من الولايات كلها : إصلاح دين الناس ودنياهـ .

ولهذا يتعلـق بها الأمر والنـهي ، والإلزام بالواجبات ، والرـدع عن المحرمات ، والإلزام بأداء الحقوق . وكذلك أمور السياسة والجهاد ، فهي لـمن أخلص فيها للـله وقام بالواجب من أفضل العبادات ، ولـمن لم يكن كذلك من أعظم الأخطـار .

ولهذا كانت من فروض الكفـيات ؛ لـتوقف كـثير من الواجبات عـلـيـها .

فـإن قـيل : كـيف طـلب يـوسـف ﷺ ولاية الخـازـنـ المـالـيـةـ في قـولـه : «قـال آجـعـلـنـي عـلـى خـزـائـن الـأـرـضـ» [يوسف:٥٥] ، قـيل : الجـوابـ عـنـهـ قـولـهـ تـعـالـىـ : «إـنـي حـفـيـظ عـلـيـمـ» [٥٥] [يوسف:٥٥] ، فهو إـنـما طـلبـهاـ لـهـذـهـ المـصلـحةـ التـيـ لاـ يـقـومـ بـهـاـ غـيرـهـ : مـنـ الـحـفـظـ الـكـامـلـ ، وـالـعـلـمـ بـجـمـيعـ الـجـهـاتـ الـمـتـعـلـقـةـ بـهـذـهـ الـخـازـنـ ، مـنـ حـسـنـ الـاسـتـخـارـاجـ ، وـحـسـنـ التـصـرـيفـ ، وـإـقـامـةـ الـعـدـلـ الـكـامـلـ . فهو لـما رـأـيـ الـمـلـكـ اـسـتـخـلـصـهـ لـنـفـسـهـ وـجـعـلـهـ مـقـدـمـاـ عـلـيـهـ ، وـفـيـ الـمـحـلـ الـعـالـيـ وـجـبـ عـلـيـهـ أـيـضاـ النـصـيـحةـ التـامـةـ ، لـلـمـلـكـ وـالـرـعـيـةـ ، وـهـيـ مـتـعـيـنةـ فـيـ وـلـايـتهـ .

ولـهـذاـ لـمـ تـولـيـ خـازـنـ الـأـرـضـ سـعـىـ فـيـ تـقـوـيـةـ الـزـرـاعـةـ جـداـ ، فـلـمـ يـبـقـ مـوـضـعـ فـيـ الـدـيـارـ الـمـصـرـيـةـ مـنـ أـقـصـاـهـ إـلـىـ أـقـصـاـهـ يـصـلـحـ لـلـزـرـاعـةـ إـلـاـ زـرـعـ فـيـ مـدـةـ سـبـعـ سـنـينـ . ثـمـ حـصـنـهـ وـحـفـظـهـ ذـلـكـ الـحـفـظـ الـعـجـيبـ ، ثـمـ لـمـ جـاءـتـ السـنـونـ الـجـدـبـ ، وـاضـطـرـ النـاسـ إـلـىـ الـأـرـزـاقـ سـعـىـ فـيـ الـكـيـلـ لـلـنـاسـ بـالـعـدـلـ ، فـمـنـ التـجـارـ مـنـ شـرـاءـ الطـعـامـ خـوفـ التـضـيـيقـ عـلـىـ الـمـحـتـاجـينـ ، وـحـصـلـ بـذـلـكـ مـنـ الـمـصالـحـ وـالـمـنـافـعـ شـيـءـ لـاـ يـعـدـ وـلـاـ يـحـصـيـ ، كـمـاـ هـوـ مـعـرـوفـ .

الـجـملـةـ الثـانـيـةـ : قـولـه ﷺ : «وـاـذـاـ حـلـفـتـ عـلـىـ يـمـينـ فـرـأـيـتـ غـيرـهـ خـيـراـ مـنـهـ ، فـاتـ الـذـيـ هـوـ خـيـرـ ، وـكـفـرـ عـنـ يـمـينـكـ» .

يـشـمـلـ مـنـ حـلـفـ عـلـىـ تـرـكـ وـاجـبـ ، أـوـ تـرـكـ مـسـنـونـ ؛ فـإـنـهـ يـكـفـرـ عـنـ يـمـينـهـ ، وـيـفـعـلـ ذـلـكـ الـوـاجـبـ وـالـمـسـنـونـ الـذـيـ حـلـفـ عـلـىـ تـرـكـهـ ، وـيـشـمـلـ مـنـ حـلـفـ عـلـىـ فـعـلـ مـحـرـمـ ، أـوـ فـعـلـ مـكـرـوهـ . فـإـنـهـ يـؤـمـرـ بـتـرـكـ ذـلـكـ الـمـحـرـمـ وـالـمـكـرـوهـ ، وـيـكـفـرـ عـنـ يـمـينـهـ .

فـالـأـقـسـامـ الـأـرـبـعـةـ دـاـخـلـةـ فـيـ قـولـه ﷺ : «فـاتـ الـذـيـ هـوـ خـيـرـ» لـأـنـ فـعـلـ الـمـأـمـورـ مـطـلـقاـ ، وـتـرـكـ الـمـنـهـيـ مـطـلـقاـ : مـنـ الـخـيـرـ .

وهذا هو معنى قوله تعالى : ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عَرْضَةً لِّأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [البقرة: ٢٢٤] ، أي : لا تجعلوا اليمين عذرًا لكم وعرضة ومانعاً لكم من فعل البر والتقوى ، والصلح بين الناس إذا حلفتم على ترك هذه الأمور ، بل كفروا أيانكم ، وافعلوا البر والتقوى ، والصلح بين الناس .

**ويؤخذ من هذا الحديث :** أن حفظ اليمين في غير هذه الأمور أولى ، لكن إن كانت اليمين على فعل مأمور ، أو ترك منهـي : لم يكن له أن يحيـث ، وإن كان في المباح : حـيـرـ بين الأمـرـينـ ، وحفظـهاـ أولـيـ .

واعلم أن الكفار لا تجب إلا في اليمين المنعقدة على مستقبل إذا حلف وحيـثـ ، وهي على التخيير بين العتق ، أو إطعام عشرة مساكين ، أوكسوتهم ، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام .

وأما اليمين على الأمور الماضية أو لغو اليمين ، كقول الإنسان : لا والله ، وبلى والله في عرض حديـثـهـ ، فلا كفارـةـ فيهاـ ، واللهـ أعلمـ .



## الْكَيْثَةُ الْأَنْوَرُ وَالْمَهْوُلُ الْوَفَاءُ بِالنَّفَارِ

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلَيُطِعَهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِي اللَّهَ فَلَا يَعْصِيهِ» (رواه البخاري) <sup>(١)</sup>.

النذر إلزام العبد نفسه طاعة الله: إما بدون سبب، كقوله: الله على أو نذرت عتق رقبة، أو صيام كذا وكذا، أو الصدقة بکذا وكذا، وإما بسبب، لأن يعلق ذلك على قدوم غائب، أو بُرء مريض، أو حصول محظوظ، أو زوال مكرور: فمتى تم له مطلوبه وجب عليه الوفاء.

وهذا الحديث شامل للطاعات كلها، فمن نذر طاعة واجبة ومستحبة وجب عليه الوفاء بالنذر، وليس عنه كفارة، بل يتعين الوفاء، كما أمره النبي ﷺ في هذا الحديث، وكما أثني الله على المؤمنين بنذرهم في قوله: «يُؤْفُونَ بِالنَّذْرِ» [الإنسان: ٧]، مع أن عقد النذر مكرور، كما نهى ﷺ عن النذر، وقال: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ» <sup>(٢)</sup>.  
وأما نذر المعصية: فيتعين على العبد أن يترك معصية الله ولو نذرها.

وبقية أقسام النذر، كنذر المعصية، والنذر المباح، ونذر اللجاج، والغضب: حكمها حكم اليمين في الحث، فيها كفارة يمين لمشاركتها في المعنى لليمين، والله أعلم.



(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٦٧٠).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٦٦٠)، ومسلم في «صحيحه» (رقم ١٦٤٠) بعد ٤) واللفظ له.

## الْحَدِيثُ الْأَكْثَرُ وَالْمُهْمَلُ مِنْ صَفَاتِ الْمُهَمَّلِينَ

عن علي عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : «الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِذِنْتِهِمْ أَذْنَاهُمْ، وَيُرْدُ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ، وَهُمْ يَدْعُونَ مِنْ سِوَاهُمْ، أَلا، لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ، وَلَا دُوَوْهُدٌ فِي عَهْدِهِ» (رواه أبو داود والنسائي ، ورواه ابن ماجه عن ابن عباس) <sup>(١)</sup> .

هذا الحديث كالتفصيل لقوله تعالى : «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَوَةٌ» [الحجرات: ١٠] ، قوله ﷺ : «وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا» <sup>(٢)</sup> .

فعلى المؤمنين : أن يكونوا متحابين ، متصافين غير متباغضين ولا متعدفين ، يسعون جمیعاً لصالحهم الكلية التي بها قوام دینهم ودنياهم ، لا يتکبر شريف على وضیع ، ولا يحتقر أحد منهم أحداً ، فدماؤهم تتكافأ : فإنه لا يشترط في القصاص إلا المكافأة في الدين ، فلا يقتل المسلم بالكافر ، كما في هذا الحديث ، والمكافأة في الحرية ، فلا يقتل الحر بالعبد .

وأما بقية الأوصاف : فالمسلمون كلهم على حد سواء ، فمن قتل أو قطع طرفاً متعمداً عدواً ، فلهم أن يقتضوا منه بشرط المماثلة في العضو ، لا فرق بين الصغير الكبير ، وبالعكس ، والذكر بالأثنى وبالعكس ، والعالم بالجاهل ، والشريف بالوضيع ، والكامل بالناقص كالعكس في هذه الأمور .

قوله ﷺ : «وَيَسْعَى بِذِنْتِهِمْ أَذْنَاهُمْ» يعني : أن ذمة المسلمين واحدة ، فمتى استجار الكافر

(١) صحيح ، الحديث أصله في «صحیح البخاری» (رقم ١٨٧٠، ٣١٧٢، ٦٧٥٥، ٦٧٠٠)، وأخرجه أبو داود (٤٥٢٠)، والنسائي (١٩/٨)، والبيهقي (٢٩/٨)، وأحمد (١٤٢، ١٢٢/١)، والقاسم بن سلام في «الأموال» (٢٠٩، ١٧٩)، وأبو يعلى (٢٨٢/١) رقم ٤٦٢، ٣٢٨ رقم ٦٢٨.

أما حديث ابن عباس فقد رواه ابن ماجه (٢٦٨٢)، وإسناده ضعيف فيه حنش وهو الحسين بن قيس وله شواهد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وانظر «إرواء الغليل» (٢٢٠٨)، «غوث المكدوّد» (٧٧٠).

(٢) أخرجه البخاري في «صحیحه» (رقم ٦٠٦٤، ٦٠٦٥)، ومسلم في «صحیحه» (رقم ٢٥٥٩).

بأن أحد من المسلمين وجب على بقيتهم تأمينه، كما قال تعالى : «وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَمَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلَغْهُ مَأْمَنَهُ» ﴿٦٠﴾ [التوبه: ٦٠] ، فلا فرق في هذا بين إجارة الشريف الرئيس، وبين أحد الناس .

وقوله ﷺ : «وَيَرِدُ عَلَيْهِمْ أَفْصَاهُمْ» أي : في التأمين، وكذلك اشتراك الجيوش مع سراياه التي تذهب فتتغير أو تحرس، فمتى غنم الجيش، أو غنم أحد السرايا التابعة للجيش : اشتراك الجميع في المغن، ولا يختص بها المباشر؛ لأنهم كلهم متعاونون على مهمتهم .

وقوله ﷺ : «وَهُمْ يَدْعُونَ مَنْ سِوَاهُمْ» أي : يجب على جميع المسلمين في جميع أنحاء الأرض أن يكونوا يداً على أعدائهم من الكفار، بالقول والفعل، والمساعدة والمساعدة في الأمور الحربية، والأمور الاقتصادية، والمدافعة بكل وسيلة .

فعلى المسلمين : أن يقوموا بهذه الواجبات بحسب استطاعتهم؛ لينصرهم الله ويعزهم، ويدفع عنهم بالقيام بواجبات الإيمان عدوان الأعداء ، فسألته تعالى أن يوقفهم لذلك .

وقوله ﷺ : «وَلَا دُؤُودُ عَهْدِهِ» أي : لا يحل قتل من له عهد من الكفار بذمة أوأمان أو هدنة؛ فإنه لما قال : «لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ» احترز بذلك البيان عن تحريم قتل المعاهد؛ لئلا يظن الظان جوازه، والله أعلم .



## الْحَدِيثُ الرَّابعُ وَالْمُهُورُ مِنْ قَوْانِينَ الْتَّابُوكِ فِي الْإِلَهَامِ

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أن رسول الله ﷺ قال : «مَنْ تَطَبَّبَ وَلَمْ يُعْلَمْ مِنْهُ طِبٌ، فَهُوَ ضَامِنٌ» (رواه أبو داود والنسائي)<sup>(١)</sup>.

هذا الحديث يدل بلفظه وفحواه على : أنه لا يحل لأحد أن يتعاطى صناعة من الصناعات وهو لا يحسنها ، سواء كان طبأً أو غيره ، وأن من تجرأ على ذلك فهو آثم وما ترتب على عمله من تلف نفس أو عضو أو نحوهما : فهو ضامن له ، وما أخذه من المال في مقابلة تلك الصناعة التي لا يحسنها : فهو مردود على باذله ؛ لأنَّه لم يبذلَه إلَّا بتغريبه وإيهامه أنه يحسن ، وهو لا يحسن ، فيدخل في الغش ، و«مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»<sup>(٢)</sup>.

ومثل هذا البناء والنجار والخداد والخراز والنسياج ونحوهم من نصب نفسه لذلك ، موهماً أنه يحسن الصنعة ، وهو كاذب .

**ومفهوم الحديث :** أن الطبيب الحاذق ونحوه إذا باشر ولم تجنب يده وترتب على ذلك تلف : فليس بضامن ؛ لأنَّه مأذون فيه : من المكلف أو وليه ، فكل ما ترتب على المأذون فيه فهو غير مضمون ، وما ترتب على غير ذلك المأذون فيه : فإنه مضمون .

ويستدل بهذا على : أن صناعة الطب من العلوم النافعة المطلوبة شرعاً وعقلاً ، والله أعلم .



(١) حسن ، أخرجه أبو داود (رقم ٤٥٨٦) ، والنسائي (٢٥٠ / ٢) ، وابن ماجه (٣٤٦٦) ، والدارقطني (٣٧٠-٣٧٠-٣٧٠) طـ الهندية أو (١٩٥ / ٣) ، والحاكم (٢١٢ / ٤) وابن عدي في «الكامل» (١٧٦٧ / ٥) .

وانظر «السلسلة الصحيحة» (رقم ٦٢٥) ، لشيخنا الألباني - رحمه الله - .

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (رقم ١٠٢) ، وغيره ، وانظر «الإرواء» (رقم ١٢١٩) .

## الْكَيْثُ الْعَامِدُ وَالْمُمْلِكُ كَرَأَ الْمُهَاجَرَ بِالشَّهَادَاتِ

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «اَدْرِأُوا الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنْ كَانَ لَهُ مَخْرَجٌ، فَخُلُوْ سَبِيلَهُ، فَإِنَّ الْإِمَامَ أَنْ يُخْطِيءَ فِي الْعَفْوِ، خَيْرٌ مِّنْ أَنْ يُخْطِيءَ فِي الْعُقُوبَةِ» (رواه الترمذى مرفوعاً وموقوفاً) <sup>(١)</sup>.

هذا الحديث: يدل على أن الحدود تدرأ بالشبهات، فإذا اشتبه أمر الإنسان وأشكل علينا حاله، ووقيت الاحتمالات: هل فعل موجب الحد أم لا؟ وهل هو عالم أو جاحد؟ وهل هو متأنل معتقد حله أم لا؟ وهل له عذر عقد أو اعتقاد؟ درئت عنه العقوبة؛ لأننا لم نتحقق موجبهما يقيناً.

ولو تردد الأمر بين الأمرين، فالخطأ في درء العقوبة عن فاعل سببها، أهون من الخطأ في إيقاع العقوبة على من لم يفعل سببها، فإن رحمة الله سبقت غضبه، وشرعيته مبنية على اليسر والسهولة.

والأسأل في دماء المعصومين وأبدانهم وأموالهم التحرير، حتى تتحقق ما يبيح لنا شيء من هذا.

وقد ذكر العلماء على هذا الأصل في أبواب الحدود أمثله كثيرة، وأكثرها موافق لهذا الحديث.

ومنها: أمثلة فيها نظر، فإن الاحتمال الذي يشبه الوهم والخيال، لا عبرة به، والميزان لفظ هذا الحديث، فإن وجدتم له، أو فإن كان له مخرج: فخلوا سبيله

وفي هذا الحديث: دليل على أصل، وهو: أنه إذا تعارض مفسدتان تحققاً أو احتملاً: راعينا المفسدة الكبرى، فدفعناها تخفيفاً للشر، والله أعلم.

(١) ضعيف مرفوعاً وموقوفاً فمداره على زياد بن زياد الدمشقي، أخرجه الترمذى (رقم ١٤٢٤)، وفي «العلل الكبير» (٤٠٩)، والدارقطنى (٣٢٣-٣٢٤ ط الهندية) أو (٨٤/٣) والحاكم (٤/٢٨٤)، والبيهقي (١٢٢/٩، ٢٢٨/٨)، والخطيب في «تاریخه» (٥/٣٢١)، وانظر «إرواء الغليل» (رقم ٢٣٥٥).

## الْحَدِيثُ الْمَطْهُورُ وَالْمَحْمُولُ

### لَا طَاعَةُ إِلَّا فِي الْمَعْرُوفِ

عن علي عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : «**لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ**»  
 (متفق عليه)<sup>(١)</sup>.

هذا الحديث : قيد في كل من تجب طاعته من الولاة ، والوالدين ، والزوج وغيرهم ، فإن الشارع أمر بطاعة هؤلاء .


وكل منهم طاعته فيما يناسب حاله وكلها بالمعروف ، فإن الشارع رد الناس في كثير مما أمرهم به إلى العرف والعادة ، كالبر والصلة ، والعدل والإحسان العام ، فكذلك طاعة من تجب طاعته .

وكلها تقيد بهذا القيد ، وأن من أمر منهم بعصية الله بفعل حرام ، أو ترك واجب : فلا طاعة لخلوق في معصية الله ، فإذا أمر أحدهم بقتل معصوم ، أو ضربه ، أو أخذ ماله ، أو بترك حج واجب ، أو عبادة واجبة ، أو بقطيعة من تجب صلته : فلا طاعة لهم ، وتقدم طاعة الله على طاعة الخلق .

ويفهم من هذا الحديث : أنه إذا تعارضت طاعة هؤلاء الواجبة ، ونافلة من النوافل ، فإن طاعتهم تقدم ، لأن ترك النفل ليس بعصية ، فإذا نهى زوجته عن صيام النفل ، أو حج النفل ، أو أمر الوالي بأمر من أمور السياسة يستلزم ترك مستحب : وجب تقديم الواجب .

وقوله ﷺ : «**إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ**» كما أنه يتناول ما ذكرنا ، فإنه يتناول أيضاً تعليق ذلك بالقدرة والاستطاعة ، كما تعلق الواجبات بأصل الشرع .

وفي الحديث «**عَلَيْكُمُ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ**»<sup>(٢)</sup> ، والله أعلم .



(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٧١٤٥)، ومسلم في «صحيحة» (رقم ١٨٤٠ بعد ٣٩)، واللفظ له .

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٧٢٠٢)، ومسلم في «صحيحة» (رقم ١٨٦٧) .

## الْحَكْمُ الْمُهَاجِعُ وَالْمُمْهُولُ أَجْرُ الْمُجْتَهِدِ

عن عبد الله بن عمرو، وأبي هريرة رضي الله عنهمَا قالا : قال رسول الله ﷺ : «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ، فَاجْتَهَدَ وَأَصَابَ؛ فَلَهُ أَجْرٌ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ، فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ؛ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ» (متفق عليه) <sup>(١)</sup>.

**المراد بالحاكم** : هو الذي عنده من العلم ما يؤهله للقضاء ، وقد ذكر أهل العلم شروط القاضي ، فبعضهم بالغ فيها ، وبعضهم اقتصر على العلم الذي يصلح به للفتوى ، وهو الأولى .

ففي هذا الحديث : أن الجاهل لو حكم وأصاب الحكم : فإنه ظالم آخر ، لأنه لا يحل له الإقدام على الحكم ، وهو جاهل ، ودل على أنه : لابد للحاكم من الاجتهاد ، وهو نوعان : اجتهاد في إدخال القضية التي وقع فيها التحاكم بالأحكام الشرعية .

واجتهاد في تنفيذ ذلك الحق على القريب والصديق وخدعهما ، بحيث يكون الناس عنده في هذا الباب واحداً لا يفضل أحداً على أحد ، ولا يميله الهوى <sup>(٢)</sup> ، فمتى كان كذلك فهو مأجور على كل حال : إن أصاب فله أجران ، وإن أخطأ فله أجر واحد ، وخطوه معفو عنه ، لأنه بغير استطاعته ، والعدل كغيره معلق بالاستطاعة .

والفرق بين الحاكم المجتهد ، وبين صاحب الهوى : «أَنَّ صَاحِبَ الْحَقِّ قَدْ فَعَلَ مَا أَمْرَبِهِ مِنْ حُسْنِ الْقَصْدِ وَالْاجْتِهَادِ، وَهُوَ مَأْمُورٌ فِي الظَّاهِرِ بِاعْتِقَادِ مَا قَامَ عِنْدَهُ عَلَيْهِ دَلِيلٌ؛ بِخِلَافِ صَاحِبِ الْهَوْيِ، فَإِنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَبِغَيْرِ قَصْدٍ لِلْحَقِّ» قاله شيخ الإسلام .

وفي هذا : فضيلة الحاكم الذي على هذا الوصف ، وأنه يغنم الأجر والثواب في كل قضية يحكم بها .

(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٧٣٥٢) ، ومسلم في «صحيحة» (رقم ١٧١٦) .

(٢) وهذا في معنى قوله ﷺ : «القصاة ثلاثة : . . . ثم قال : . . . فالذى في الجنة رجل عرف الحق» ، (وهذا الشرط الأول) ، وقضى به ، (وهذا الشرط الثاني) ، وأما اللذان في النار فهما ، رجل حكم بجهل (وهذا عند عدم الشرط الأول) ورجل عرف الحق ولم يقض به (وهذا عند عدم الشرط الثاني) ، والله الموفق .

ولهذا : كان القضاء من أعظم فروض الكفايات؛ لأن الحقوق بين الخلق كلها مضطربة للقاضي عند التنازع أو الاشتباه.

وعليه : أن يجاهد نفسه على تحقيق هذا الاجتهداد الذي تبرأ به ذمته، وينال به الخير، والأجر العظيم، والله أعلم.



## الْحَدِيثُ الْأَمْلَ وَالْجَمْهُورُ الْبَيْنَةُ عَلَى مَنْ أَدْعَى

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «لَوْيُعْطَى النَّاسُ بِدَعَوَاهُمْ لَادْعَى  
رِجَالٌ دِمَاءَ قَوْمٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمَدْعَى عَلَيْهِ» (رواه مسلم) <sup>(١)</sup>.

وفي لفظ عند البيهقي : «الْبَيْنَةُ عَلَى الْمَدْعَى، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَر» <sup>(٢)</sup>.

هذا الحديث عظيم القدر ، وهو أصل كبير من أصول القضايا والأحكام ؛ فإن القضاء بين الناس إنما يكون عند التنازع : هذا يدعي على هذا حقاً من الحقوق، فينكره، وهكذا يدعى براءته من الحق الذي كان ثابتاً عليه.

فبين ﷺ أصلاً يفضي نزاعهم ، ويتصبح به المحق من البطل .

فمن ادعى عيناً من الأعيان ، أو دينًا ، أو حقاً من الحقوق وتوابعها على غيره ، وأنكره ذلك الغير : فالاصل مع المنكر .

فهذا المدعى إن أتى ببيضة تثبت ذلك الحق : ثبت له ، وحُكِمَ لِهِ وَإِنْ لَمْ يَأْتِ بِبَيْنَةٍ فليُسَلِّمْ لِهِ عَلَى الْآخَرِ إِلَّا الْيَمِينَ .

وكذلك من ادعى براءته من الحق الذي عليه ، وأنكر صاحب الحق ذلك ، وقال : إنه باق في ذمته ، فإن لم يأت مدعى الوفاء والبراءة ببيضة ، وإلا حكم ببقاء الحق في ذمته ؛ لأنَّه الأصل ، ولكن على صاحب الحق اليمين ببقائه .

وكذلك دعوى العيوب ، والشروط ، والأحوال ، والوثائق : كلها من هذا الباب .

فعلم أن هذا الحديث تضطر إليه القضاة في مسائل القضاء كلها ؛ لأنَّ البينة اسم للمبين الحق ، وهي تتفاوت بتفاوت الحقوق ، وقد فصلها أهل العلم رحمهم الله .

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٤٥٢) ، ومسلم في «صحيحه» (رقم ١٧١١) ، واللفظ له .

(٢) أخرجه البيهقي في «سننه» (١٠/٢٥٢) ، والدارقطني (٥١٧-٥١٨ ط الهندية) وانظر «الإرواء» (٢٦٦/٨).

وقد بين صَلَوةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث الحكم، وبين الحكمة في هذه الشريعة الكلية، وأنها عين صلاح العباد في دينهم ودنياهم، وأنه لو يعطي الناس بدعواهم لكثرة الشر والفساد، ولادعى رجال دماء قوم وأموالهم.

فعلم أن شريعة الإسلام بها صلاح البشر، وإذا أردت أن تعرف ذلك، فقابل بين كل شريعة من شرائعه الكلية وبين صدتها : تجد الفرق العظيم، وتشهد أن الذي شرعها حكيم عظيم، رحيم بالعباد؛ لاشتمالها على الحكمة والعدل، والرحمة، ونصر المظلوم بـ رد عـ الظالم.

وقد قال بعض المحققين : إن الشريعة جعلت اليمين في أقوى جنبتي المدعين، ومن تتبع ذلك عرفه، والله أعلم.



## الْحَدِيثُ التَّابِعُ وَالْمَحْوُلُ صَفَاتُ الشَّاهِدِ الْعَلِيِّ

عن عائشة رضي الله عنها - مرفوعاً : « لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَانِئٍ وَلَا خَائِنَةٍ، وَلَا مَجْلُودٍ حَدَّاً، وَلَا ذِي غَمِّ عَلَى أَخِيهِ، وَلَا ظَنِينٍ فِي وَلَاءٍ وَلَا قَرَابَةٍ، وَلَا القَانِعُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ » (رواه الترمذى) <sup>(١)</sup>.

هذا حديث مشتمل على الأمور القادحة في الشهادة.

وذلك : أن الله أمر بإشهاد العدول المرضىين.

وأهل العلم اشترطوا في الشاهد في الحقوق بين الناس : أن يكون عدلاً ظاهراً، وذكروا صفات العدالة ..

وَحَدَّهَا بَعْضُهُمْ بِحَدٍ مَأْخُوذٍ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : « مَنْ تَرَضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ » [البقرة: ٢٨٢] ، فقال : كل مرضى عند الناس يطمئنون لقوله وشهادته فهو مقبول، وهذا أحسن الحدود ، ولا يسع الناس العمل بغيره.

والأشياء التي تقدح في الشهادة ترجع إلى التهمة أو إلى مظنته.

فمن الناس من لا تقبل شهادته مطلقاً على جميع الأمور التي تعتبر فيها الشهادة، كالخائن والخائنة، والذي أتى حداً - أي : معصية كبيرة لم يتبع منها - فإنه لخيانته وفسقه مفقود العدالة، فلا تقبل شهادته.

ومن الناس من هو موصوف بالعدالة، لكن فيه وصف يخشى أن ييل معه، فيشهد بخلاف

(١) حسن : أخرجه أحمد (٢٠٤/٢)، وابن ماجة (٢٢٦-٢٢٥)، وأبو داود (٣٦٠١، ٣٦٠٠)، والترمذى (٢٩٦)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٦)، والدارقطنى (٥٢٨)، أو (٤/٢٤٤)، والبيهقي (١٠٥/٢٠٠)، والبغوى في «شرح السنّة» (رقم ٢٥١٠)، وانظر «الإرواء» (رقم ٢٦٦٩)، «اضعيف الترمذى» (رقم ٣٩٨).

وهذا الحديث قسم كبير من كتاب عمر في القضاء الذي بعثه إلى أبي موسى الأشعري، والذي شرحه ابن القيم في كتابه البديع «إعلام الموقعين» فأتى شرحه على نصف كتابه لما فيه من الفوائد فلينظره من أراد التوسيع، والله الموفق.

الحق وذلك كالأصول والفروع، والمولى والقانع لأهل البيت. فهؤلاء لا تقبل شهادتهم للذكورين؛ لأنها محل التهمة، وتقبل عليهم.

ومثل ذلك الزوجان، والسيد مع مكاتبه أو عتيقه<sup>(١)</sup>.

ومن الناس من هو بعكس هؤلاء، كالعدو الذي في قلبه غمر -أي: غلـ- على أخيه فهذا إن شهد له: قبلت شهادته. وإن شهد على عدوه: لم تقبل؛ لأن العداوة تحمل غالباً على الإصرار بالعدو، والله أعلم.



(١) وهذا فيه نظر، وفصل ذلك وبينه ابن القيم في «إعلام الموقعين» وانفصل معه الرأي إلى أن الراجح قبول شهادة الأخ لأخيه والأب لابنه، والابن لأبيه... وغير ذلك من القرابات إن كان الشاهد عدلاً، واشتراط العدالة هو المقياس في الشهادة والله أعلم وأحكم.

## الْمِيقَاتُ الْمُتَوَلِّ

### مِنْ أَيَّابِ النَّبِيِّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : « قلتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا لَاقْتَلَوْنَا عَدُوًّا ، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى ، أَفَنَذَبْتُ بِالْقَصْبِ ؟ قَالَ : مَا أَنْهَرَ الدَّمَ ، وَذُكْرُ اسْمِ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ لَيْسَ السَّنَّ وَالظُّفُرُ وَسَاحِدُكَ عَنْهُ : أَمَا السَّنَّ فَعَظِيمٌ ، وَأَمَا الظُّفُرُ فَمَدِي الْحَبَشَةُ ، وَأَصَبَنَا نَهْبَ إِلَيْهِ وَغَنَمٌ فَنَذَرْنَا مِنْهَا بَعِيرٌ ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَجَبَسَهُ ، قَتَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه : إِنَّ لَهُذَهِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدَ الْوَحْشِ ، فَإِذَا غَلَبْتُمُوهُنَّا شَيْءٌ فَاعْفُوا بِهِ هَكَذَا » ، (متفق عليه) <sup>(١)</sup> .

قوله صلوات الله عليه وآله وسلامه : « مَا أَنْهَرَ الدَّمَ .. إِلَى آخِرِهِ » كلام جامع يدخل فيه جميع ما ينهر الدم - أي : يسفكه - من حديد ، أو نحاس ، أو صفر ، أو قصب ، أو خشب ، أو حطب ، أو حصى محدد ، أو غيرها ، وما له نفوذ كالرصاص في البارود ؛ لأنَّه ينهر بنفوذه ، لا بثقله .

ودخل في ذلك : ما صيد بالسهام ، والكلام المعلمة ، والطيور إذا ذكر اسم الله على جميع ذلك .  
وأما محل الذبح : فإنه الحلقوم والمريء . إذا قطعهما كفي ، فإنَّ حصل معها قطع الودجين -  
وهما العرقان المكتنفان بالحلقوم - كان أولى .

واما الصيد : فيكفي جرحه في أي موضع كان من بدنـه ؛ للحاجة إلى ذلك .

ومثل ذلك إذا نـدَ البعير أو البقرة أو الشاة وعجز عن إدراكـه : فإنه يكون بمنزلة الصيد ،  
كما في الحديث ، ففي أي محل من بدنـه جـرح كـفي ، كما أنـ الصيد إذا قـدر عليه - وهو  
حي - فلا بد من ذـكاتـه .

فالحكم يدور مع عـلته ، المعـجوز عنـه بـمنـزلـة الصـيد ، ولو منـ الحـيوـانـات الإـنسـيـة ، والمـقدـور  
عـلـيـهـ منـ ذـبـحـهـ ، ولو منـ الحـيوـانـات الـوحـشـيـةـ .

واستثنـيـ النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه منـ ذـلـكـ السـنـ ، وـ هـ بـأـنـهـ عـظـمـ ، فـ دـلـ عـلـيـ أـنـ جـمـيعـ العـظـامـ - وـ إـنـ  
أنـهـرـتـ الدـمـ - لـاـ يـحـلـ الذـبـحـ بـهـ .

(١) أخرجه البخاري في « صحيحه » (رقم ٥٥٠٩) ، ومسلم في « صحيحه » (رقم ١٩٦٨) بعد (٢٠) .

وَقِيلَ : إِنَّ الْعُلَةَ مَجْمُوعُ الْأَمْرَيْنِ : كُونَهُ سِنًا ، وَكُونَهُ عَظِيمًا ، فَيَخْتَصُّ بِالسِنِّ ، وَالصَحِيحُ  
الْأَوَّلُ .

وَكَذَلِكَ الظَّفَرُ لَا يَحْلُّ الذَّبْحَ بِهَا ، لَا طَيْرٌ وَلَا غَيْرُهُ .

فَالْحَالُ الصَّالِحُ : أَنْ شَرُوطَ الذَّبْحِ : إِنْهَارُ الدَّمِ فِي مَحْلِ الذَّبْحِ ، مَعَ كَوْنِ الذَّابِحِ مُسْلِمًا ، أَوْ  
كَتَابِيًّا ، وَأَنْ يُذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهَا .

وَأَمَّا الصَّيْدُ : فَهُوَ أَوْسَعُ مِنَ الذَّبْحِ ، كَمَا تَقْدِمُ أَنَّهُ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ يَكُونُ مِنْ بَدْنِ الصَّيْدِ ،  
وَأَنَّهُ يُبَاخُ صَيْدُ الْجَوَارِحِ مِنَ الطَّيْوَرِ وَالْكَلَابِ إِذَا كَانَتْ مُعَلَّمَةً ، وَذُكْرُ اسْمِ اللَّهِ عَلَيْهَا عِنْدِ  
إِرْسَالِهَا عَلَى الصَّيْدِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



## الْمَيْتُ الْأَكْبَرُ وَالْمُتَوْلِ

### الْإِعْمَارُ فِي النَّبَىٰ

عن شداد بن أوس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسَنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسَنُوا الذَّبْحَةَ، وَلَيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفَرَتَهُ، وَلَيُرِحَّ ذَبِيْحَتَهُ» ، (رواه مسلم) <sup>(١)</sup> .

إِلَّا إِحْسَانٌ نُوْعَانٌ : إِحْسَانٌ فِي عِبَادَةِ الْخَالِقِ، بِأَنْ يَعْبُدَ اللَّهُ كَأَنَّهُ يَرَاهُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ يَرَاهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَرَاهُ، وَهُوَ الْجَدُّ فِي الْقِيَامِ بِحَقْوقِ اللَّهِ عَلَىٰ وَجْهِ النَّصْحِ، وَالْتَّكْمِيلِ لِهَا، وَإِحْسَانٌ فِي حُقُوقِ الْخَلْقِ .

وَأَصْلِ إِلَّا إِحْسَانُ الْوَاجِبِ : أَنْ تَقْوِمْ بِحَقْوقِهِمُ الْوَاجِبَةَ كَالْقِيَامِ بِبَرِّ الْوَالِدِينِ، وَصَلَةِ الْأَرْحَامِ، وَالْإِنْصَافِ فِي جَمِيعِ الْمَعَالِمَاتِ، بِإِعْطَاءِ جَمِيعِ مَا عَلَيْكُمْ مِنْ الْحَقُوقِ، كَمَا أَنْكُمْ تَأْخُذُ مَالَكُ وَافِيَاً ، قَالَ تَعَالَىٰ : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ احْسَنَنَا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَمَّىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبُ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ [النَّسَاءٖ : ٢٦] ، فَأَمْرٌ بِإِلَّا إِحْسَانٍ إِلَى جَمِيعِ هُؤُلَاءِ .

وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ إِلَّا إِحْسَانٌ إِلَى جَمِيعِ نَوْعِ الْإِنْسَانِ، وَإِلَّا إِحْسَانٌ إِلَى الْبَهَائِمِ، حَتَّىٰ فِي الْحَالَةِ الَّتِي تَرْهَقُ فِيهَا نُفُوسُهَا ، وَلَهُذَا قَالَ تَعَالَىٰ : «إِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسَنُوا الْقِتْلَةَ» ، فَمَنْ اسْتَحْقَ القُتْلَ لِمَوْجِبِ قُتْلٍ يَضْرِبُ عَنْقَهُ بِالسَّيْفِ، مِنْ دُونِ تَغْيِيرٍ وَلَا تَتَنَاهِلُ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ : «إِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسَنُوا الذَّبْحَةَ» أَيْ : هِيَةُ الذَّبْحِ وَصَفْتُهُ، وَلَهُذَا قَالَ : «وَلَيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفَرَتَهُ» أَيْ : سَكِينَهُ «وَلَيُرِحَّ ذَبِيْحَتَهُ» فَإِذَا كَانَ الْعَبْدُ مَأْمُورًا بِإِلَّا إِحْسَانٍ إِلَى مَنْ اسْتَحْقَ القُتْلَ مِنَ الْأَدْمِينِ، وَبِإِلَّا إِحْسَانٍ ذَبَحَهُ مَا يَرَادُ ذَبَحَهُ مِنَ الْحَيَّانِ، فَكَيْفَ بَغَيْرِ هَذِهِ الْحَالَةِ؟ .

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْمٌ ١٩٥٥ بَعْدَ ٥٧) .

واعلم أن الإحسان المأمور به نوعان :

**أحدهما** : واجب، وهو الإنفاق ، والقيام بما يجب عليك للخلق بحسب ما توجه عليك من الحقوق .

**والثاني** : إحسان مستحب ، وهو ما زاد على ذلك من بذل نفع بدني ، أو مالي ، أو عملي أو توجيهه لخير ديني ، أو مصلحة دنيوية ، فكل معروف صدقة ، وكل ما أدخل السرور على الخلق صدقة وإحسان ، وكل ما أزال عنهم ما يكرهون ، ودفع عنهم مالاً يرتكبون من قليل أو كثير : فهو صدقة وإحسان .

ولما ذكر النبي ﷺ قصة البغي التي سقط الكلب الشديد العطش بخفيها من البئر ، وأن الله شكر لها وغفر لها ، قالوا لرسول الله ﷺ : «إِنَّا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا؟» قال: فِي كُلِّ كَيْدٍ حَرَىْ أَجْرُه»<sup>(١)</sup> .

**فإلا إحسان** : هو بذل جميع المنافع من أي نوع كان ، لأي مخلوق يكون ، ولكنه يتفاوت بتفاوت المحسن إليهم ، وحقهم ومقامهم ، وبحسب الإحسان ، وعظم موقعه ، وعظيم نفعه ، وبحسب إيمان المحسن وإخلاصه ، والسبب الداعي له إلى ذلك .

ومن أجل أنواع الإحسان : الإحسان إلى من أساء إليك بقول أو فعل ، قال تعالى :

﴿أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا آلَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاةٌ كَانَهُ وَلِيٌ حَمِيمٌ﴾

﴿وَمَا يُلْقِي هَا إِلَّا آلَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِي هَا إِلَّا ذُو حَظٍ عَظِيمٍ﴾

[فصلت: ٢٤-٢٥] ، ومن كانت طريقة الإحسان أحسن الله جزاءه **﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا إِحْسَانٌ﴾** [الرحمن: ٦٠] ، **﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيادةٌ﴾** [يونس: ٢٦] ، **﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الْدُّنْيَا حَسَنَةٌ﴾** [الزمار: ١] ، **﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾** [الأعراف: ٥٦] ، أي : المحسنين في عبادة الله ، المحسنين إلى عباد الله .

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٢٣٦٣) ، ومسلم في «صحيحه» (رقم ٢٢٤٤) بعد (١٥٣) .

والله تعالى يوجب على عباده العدل من الإحسان، ويندبهم إلى زيادة الفضل منه، وقال تعالى في المعاملة: ﴿وَلَا تَنْسَوْا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٧]، أي: اجعلوا للفضل والإحسان موضعًا من معاملاتكم، ولا تستقصوا في جميع الحقوق، بل يسّروا ولا تعسروا، وتسامحو في البيع والشراء، والقضاء والاقضا، ومن ألزم نفسه هذا المعروف، نال خيراً كثيراً، وإنساناً كبيراً، والله أعلم.



## الحادي عشر والحادي عشر الكلمات من الكوم

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : « حَرَمَ رَسُولُ اللَّهِ يَوْمَ خَيْرِ الْعُمُرِ الْإِنْسِيَةِ ، وَلِحُومِ الْبَغَالِ ، وَكُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ، وَكُلُّ ذِي مَخْلِبٍ مِنَ الطَّيْرِ » (١) .

الأصل في جميع الأطعمة الحلال : فإن الله أحل لعباده ما أخرجهنـه الأرض من حبوب وثمار ونبات متنوعـ، وأحل لهم حيوانات البحر كلها : حـيـها وـمـيتـها .

وأما حـيـوانـاتـ البرـ : فأباحـ منهاـ جميعـ الطـيـباتـ ، كالـأـنـعـامـ الشـمـانـيـةـ وـغـيـرـهاـ ، والـصـيـودـ الـوـحـشـيـةـ منـ طـيـورـ وـغـيـرـهاـ .

وإنـماـ حـرـمـ منـ هـذـاـ النـوـعـ الـخـبـائـثـ وـجـعـلـ لـذـلـكـ حـدـاـ وـفـاصـلاـ ، وـرـبـماـ عـيـنـ بـعـضـ الـمـحـرـمـاتـ ، كـمـاـ عـيـنـ فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ الـحـمـرـ الـأـهـلـيـةـ ، وـالـبـغـالـ وـحـرـمـهاـ ، وـقـالـ : « إـنـهـ رـجـسـ » (٢) .

واماـ الـحـمـرـ الـوـحـشـيـةـ : فـإـنـهاـ حـلـالـ ، وـكـذـلـكـ حـرـمـ ذـوـاتـ الـأـنـيـابـ مـنـ السـبـاعـ ، كـالـذـئـبـ وـالـأـسـدـ وـالـنـمـرـ وـالـتـعـلـبـ وـالـكـلـبـ وـنـخـوـهـاـ ، وـكـلـ ذـيـ مـخـلـبـ مـنـ الطـيـرـ يـصـيـدـ يـخـلـبـهـ ، كـالـصـقـرـ وـالـبـاشـقـ وـنـخـوـهـمـاـ .

وـمـاـ نـهـىـ عـنـ قـتـلـهـ كـالـصـرـدـ ، أـوـ أـمـرـ بـقـتـلـهـ كـالـغـرـابـ وـنـخـوـهـاـ : فـإـنـهاـ مـحـرـمـةـ ، وـمـاـ كـانـ خـيـشاـ ، كـالـحـيـاتـ وـالـعـقـارـبـ وـالـفـئـرانـ وـأـنـوـاعـ الـحـشـرـاتـ وـكـذـلـكـ مـاـ مـاتـ حـتـفـ أـنـفـهـ مـنـ الـحـيـوانـاتـ الـمـبـاحـةـ ، أـوـ ذـكـيـ ذـكـاةـ غـيرـ شـرـعـيـةـ ، فـإـنـهـ مـحـرـمـ ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ .



(١) صحيح، أخرجـهـ ابنـ أبيـ شـيـبةـ فـيـ «ـمـصـنـفـهـ» (٥/٢٩٩)، وـأـحـمـدـ (٣٢٢/٣)، وـالـتـرـمـذـيـ فـيـ «ـجـامـعـهـ» (رـقـمـ ١٤٧٨)، وـ«ـالـعـلـلـ الـكـبـيرـ» (٤٦٥)، وـالـطـحاـوـيـ فـيـ «ـشـرـحـ مـعـانـيـ الـأـثارـ» (٤/٢٠٤)، وـالـدارـقـطـنـيـ (٤/٢٨٩، ٢٩٠)، وـالـحـدـيـثـ أـصـلـهـ فـيـ الصـحـيـحـينـ انـظـرـ «ـصـحـيـحـ الـبـخـارـيـ» (٥٥٢٨، ٥٥٢٠)، وـمـسـلـمـ (رـقـمـ ١٩٣٦).

(٢) مضـىـ تـحـريـجـهـ (صـ٦٥) .

## الْمُتَّبِعُونَ الْمُتَّشِبِهُونَ فِي لِلْمُتَّبِعِينَ

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «عَنَ اللَّهِ مَا تَشَبَّهُنَّ بِهِ إِنَّمَا يُحَرَّمُ عَنِ النِّسَاءِ مَا تَشَبَّهُنَّ بِهِ إِنَّمَا يُحَرَّمُ عَنِ الرِّجَالِ مَا تَشَبَّهُنَّ بِهِ إِنَّمَا يُحَرَّمُ عَنِ النِّسَاءِ وَمَا تَشَبَّهَتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ» (رواه البخاري)<sup>(١)</sup>.

الأصل في جميع الأمور العادلة الإباحة، فلا يحرم منها إلا ما حرمه الله ورسوله : إما لذاته كالمغصوب، وما خبث مكسبه في حق الرجال والنساء ، وإما لتخصيص الحال بأحد الصنفين، كما أباح الشارع حل لباس الذهب والفضة والحرير للنساء ، وحرمه على الرجال . وأما تحريم الشارع تشبُّه الرجال بالنساء ، والنساء بالرجال : فهو عام في اللباس ، والكلام ، وجميع الأحوال .

فالآمور ثلاثة أقسام :

**قسم مشترك بين الرجال والنساء من أصناف اللباس وغيره :** فهذا جائز للنوعين؛ لأن الأصل الإباحة، ولا تشبه فيه .

**قسم مختص بالرجال ، فلا يحل للنساء .**

**قسم مختص بالنساء ، فلا يحل للرجال .**

ومن الحكمة في النهي عن التشبُّه : أن الله تعالى جعل للرجال على النساء درجة، وجعل لهم قوامين على النساء ، ومميزهم بأمور قدرية، وأمور شرعية فقيام هذا التمييز وثبتوت فضيلة الرجال على النساء ، مقصود شرعاً وعقلاً، فتشبه الرجال بالنساء يهبط بهم عن هذه الدرجة الرفيعة، وتشبه النساء بالرجال يبطل التمييز .

وأيضاً، فتشبه الرجال النساء بالكلام واللباس ونحو ذلك : من أسباب التختت ، وسقوط الأخلاق ، ورغبة المتشبه بالنساء في الاختلاط بهن ، الذي يخشى منه المحذور ، وكذلك بالعكس .

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٥٨٨٥).

وهذه المعاني الشرعية، وحفظ مراتب الرجال ومراتب النساء ، وتنزيل كل منهم منزلته التي أنزله الله بها : مستحسن عقلاً ، كما أنه مستحسن شرعاً<sup>(١)</sup> .

وإذا أردت أن تعرف ضرر التشبه التام ، وعدم اعتبار المنازل ، فانظر في هذا العصر إلى الاختلاط الساقط الذي ذهبت معه الغيرة الدينية ، والمرءة الإنسانية ، والأخلاق الحميدة ، وحل محله ضد ذلك من كل خلق رذيل .

ويشبهه هذا -أو هو أشد منه- تشبه المسلمين بالكافار في أمورهم المختصة بهم ، فإنه قال : «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»<sup>(٢)</sup> فإن التشبه الظاهر يدعو إلى التشبه الباطن ، والوسائل والذرائع إلى الشرور قصد الشارع حسمها من كل وجه .



(١) وهذا معنى قوله ﷺ : «من تشبه بقوم فهو منهم» وقول ابن مسعود : «لا يشبه الزي الزي ، حتى تشبه القلوب القلوب» ، وقد سمعت شيخي مشهور -حفظه الله- يقول -بعناه- أنه سئل شيخنا الألباني -رحمه الله- عن مسائل في تشبه الرجال بالنساء منها إذا استخدم الرجل حداه زوجه أو لبس شيئاً من ثيابها في البيت عجلأً أو لسبب فهل هذا من التشبه؟ فأجاب -رحمه الله- أن مسألة التشبه ظاهرة اجتماعية تكون ممارستها فيما بين الناس ، وعليه فلا يعتبر هذا من التشبه ، والله أعلم .

(٢) مرجحه تحت شرح الحديث السادس والعشرون .

## الْحَدِيثُ الرَّابعُ وَالْخَتُولُ

### أَكْلُ طَاءَ طَوَاءً

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً» (رواه البخاري<sup>(١)</sup>).

الإنزال هنا بمعنى : التقدير.

ففي هذا الحديث : إثبات القضاء، والقدر، وإثبات الأسباب.

وقد تقدم أن هذا الأصل العظيم ثابت بالكتاب والسنة ويؤيده العقل والفطرة، فالمนาفع الدينية والدنيوية والمضار كلها بقضاء الله وتقديره، قد أحاط بها علمًا، وجرى بها قلمه، ونفذت بها مشيئته، ويُسَرِّ العباد لفعل الأسباب التي توصلهم إلى المนาفع والمضار، فكل مُيسَرٌ لما خلق له : من مصالح الدين الدنيا، ومضارهما ، والسعيد من يسَرَه الله لأيسِر الأمور، وأقربها إلى رضوان الله، وأصلحها لدينه ودنياه، والشقي من انعكس عليه الأمر.

وعموم هذا الحديث يقتضي : أن جميع الأمراض الباطنة والظاهرة لها أدوية تقاومها، تدفع ما لم ينزل ، وترفع ما نزل بالكلية ، أو تخففه .

وفي هذا : الترغيب في تعلم طب الأبدان ، كما يتعلم طب القلوب ، وأن ذلك من جملة الأسباب النافعة ، وجميع أصول الطب وتفاصيله ، شرح لهذا الحديث ، لأن الشارع أخبرنا أن جميع الأدواء لها أدوية ، فينبغي لنا أن نسعى إلى تعلمها ، وبعد ذلك إلى العمل بها وتنفيذها .

وقد كان يظن كثير من الناس أن بعض الأمراض ليس لها دواء ، كالسل ونحوه ، وعندما ارتقى علم الطب ، ووصل الناس إلى ما وصلوا إليه من علمه ، عرف الناس مصداق هذا الحديث ، وأنه على عمومه .

**وأصول الطب :** تدبیر الغذاء ، بأن لا يأكل حتى تصدق الشهوة وينهض الطعام السابق

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٥٦٧٨).

انهضاماً تماماً، ويتحرج الأنفع من الأغذية، وذلك بحسب حالة الأقطار والأشخاص والأحوال، ولا يمتنع من الطعام امتلاء يضره مزاولته، والسعى في تهضيمه، بل الميزان قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: ٢١]، ويستعمل الحمية عن جميع المؤذيات في مقدارها، أو في ذاتها، أو في وقتها، ثم إن أمكن الاستفراغ وحصل به المقصود، من دون مباشرة الأدوية: فهو الأولى والأنفع، فإن اضطر إلى الدواء: استعمله بمقدار، وينبغي أن لا يتولى ذلك إلا عارف وطبيب حاذق.

واعلم أن طيب الهواء، ونظافة البدن والثياب، والبعد عن الروائح الخبيثة: خير عون على الصحة، وكذلك الرياضة المتوسطة، فإنها تقوى الأعضاء والأعصاب والأوتار، وتزيل الفضلات، وتهضم الأغذية الثقيلة، وتفاصيل الطب معروفة عند الأطباء، ولكن هذه الأصول التي ذكرناها يحتاج إليها كل أحد.

وصح عنه عليه السلام: «الشفاء في ثلاثة: شرطة محجم، أو شربة عسل، أو كيّة بنار»<sup>(١)</sup>، «وفي العجينة السوداء شفاء من كل داء»<sup>(٢)</sup>، «العود الهندي فيه سبعة أشفية، يُسَعَّط من العذرة، ويُلَدَّ من ذات الجنب»<sup>(٣)</sup>، «الحُمَّى من فيح جهنم، فابردوها بالماء»<sup>(٤)</sup>، «رخص في الرُّقْيَة من العين والحمّة والنملة»<sup>(٥)</sup>، «وإذا استغسلتم من العين فاغسلوا»<sup>(٦)</sup>، «ونهى عن الدواء الغبيث»<sup>(٧)</sup>، «وأمر بخضاب الرجلين لوجعهما»<sup>(٨)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في « صحيحه » ( رقم ٥٦٨٠ ، ٥٦٨١ ) .

(٢) أخرجه البخاري في « صحيحه » ( رقم ٥٦٨٨ ، ٥٦٨٩ ) ، ومسلم في « صحيحه » ( رقم ٢٢١٥ ) .

(٣) أخرجه البخاري في « صحيحه » ( رقم ٥٦٩٢ ) ، ومسلم في « صحيحه » ( رقم ٢٢١٤ ) .

(٤) أخرجه البخاري في « صحيحه » ( رقم ٥٧٢٢ ) ، ومسلم في « صحيحه » ( رقم ٢٢٠٩ ) .

(٥) أخرجه مسلم في « صحيحه » ( رقم ٢١٩٦ ) بعد ( ٥٧ ، ٥٨ ) .

(٦) أخرجه مسلم في « صحيحه » ( رقم ٢١٨٨ ) بعد ( ٤٢ ) .

(٧) صحيح : أخرجه أحمد ( ٢/٥٠٥ ) ، وأبو داود ( ٤٧٨ ، ٤٤٦ ، ٣٠٥ ) ، والترمذى ( ٤٥٠٢ ) ، وابن ماجة ( ٢٤٥٩ ) ، وانظر « صحيح ابن ماجة » ( ٢/٥٥ ) .

(٨) صحيح : أخرجه أبو داود ( رقم ٢٨٥٨ ) والترمذى ( ٢٠٥٤ ) ، وابن ماجة ( ٢٥٠٢ ) وأحمد ( ٤٦٢ / ٦ ) ، وعبد بن حميد في « المنتخب » ( ١٥٦١ ) ، والمرizi في « تهذيب الكمال » ( ١٢٢ / ١٩ ) . وانظر « صحيح الترمذى » ( رقم ١٦٧٦ ) .

## الحاديـثـ الـعـالـمـ وـ الـمـهـمـ

### أـصـابـ الرـؤـيـاـ

عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «**الرؤيا الصالحة من الله، والحلمن من الشيطان، فإذا رأى أحدكم ما يحب فلا يحدث به إلا من يحب، وإذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان، ولويتقل ثلاثة، ولا يحدث بها أحداً، فإنها لن تضره»** (تفق عليه) <sup>(١)</sup>.

أخبرنا ابن حماد في هذا الحديث : أن الرؤيا الصالحة من الله، أي : السالمة من تخليل الشيطان وتشويشه، وذلك لأن الإنسان إذا نام خرجت روحه . وحصل لها بعض التجرد الذي تتهيأ به لكثير من العلوم والمعارف ، وتلطفت مع ما يلهمها الله ، ويلقيه إليها الملك في منامها ، فتنبه و قد تجلت لها أمور كانت قبل ذلك مجهرة ، أو ذكرت أموراً قد غفلت عنها ، أو تنبهت لأحوال ينفعها معرفتها ، أو العمل بها ، أو حذرت مضار دينية أو دنيوية لم تكن لها على بال ، أو اتعظت و رغبت و رهبت عن أعمال قد تلبست بها ، أو هي بصدده ذلك ، أو تنبهت لبعض الأعيان الجزئية لإدخالها في الأحكام الشرعية .

فكل هذه الأمور علامة على الرؤيا الصالحة ، التي هي جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ، وما كان من النبوة فهو لا يكذب .

فانظر إلى رؤيا النبي ﷺ في قوله تعالى : «إِذْ يُرِيكُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكُمْ قَلِيلًا وَلَوْ أَرَكُمُوهُ كَثِيرًا لَفَشَلْتُمْ وَلَتَنْزَعَتُمْ فِي الْأَمْرِ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الْصَّدُورِ» ﴿٤٢﴾ [الأفال: ٤٢] ، كم حصل بها من منافع واندفع من مضار ، وكذلك قوله تعالى : «لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولُهُ الْرَّعْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِن شَاءَ اللَّهُ إِعْمَانِيْنَ مُحَلِّقِيْنَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِيْنَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا» ﴿٢٧﴾ [الفتح: ٢٧] ، كم حصل بها من زيادة

(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٥٧٤٧)، ومسلم في «صحيحة» (رقم ٢٢٦١).

إيمان، وتم بها من كمال إيقان، وكانت من آيات الله العظيمة.

وانظر إلى رؤيا ملك مصر، وتأويل يوسف الصديق لها، وكما تولى التأويل فقد ولأه الله ما احتوت عليه من التدبر، فحصل بذلك خيرات كثيرة، ونعم غزيرة، واندفع بها ضرورات وحاجات، ورفع الله بها يوسف فوق العباد درجات.

وتتأمل رؤيا عبد الله بن زيد وعمر بن الخطاب رضي الله عنهم الأذان والإقامة، ويفصل سبباً لشرع هذه الشعيرة العظيمة التي هي من أعظم الشعائر الدينية.

ومرأى الأنبياء والأولياء والصالحين -بل وعموم المؤمنين وغيرهم- معروفة مشهورة، لا يخصى ما اشتغلت عليه من المنافع المهمة، والشرفات الطيبة، وهي من جملة نعم الله على عباده، ومن بشارات المؤمنين، وتنبيهات الغافلين، وتذكيره للمعرضين، وإقامة الحجة على المعاندين.


**وأما الحلم الذي هو أضفاث أحلام :** فإنما هو من تخليط الشيطان على روح الإنسان، وتشويشه عليها وإفراها، وجلب الأمور التي تكسبها الهم والغم، أو توجب لها الفرح والمرح والبطر، أو تزعجها للشر والفساد والحرص الضار.

فأمر النبي ﷺ عند ذلك أن يأخذ العبد في الأسباب التي تدفع شره بأن لا يحدث به أحداً، فإن ذلك سبب لبطلاته واصحاحاته، وأن يتفل عن يمينه وشماله ثلاث مرات، وأن يتغود بالله من الشيطان الرجيم الذي هو سبب هذا الحلم الدافع له، وليطمئن قلبه عند ذلك أنه لا يضره، مصداقاً لقول رسوله، وثقة بنجاح الأسباب الدافعة له.

**وأما الرؤية الصالحة :** فينبغي أن يحمد الله عليها، ويسأله تحقيقها، ويحدث بها من يحب ويعلم منه المودة، ليُسرّ لسروره، ويدعوه في ذلك، ولا يحدث بها من لا يحب، لئلا يشوش عليه بتأويل يوافق هواه، أو يسعى -حسداً منه- في إزالة النعمة عنه.

ولهذا لما رأى يوسف الشمس والقمر والكواكب الأحد عشر ساجدين له، وحدث بها أباه قال له: **﴿قَالَ يَأْبَنِي لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الْشَّيْطَانَ لِلنَّاسِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾** [يوسف: ٥]، ولهذا كان كتم النعم عن الأعداء -مع الإمكان- أولى، إذا كان في ذلك مصلحة راجحة.

واعلم أن الرؤيا الصادقة تارة يراها العبد على صورتها الخارجية، كما في رؤيا الأذان وغيرها، وتارة يضرب له فيها أمثال محسوسة، ليعتبر بها الأمور المعقوله، أو المحسوسة التي تشبهها، كرؤيا ملك مصر ونحوها، وهي تختلف باختلاف الرائي والوقت والعاده، وتنوع الأحوال.



## الْمُحْسِنُ الْمُسْلِمُ وَالْمُنْتَوْلُ الْمُكْرِهُ فِي إِحْلَامِهِ

عن علي بن الحسين رحمه الله قال : قال رسول الله ﷺ : «من حُسن إسلام المرأة تركه مالا يعنه». <sup>(١)</sup>

(رواه مالك<sup>(٢)</sup>، ورواه ابن ماجة عن أبي هريرة<sup>(٣)</sup>، (ورواه الترمذى عن علي بن الحسين<sup>(٤)</sup>، وعن أبي هريرة<sup>(٥)</sup>).

الإسلام - عند الإطلاق - يدخل فيه الإيمان، والإحسان، وهو شرائع الدين الظاهرة والباطنة، والمسلمون منقسمون في الإسلام إلى قسمين، كما دل عليه فحوى الحديث.

فمنهم : المحسن في إسلامه، ومنهم : المسيء .

فمن قام بالإسلام ظاهراً وباطناً فهو المحسن : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنَ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةً إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ [ النساء : ١٢٥ ] ، فيشتغل هذا المحسن بما يعنه، مما يجب عليه تركه من المعاصي والسيئات، وما ينبغي له تركه، كالمكرهات وفضول المباحثات التي لا مصلحة له فيها، بل تقوت عليه الخير .

فقوله ﷺ : «من حُسن إسلام المرأة تركه ما لا يعنه» يعم ما ذكرنا .

(١) صحيح، أخرجه مالك في «الموطأ» (٢١٠ / ٢)، أو (رقم ١٧١٨ - ط المعرفة)، وأحمد (٢٠١ / ١)، عن علي بن الحسين عن أبيه مرفوعاً، وورد مرسلأ عن علي بن الحسين عن النبي ﷺ وقد خرجته مرفوعاً ومرسلاً في «روح العارفين» (رقم ١٥) فلينظر .

(٢) أخرجه ابن ماجة (رقم ٣٩٧٦)، والترمذى (٢٣١٧)، وابن حبان (٢٢٩)، والطبراني في «الأوسط» (٣٦١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٩٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٣٢) .

(٣) مضى تخرجه .

(٤) مضى تخرجه .

ومفهوم الحديث: أن من لم يترك ما لا يعنيه: فإنه مسيء في إسلامه، وذلك شامل للأقوال والأفعال، المنهي عنها نهي تحريم أو نهي كراهة.

فهذا الحديث يُعد من الكلمات العامة الجامعة، لأنها قسمت هذا التقسيم الحاصل، وبيّنت الأسباب التي يتم بها حسن الإسلام، وهو الاشتغال بما يعني، وترك ما لا يعني من قول وفعل، والأسباب التي يكون بها العبد مسيئاً، وهي ضد هذه الحال، والله أعلم.



## اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَرْبِيَةَ الْمُؤْمِنِ وَتَأْمِينَهُمْ

عن أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص عن أبيه عن جده : أن رسول الله ﷺ قال : «مَا نَحْنُ وَالدُّولَةُ مِنْ نَحْلٍ أَفْضَلُ مِنْ أَدْبِ حَسَنٍ» (رواوه الترمذى) <sup>(١)</sup>.

أولى الناس ببرّك ، وأحقهم بعروفك : أولادك ؛ فإنهم أمانات جعلهم الله عندك ، ووصاك بتربيتهم تربية صالحة لأبدانهم وقلوبهم ، وكل ما فعلته معهم من هذه الأمور ، دقيقها وجليلها ، فإنه من أداء الواجب عليك ، ومن أفضل ما يقربك إلى الله ، فاجتهد في ذلك ، واحتسبه عند الله ، فكما أنك إذا أطعمنهم وكسوتهم وقمت بتربية أبدانهم : فأنت قائم بالحق مأجور ، فكذلك - بل أعظم من ذلك - إذا قمت بتربية قلوبهم وأرواحهم بالعلوم النافعة ، والمعارف الصادقة ، والتوجيه للأخلاق الحميدة ، والتحذير من ضدها .

و«النحل» : هي العطايا والإحسان ، فالآداب الحسنة خير للأولاد حالاً وملاً من أعطائهم الذهب والفضة ، وأنواع المتع الدنيوي لأن بالآداب الحسنة ، والأخلاق الجميلة : يرتفعون ، وبها يسعدون ، وبها يؤدون ما عليهم من حقوق الله وحقوق العباد ، وبها يجتنبون أنواع المضار ، وبها يتم برهم لوالديهم .

أما إهمال الأولاد : فضرره كبير ، وخطره خطير ، أرأيت لو كان لك بستان فَمَيْتَه ، حتى استتمت أشجاره ، وأينعت ثماره ، وتزخرفت زروعه وأزهاره ، ثم أهملته فلم تحفظه ، ولم تسقه ولم ثنّقه من الآفات ، وتعده للنمو في كل الأوقات ، أليس هذا من أعظم الجهل والحمق؟ فكيف تهمل أولادك الذين هم فلذة كبدك ، وثمرة فؤادك ، ونسخة روحك ،

(١) ضعيف ، أخرجه أحمد (٤/٧٧، ٧٨)، والترمذى (رقم ١٩٥٢)، والبخارى في «التاريخ الكبير» (١/رقم ١٢٥٦)، والعقيلي في «الضعفاء»، (٢/٣٠٨)، وابن عدي في «الكامل» (٥/١٧٤٠)، والحاكم (٤/٢٦٢)، والبيهقي (٢/١٨، ٨٤/٣)، والخطيب في «الموضح» (٢/٣١٦)، والمرزى في «تهدى» (١٤/٤٥)، وانظر «السلسلة الضعيفة» (رقم ١١٢١)، و«ضعيف الترمذى» (٢٢٢).

والقائمون مقامك حيَا ومتاً، الذين بسعادتهم تم سعادتك، وبفلاحهم ونجاحهم تدرك به خيراً كثيراً<sup>(١)</sup>: ﴿وَمَا يَذَّكِرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَاب﴾ [آل عمران: ٢٦٩].

A decorative horizontal scrollwork element featuring symmetrical, swirling floral motifs.

(١) وفي هذا معنى قوله ﷺ: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول».

## الْكَيْثِ الْأَمِلُ وَالْمَتَوْنُ الْبَلِيمُ الْأَطَالِيُّ وَالْبَلِيمُ الْحَوْءُ

عن أبي موسى الأشعري رض قال : قال رسول الله ﷺ : «مَثُلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسُّوءِ كَحَامِلِ الْمَسْكِ، وَنَافِخِ الْكِيرِ، فَحَامِلُ الْمَسْكِ : إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ : إِمَّا أَنْ يَحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا حُبِيشَةً» (متفق عليه) <sup>(١)</sup>.

اشتمل هذا الحديث على الحث على اختيار الأصحاب الصالحين، والتحذير من ضدهم.

ومثل النبي ﷺ بهذين المثالين، مبيناً أن الجليس الصالح : جميع أحوالك معه وأنت في معن وخير، كحامل المسک الذي تنتفع بما معه من المسک : إما بهبة، أو بعوض، وأقل ذلك : مدة جلوسك معه، وأنت قرير النفس برائحة المسک.

فالخير الذي يصيبه العبد من جليسه الصالح أبلغ وأفضل من المسک الأذفر، فإنه إما أن يعلمك ما ينفعك في دينك ودنياك، أو يهدى لك نصيحة، أو يحذرك من الإقامة على ما يضرك، فيحثك على طاعة الله، وبر الوالدين، وصلة الأرحام، ويبصرك بعيوب نفسك، ويدعوك إلى مكارم الأخلاق ومحاسنها، بقوله و فعله وحاله، فإن الإنسان مجبر على الاقتداء بصاحب وجلisse، والطبع والأرواح جنود مجنة، يقود بعضها بعضاً إلى الخير، أو إلى ضده.

وأقل ما تستفيده من الجليس الصالح - وهي فائدة لا يستهان بها - أن تنكف بسببه عن السيئات والمعاصي، رعاية للصحبة، ومنافسة في الخير، وترفعاً عن الشر، وأن يحفظك في حضرتك ومغيبك، وأن تنفعك محبته ودعاؤه في حال حياتك وبعد مماتك، وأن يدافع عنك بسبب اتصاله بك، ومحبته لك.

وتلك أمور لا تباشر أنت مدافعتها، كما أنه قد يصلك بأشخاص وأعمال ينفعك اتصالك بهم . وفوائد الأصحاب الصالحين لا تعد ولا تحصى . وحسب المرء أن يعتبر بقريرنه، وأن يكون

(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٥٥٢٤)، ومسلم في «صحيحة» (رقم ٢٦٢٨).

على دين خليله.

وأما مصاحبة الأشرار: فإنها بضد جميع ما ذكرنا، وهم مضره من جميع الوجوه على من أصحابهم، وشر على من خالطهم، فكم هلك بسببهم أقوام، وكم قادوا أصحابهم إلى المهالك من حيث يشعرون ومن حيث لا يشعرون.

ولهذا كان من أعظم نعم الله على العبد المؤمن: أن يوفقه لصحبة الأخيار، ومن عقوبته لعبد: أن يتليه بصحبة الأشرار.

صحبة الأخيار توصل العبد إلى أعلى عليين، وصحبة الأشرار توصله إلى أسفل سافلين.

صحبة الأخيار توجب له العلوم النافعة، والأخلاق الفاضلة، والأعمال الصالحة، وصحبة الأشرار: تحرمه ذلك أجمع.

﴿وَيَوْمَ يَعْصُمُ الظَّالِمُ عَلَى يَدِيهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي أَتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا ﴾  
 يَا وَيْلَتَنِي لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِدْ فُلَانًا حَلِيلًا ﴾  
 لَقَدْ أَضَلَنِي عَنِ الْذِكْرِ بَعْدِ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَنُ لِإِنْسَنٍ خَدُولًا ﴾ [الفرقان: ٢٧-٢٩].



## الْحَدِيثُ التَّابِعُ وَالْمُتَوَلُ اَحْتَرازُ الْمُؤْمِنِ وَيَقْنَاطُه

عن أبي هريرة رض قال : قال رسول الله ص : « لَا يُلَدِّغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ » ( متفق عليه ) <sup>(١)</sup> .

هذا مثل ضربه النبي ص لبيان كمال احتراز المؤمن ويقطنه ، وأن المؤمن يمنعه إيمانه من اقتراف السيئات التي تصره مقارقتها ، وأنه متى وقع في شيء منها ، فإنه في الحال يبادر إلى الندم والتوبة والإذابة .

ومن تمام توبته : أن يحذر غاية الخدر من ذلك السبب الذي أوقعه في الذنب ، كحال من أدخل يده في جُحر فلدغته حيَّة ، فإنه بعد ذلك لا يكاد يدخل يده في ذلك الجحر ، لما أصابه فيه أول مرة .

وكما أن الإيمان يحمل صاحبه على فعل الطاعات ، ويرغبه فيها ، ويجزنه لفوائتها ، فكذلك يزجره عن مقارفة السيئات ، وإن وقعت بادر إلى النزوع عنها ، ولم يعد إلى مثل ما وقع فيه .

**وفي هذا الحديث :** الحث على الحزم والكييس في جميع الأمور ، ومن لوازم ذلك : تعرف الأسباب النافعة ليقوم بها ، والأسباب الضارة ليتجنبها .

ويدل على الحث على تجنب أسباب الريب التي يخشى من مقاربتها ال الوقوع في الشر . وعلى أن الذرائع معتبرة ، وقد حذر الله المؤمنين من العود إلى ما زينه الشيطان من الوقوع في المعاصي ، فقال : ﴿ يَعْظُمُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [النور: ١٧] ، ولهذا فإن من ذاق الشر من التائبين تكون كراهته له أعظم ، وتحذيره وحذره عنه أبلغ ، لأنه عرف بالتجربة آثاره القبيحة ، وفي الحديث : « الْأَنَّاءُ مِنَ اللَّهِ »

(١) أخرجه البخاري في « صحيحه » ( رقم ٦١٣٢ ) ، ومسلم في « صحيحه » ( رقم ٢٩٩٨ ) .

وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَا حَلِيمٌ إِلَّا ذُو عَتْرَةٍ، وَلَا حَكِيمٌ إِلَّا ذُو تَجْرِيَةٍ<sup>(١)</sup>، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



(١) هذا الحديث ملتقى من حديثين: الأول: الأناة من الله، والعجلة من الشيطان، وهو ضعيف، أخرجه الترمذى (رقم ٢٠١٢)، والطبرانى في «الكبير» (٥٧٠٢)، وابن عدى (١٩٨٢/٥)، والبغوى (رقم ٣٥٩٨)، وانظر «ضعيف الترمذى» (رقم ٣٤٦)، «ضعيف الجامع» (٢٣٠٠)، «المشكاة» (٥٠٥٥).  
والثانى: لا حليم إلا ذو عشرة، ولا حكيم إلا ذو تجربة: وهو أيضاً ضعيف.  
أخرجه أحمد (٦٩، ٨/٣)، والترمذى (٢٠٣٢)، وابن حبان (١٩٣)، وابن عدى (١٢٥٦/٢)،  
والحاكم (٤/٢٩٣)، وانظر «ضعيف الجامع» (رقم ٦٢٨٣)، و«المشكاة» (٥٠٥٦).

## الْعَبْدُ كَالْمَهْوُلِ وَصِيلَةُ نَافِعَةٍ

عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «يَا أَبَا ذَرٍ، لَا عَقْلَ كَالْتَّدِيرِ، وَلَا وَرَعَ كَالْكَفَّ، وَلَا حَسْبَ كَحْسُنِ الْخُلُقِ» (رواه البيهقي في شعب الإيمان) <sup>(١)</sup>.

هذا الحديث اشتمل على ثلات جمل، كل واحدة منها تحتها علم عظيم :

أما الجملة الأولى : فهي في بيان العقل وأثاره وعلاماته، وأن العقل الممدوح في الكتاب والسنة : هو قوة ونعمه أنعم الله بها على العبد ، يعقل بها الأشياء النافعة ، والعلوم والمعارف ، ويتعقل بها ويمتنع من الأمور الضارة والقبيحة ، فهو ضروري للإنسان ، لا يستغني عنه في كل أحواله الدينية والدنيوية ، إذ به يعرف النافع والطريق إليه ، ويعرف الضار وكيفية السلامة منه ، والعقل يعرف بأثاره .

فبين رضي الله عنه في هذا الحديث آثاره الطيبة ، فقال : «لَا عَقْلَ كَالْتَّدِيرِ» أي : تدبیر العبد لأمور دينه ، وأمور دنياه .

فتدبیره لأمور دينه : أن يسعى في تعرّف الصراط المستقيم ، وما كان عليه النبي الكريم ، من الأخلاق والهدى والسمّت ، ثم يسعى في سلوكه بحالة منتظمة ، كما قال رضي الله عنه : «اسْتَعِينُوا بالغُدُوَّةِ وَالرُّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِّن الدُّلُجَةِ، وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ، تَبَلُّغُوا» <sup>(٢)</sup> .

وقد تقدم شرح هذا الحديث ، وبيان الطريق الذي أرشد إليه رسول الله رضي الله عنه ، وأنها طريق سهلة توصل إلى الله ، وإلى دار كرامته بسهولة وراحة ، وأنها لا تفوّت على العبد من راحاته وأموره الدنيوية شيئاً ، بل يتمكن العبد معها من تحصيل المصلحتين ، والفوز بالسعادتين ، والحياة الطيبة .

(١) ضعيف ، هو في «شعب الإيمان» (٦/٢٤٦ رقم ٨٠٣١) ، وأخرجه أيضاً ابن ماجة (رقم ٤٢١٨) ، وابن حبان (٣٦١) ، والقضاءي في «مسند الشهاب» (رقم ٨٢٧) ، والطبراني في «الكبير» (رقم ١٦٥١) ، وانظر «ضعيف ابن ماجة» (رقم ٩٢٥) ، و«السلسلة الضعيفة» (١٩١٠) .

(٢) هذا هو الحديث الثامن والعشرون وقد تقدم تخرّيجه (ص ٧٧) .

فمتى دبر أحواله الدينية بهذا الميزان الشرعي : فقد كمل دينه وعقله، لأن المطلوب من العقل : أن يوصل صاحبه إلى العواقب الحميدة، من أقرب طريق وأيسره.

وأما تدبير المعاش : فإن العاقل يسعى في طلب الرزق بما يتضح له أنه أفعى له وأجدى عليه في حصول مقصوده، ولا يتخطى في الأسباب خطط عشواء ، لا يقر له قرار، بل إذا رأى سبيلاً فتح له به باب رزق فليلزمـه، وليثابر عليه، ول يجعلـ في الطلب، ففي هذا بركة مجربة.

ثم يدبر تدبيراً آخر، وهو التدبير في التصريف والإإنفاق، فلا ينفق في طرق محرمة، أو طرق غير نافعة، أو يسرف في النفقات المباحة، أو يُقْتَرُ . وميزان ذلك: قوله تعالى في مدح الأخيار: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ

قَوَاماً﴾ [الفرقان: ٦٧]، فحسن التدبير في كسب الأرزاق، وحسن التدبير في الإنفاق، والتصريف، والحفظ، وتوابع ذلك: دليل على كمال عقل الإنسان ورذانته ورشده.

و ضد ذلك: دليل على نقصان عقله، وفساد لبّه.

الجملة الثانية: قوله ﷺ: «لَا وَرَعَ كَائِكَفَ».

فهذا حدّ جامع للورع، بين به رسول الله ﷺ: أن الورع الحقيقي هو الذي يكُفُّ نفسه، وقلبه ولسانه، وجميع جوارحه عن الأمور المحمرة الضارة، فكل ما قاله أهل العلم في تفسير الورع، فإنه يرجع إلى هذا التفسير الواضح الجامع.

فمن حفظ قلبه عن الشكوك والشبهات، وعن الشهوات المحمرة والغفل والحدق ، وعن سائر مساوىء الأخلاق وحفظ لسانه عن الغيبة والنسمة والكذب والشتم وعن كل إثم وأذى وكلام محرم وحفظ فرجه وبصره عن الحرام، وحفظ بطنه عن أكل الحرام، وجوارحه عن كسب الآثام : فهذا هو الورع حقيقة.

ومن ضيع شيئاً من ذلك نقص من ورעה بقدر ذلك، ولهذا قال شيخ الإسلام : «الورع ترك ما يخشى ضرره في الآخرة».

الجملة الثالثة: قوله ﷺ: «وَلَا حَسْبَ كَحْسُنَ الْخُلُقِ».

وذلك أن الحسب مرتبة عالية عند الخلق، وصاحب الحسب له اعتبار بحسب ذلك، وهو نوعان :

**النوع الأول :** حسب يتعلّق بنسب الإنسان وشرف بيته، وهذا النوع إنما هو مدح؛ لأنّه مظنة أن يكون صاحبه عاملًا بمقتضى حسبيه، متربعاً عن الدنيا، متحلياً بالمكان، فهو مقصود لغيره.

**وأما النوع الثاني :** فهو الحسب الحقيقي الذي هو وصف للعبد، وجمال له وزينة، وخير في الدنيا والدين، وهو حسن الخلق المحتوى على الحلم الواسع، والصبر والغفو، وبذل المعروف والإحسان، واحتمال الإساءة والأذى، ومخالقة طبقات الناس بخلق حسن.

وإن شئت فقل : حسن الخلق نوعان :

**الأول :** حسن الخلق مع الله، وهو أن تتلقى أحكامه الشرعية والقدرية بالرضى والتسليم لحكمه، والانقياد لشرعه، بطمأنينة ورضي، وشكر الله على ما أنعم به : من الأمر والتوفيق، والصبر على أقداره المؤلمة والرضى بها.

**الثاني :** حسن الخلق مع الخلق، وهو بذل الندى، واحتمال الأذى، وكف الأذى، كما قال تعالى : ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرِفَةِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] ، ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا الْسَّيِّئَةُ أَدْفَعُ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا آتَيْتَكَ وَبَيْتَهُ عَدَا وَهُ كَانَهُ وَلَيْ حَمِيمٌ﴾ [٢٥-٢٤] ، فمن قام بحسن الخلق مع الله ومع الخلق : فقد نال الخير والصلاح والله أعلم.



## الْمُبَيِّنُ لِلْأَطْرَافِ وَالْمُبَهَّوُنُ فِيمَا فَرَأَى فِيمَا غَفَلَ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « جاءَ رَجُلٌ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْصِنِي ، فَقَالَ لَا تَغْضِبْ ، ثُمَّ رَدَّ مِرَارًا ، فَقَالَ لَا تَغْضِبْ » ( رواه البخاري ) <sup>(١)</sup> .

هذا الرجل ظن أنها وصية بأمر جزئي ، وهو يريد أن يوصيه النبي صلوات الله عليه بكلام كلي ، ولهذا ردَّ فلما أعاد عليه النبي صلوات الله عليه عرف أن هذا كلام جامع وهو كذلك ؛ فإن قوله : « لَا تَغْضِبْ » يتضمن أمرين عظيمين :

**أحدُهُما :** الأمر بفعل الأسباب ، والتمرن على حسن الخلق : والحلم والصبر ، وتوطين النفس على ما يصيب الإنسان من الخلق ، من الأذى القولي والفعلي ، فإذا وفق لها العبد ، وورد عليه وارد الغضب احتمله بحسن خلقه ، وتلقاءه بحمله وصبره ، ومعرفته بحسن عواقبه ؛ فإن الأمر بالشيء أمر به ، وإننه عن الشيء أمر بضده ، وأمر بفعل الأسباب التي تعين العبد على اجتناب المنهي عنه ، وهذا منه .

**الثاني :** الأمر - بعد الغضب - أن لا ينفذ غضبه ؛ فإن الغضب غالباً لا يتمكن الإنسان من دفعه ورده ، ولكنه يمكن من عدم تنفيذه ، فعليه إذا غضب أن يمنع نفسه من الأقوال والأفعال المحرمة التي يقتضيها الغضب .

فمتى منع نفسه من فعل آثار الغضب الضارة ، فكانه في الحقيقة لم يغضب ، وبهذا يكون العبد كامل القوة العقلية ، والقوة القلبية ، كما قال صلوات الله عليه : « لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرُعَةِ ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » <sup>(٢)</sup> .

فكمال قوة العبد : أن يمتنع من أن تؤثر فيه قوة الشهوة ، وقوة الغضب والآثار السيئة ، بل يصرف هاتين القوتين إلى تناول ما ينفع في الدين والدنيا ، وإلى دفع ما يضر فيهما .

(١) أخرجه البخاري في « صحيحه » ( رقم ٦١١٦ ).

(٢) أخرجه البخاري في « صحيحه » ( رقم ٦١١٤ ) ، ومسلم في « صحيحه » ( رقم ٢٦٠٩ ) .

فخير الناس : من كانت شهوته وهواد تبعاً لما جاء به الرسول ﷺ، وغضبه ومدافعته في نصر الحق على الباطل.

وشر الناس : من كان صريع شهوته وغضبه، ولا حول ولا قوة إلا بالله .



## الْمَيْتُ وَالْمَبْعُورُ فِي الْكَبِيرِ

عن عبد الله بن مسعود رض قال : قال رسول الله ص : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كَبِيرٍ ، فَقَاتَ رَجُلٌ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبَهُ حَسَنًا ، وَنَعْلُهُ حَسَنًا » ؛ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ ، الْكَبِيرُ بَطْرُ الْحَقِّ ، وَغَمْطُ النَّاسِ » (رواه مسلم) <sup>(١)</sup> .

قد أخبر الله تعالى : أن النار مثوى المتكبرين، وفي هذا الحديث أنه : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كَبِيرٍ » فدل على أن الكبیر موجب لدخول النار، ومانع من دخول الجنة.

وبهذا التفسير الجامع الذي ذكره النبي ص يتضح هذا المعنى غاية الاتضاح؛ فإنه جعل الكبیر نوعين :

**كبیر النوع الأول** : على الحق، وهو رده وعدم قبوله، فكل من رد الحق فإنه مستكبر عنه بحسب ما رد عن الحق، وذلك أنه فرض على العباد أن يخضعوا للحق الذي أرسل الله به رسليه، وأنزل به كتبه.

فالمتكبرون عن الانقياد للرسل بالكلية كفار مخلدون في النار، فإنه جاءهم الحق على أيدي

الرسل مؤيداً بالأيات والبراهين، فقام الكبیر في قلوبهم مانعاً، فردوه، قال تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يُجَدِّلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِعَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كَبِيرٌ مَا هُمْ بِلَغِيهِ » [غافر: ٥٦] ، وأما المتكبرون عن الانقياد لبعض الحق الذي

يخالف رأيهم وهو اهتمامهم : فهم - وإن لم يكونوا كفاراً - فإن معهم من موجبات العقاب بحسب ما معهم من الكبر، وما تأثروا به من الامتناع عن قبول الحق الذي تبين لهم بعد مجيء الشرع به، ولهذا أجمع العلماء أن من استبان له سنة رسول الله ص لم يجعل له أن يعدل عنها لقول أحد ، كائناً من الناس من كان.

(١) أخرجه مسلم في « صحيحه » (رقم ٩١ بعد ١٤٧).

فيجب على طالب العلم : أن يعزم عزماً جازماً على تقديم قول الله وقول رسوله ﷺ على قول كل أحد ، وأن يكون أصله الذي يرجع إليه ، وأساسه الذي يبني عليه : الاهتداء بهدي النبي ﷺ ، والاجتهاد في معرفة مراده ، واتباعه في ذلك ، ظاهراً وباطناً .

فمتى وفق في هذا الأمر الجليل فقد وفق للخير ، وصار خطأ مغفواً عنه ؛ لأن قصده العام اتباع الشرع ، فالخطأ معدور فيه إذا فعل مستطاعه من الاستدلال والاجتهاد في معرفة الحق ، وهذا هو المتواضع للحق .

**وأما الكبر على الخلق - وهو النوع الثاني -** : فهو غمطهم واحتقارهم ، وذلك ناشئ عن عجب الإنسان بنفسه ، وتعاظمه عليهم ، فالعجب بالنفس يحمل على التكبر على الخلق ، واحتقارهم والاستهزاء بهم ، وتنقيصهم بقوله وفعله ، وقال رسول الله ﷺ : «**إِحْسَبْ إِمْرِيَّهُ مِنَ الشَّرَّانِ يَحْقِرُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ»**<sup>(١)</sup> .

ولما قال هذا الرجل : «**إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثُوْبُهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنًا**» وخشي أن يكون هذا من الكبر الذي جاء فيه الوعيد : بين له النبي ﷺ : أن هذا ليس من الكبر ، إذا كان صاحبه منقاداً للحق ، متواضعاً للخلق ، وأنه من الجمال الذي يحبه الله ؛ فإنه تعالى جميل في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله ، يحب الجمال الظاهري ، والجمال الباطني .

**فإنما الظاهر :** كالنظافة في الجسم ، واللبس ، والمسكن ، وتواضع ذلك .

**والجمال الباطن :** التجميل بمعالي الأخلاق ومحاسنها .

ولهذا كان من دعاء النبي ﷺ : «**اللَّهُمَّ أَهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَعْمَالِ وَالْأَخْلَاقِ، لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَأَصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَ الْأَعْمَالِ وَالْأَخْلَاقِ، لَا يَصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ**»<sup>(٢)</sup> ، والله أعلم .



(١) أخرجه مسلم في « صحيحه » ( رقم ٢٥٦٤ ) بعد ( ٢٢ ) .

(٢) جزء من حديث أوله : « وجئت وجهي للذي فطر السموات .. » أخرجه مسلم في « صحيحه » ( رقم ٧٧١ ) بعد ( ٢٠١ ) .

## الْجَيْشُ الْأَكْلُ وَالْمُبْعَولُ الْقَنْاعُ

عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهمما قال : قال رسول الله ﷺ : **«فَدَأْفَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافًا، وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا أَتَاهُ»** (رواہ مسلم) <sup>(١)</sup>.

حكم بالفالح لمن جمع هذه الحال الثلاث.

و«الفلاح» اسم جامع لحصول كل مطلوب محبوب ، والسلامة من كل مخوف مرهوب . وذلك أن هذه الثلاث جمعت خير الدين والدنيا ، فإن العبد إذا هدي للإسلام الذي هو دين الله ، الذي لا يقبل ديناً سواه ، وهو مدار الفوز بالثواب والنجاة من العقاب ، وحصل له الرزق الذي يكفيه ويكتفى وجهه عن سؤال الخلق ، ثم تتم الله عليه النعمة ، بأن قنعه بما آتاه ، أي : حصل له الرضى بما أوتي من الرزق والكاف ، ولم تطمح نفسه لما وراء ذلك : فقد حصل له حسنة الدنيا والآخرة .

فإن النقص بفوائد هذه الأمور الثلاثة أو أحدها : إما أن لا يهدى للإسلام : فهذا مهما كانت حاله ، فإن عاقبته الشقاوة الأبدية ، وإما بأن يهدى للإسلام ، ولكنه يبتلى : إما بفقر يُنسى ، أو غنى يُطغى : وكلاهما ضرر ونقص كبير ، وإما بأن يحصل له الرزق الكافي موسعاً أو مقدراً ، ولكنه لا يقنع برزق الله ، ولا يطمئن قلبه بما آتاه الله : فهذا فقير القلب والنفس .

فإنه ليس الغني عن كثرة العرض ، إنما الغني غني القلب ، فكم من صاحب ثروة وقلبه فقير متحسن ، وكم من فقير ذات اليد ، وقلبه غني راض ، قانع برزق الله .

فالحاzman إذا ضاقت عليه الدنيا لم يجمع على نفسه بين ضيقها وفقراها ، وبين فقر القلب وحرسته وحزنه ، بل كما يسعى لتحصيل الرزق ، فليسع لراحة القلب ، وسكنه وطمأنيته ، والله أعلم .



(١) أخرجه مسلم في «صحيحة» (رقم ١٠٥٤) بعد (١٢٥).

## الْكَيْثَرَاتُ الرَّابِعُ وَالْهُبُولُ وَصَيْلَةُ بَلِيفَةٍ

عن أبي أويوب الأنباري رض قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، عظني وأوجز، فقال: إذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع، ولا تكلم بكلام تعذر منه غداً، وأجمع الإيمان بما في أيدي الناس»، (رواه أحمد) <sup>(١)</sup>.

هذه الوصايا الثلاث يا لها من وصايا، إذا أخذ بها العبد : قمت بأموره وأفلح.

فالوصية الأولى : تتضمن تكميل الصلاة، والاجتهاد في إيقاعها على أحسن الأحوال. وذلك بأن يحاسب نفسه على كل صلاة يصليها، وأن يتم جميع ما فيها من واجب، وفرض، وسنة، وأن يتحقق بقامة الإحسان الذي هو أعلى المقامات، وذلك بأن يقوم إليها مستحضرأً وقوفه بين يدي ربه، وأنه يناجيه بما يقوله: من قراءة وذكر ودعا، ويخضع له في قيامه وركوعه، وسجوده وخفقه ورفعه.

ويعينه على هذا المقصود الجليل، توطين نفسه على ذلك من غير تردد ولا كسل قلي ويستحضر في كل صلاة أنها صلاة موعده، كأنه لا يصلي غيرها.

ومعلوم أن الموعده، يجتهد اجتهاداً يبذل فيه كل وسعه، ولا يزال مستصحباً لهذه المعاني النافعة، والأسباب القوية، حتى يسهل عليه الأمر، ويتعود ذلك.

والصلاحة على هذا الوجه: تنهي صاحبها عن كل خلق رذيل، وتحثه على كل خلق جميل؛ لما تؤثره في نفسه من زيادة الإيمان، ونور القلب وسروره، ورغبتة التامة في الخير.

وأما الوصية الثانية : فهي حفظ اللسان ومراقبته؛ فإن حفظ اللسان عليه المدار، وهو ملاك أمر العبد ، فمتى ملك العبد لسانه ملك جميع أعضائه، ومتى ملكه لسانه فلم يচنه عن الكلام الصار، فإن أمره يختل في دينه ودنياه، فلا يتكلم بكلام، إلا قد عرف نفعه في دينه

(١) حسن: أخرجه أحمد (٤١٢/٥)، وابن ماجة (٤١٧١)، وأبو نعيم في «الخلية» (٤٦٢/١)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٣٤٧/١٩)، وانظر «السلسلة الصحيحة» (رقم ٤٠١).

أو دنياه، وكل كلام يحتمل أن يكون فيه انتقاد أو اعتذار فليدعه، فإنه إذا تكلم به ملكه الكلام، وصارأسيراً له، وربما أحدث عليه ضرراً لا يتمكن من تلافيه.

**وأما الوصية الثالثة:** فهي توطين النفس على التعلق بالله وحده، وفي أمور معاشه ومعاده : فلا يسأل إلا الله، ولا يطمع إلا في فضله، ويوطن نفسه على اليأس مما في أيدي الناس؛ فإن اليأس عصمة، ومن أيس من شيء استغنى عنه، فكما أنه لا يسأل بلسانه إلا الله، فلا يعلق قلبه إلا بالله، فيبقى عبداً لله حقيقة، سالماً من عبودية الخلق، قد تحرر من رقّهم ، واكتسب بذلك العز والشرف؛ فإن المتعلق بالخلق يكتسب الذل والسقوط بحسب تعلقه بهم، والله أعلم.



## الحاديـث الـفـارـقـة وـالـمـهـبـعـوـن

### مـلـأـهـبـابـ النـصـر

عن مصعب بن سعد أن النبي ﷺ قال<sup>(١)</sup>: «هـل تـنـصـرـونـ وـتـرـزـقـونـ إـلـاـ بـضـعـافـكـمـ؟»، (رواـهـ البـخـارـيـ)<sup>(٢)</sup>.

فـهـذـاـ الـحـدـيـثـ فـيـهـ أـنـهـ لـاـ يـنـبـغـيـ لـلـأـقـوـيـاءـ الـقـادـرـينـ أـنـ يـسـتـهـيـنـواـ بـالـضـعـافـ الـعـاجـزـينـ،ـ لـاـ فـيـ أـمـورـ الـجـهـادـ وـالـنـصـرـ،ـ وـلـاـ فـيـ أـمـورـ الرـزـقـ وـعـجـزـهـمـ عـنـ الـكـسـبـ.

بـيـنـ الرـسـوـلـ ﷺ أـنـهـ قـدـ يـحـدـثـ النـصـرـ عـلـىـ الـأـعـدـاءـ وـبـسـطـ الرـزـقـ بـأـسـبـابـ الـضـعـافـ،ـ بـتـوـجـهـهـمـ وـدـعـائـهـمـ،ـ وـاسـتـنـصـارـهـمـ وـاسـتـرـزاـقـهـمـ.

وـذـلـكـ :ـ أـنـ الـأـسـبـابـ الـتـيـ تـحـصـلـ بـهـاـ الـمـقـاصـدـ نـوعـانـ :

نـوـعـ يـشـاهـدـ بـالـحـسـ،ـ وـهـوـ الـقـوـةـ وـالـشـجـاعـةـ الـقـوـلـيـةـ وـالـفـعـلـيـةـ،ـ وـبـحـصـولـ الـغـنـيـ وـالـقـدـرـةـ عـلـىـ الـكـسـبـ،ـ وـهـذـاـ النـوـعـ هـوـ الـذـيـ يـغـلـبـ عـلـىـ قـلـوبـ أـكـثـرـ الـخـلـقـ.ـ وـيـعـلـقـونـ بـهـ حـصـولـ النـصـرـ وـالـرـزـقـ،ـ حـتـىـ وـصـلـتـ الـحـالـ بـكـثـيرـ مـنـ أـهـلـ الـجـاهـلـيـةـ أـنـ يـقـتـلـوـاـ أـوـلـادـهـمـ خـشـيـةـ الـفـقـرـ.ـ وـوـصـلـتـ بـغـيـرـهـمـ إـلـىـ أـنـ يـتـضـجـرـوـاـ بـعـوـائـهـمـ الـذـيـنـ عـدـمـ كـسـبـهـمـ،ـ وـفـقـدـتـ قـوـهـمـ،ـ وـهـذـاـ كـلـهـ قـصـرـ نـظـرـ،ـ وـضـعـفـ إـيمـانـ،ـ وـقـلـةـ ثـقـةـ بـوـعـدـ اللهـ وـكـفـايـتـهـ،ـ وـنـظـرـ لـلـأـمـورـ عـلـىـ حـقـيقـتـهـاـ.

وـأـمـاـ النـوـعـ الثـانـيـ :ـ أـسـبـابـ مـعـنـوـيـةـ،ـ وـهـيـ قـوـةـ التـوـكـلـ عـلـىـ اللهـ فـيـ حـصـولـ الـمـطـالـبـ الـدـيـنـيـةـ وـالـدـيـنـيـةـ،ـ وـكـمـالـ الثـقـةـ بـهـ،ـ وـقـوـةـ التـوـجـهـ إـلـيـهـ وـالـطـلـبـ مـنـهـ.

وـهـذـهـ الـأـمـورـ تـقـوـىـ جـداـ مـنـ الـضـعـافـ الـعـاجـزـينـ الـذـيـنـ أـجـاتـهـمـ الـضـرـورـةـ إـلـىـ أـنـ يـعـلـمـواـ حـقـ الـعـلـمـ :ـ أـنـ كـفـايـتـهـمـ وـرـزـقـهـمـ وـنـصـرـهـمـ مـنـ عـنـدـ اللهـ،ـ وـأـنـهـمـ فـيـ غـاـيـةـ الـعـجـزـ،ـ فـاـنـكـسـرـتـ قـلـوبـهـمـ،ـ وـتـوـجـهـتـ إـلـىـ اللهـ،ـ فـأـنـزـلـ لـهـمـ مـنـ نـصـرـهـ وـرـزـقـهـ مـنـ دـفـعـ الـمـكـارـهـ،ـ وـجـلـبـ الـمـنـافـعــ مـاـ لـاـ يـدـرـكـهـ

(١) كـذـاـ فـيـ الـمـطـبـوـعـ،ـ وـفـيـ إـيـمـامـ أـنـ مـصـعـبـ رـوـىـ عـنـ النـبـيـ ﷺ،ـ وـصـوـابـهـ :ـ (عـنـ مـصـعـبـ بـنـ سـعـدـ قـالـ :ـ رـأـيـ سـعـدـ أـنـ لـهـ فـصـلـاـعـلـىـ مـنـ دـوـنـهـ فـقـالـ النـبـيـ ﷺ :ـ .ـ .ـ .ـ وـذـكـرـهـ)ـ وـانـظـرـ «ـصـحـيـحـ الـبـخـارـيـ»ـ (رـقـمـ ٢٨٩٦ـ)،ـ «ـتـهـذـيـبـ الـكـمـالـ»ـ (٢٨ـ/ـ٢٤ـ).

(٢) أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ «ـصـحـيـحـهـ»ـ (رـقـمـ ٢٨٩٦ـ).

القادرون، ويسر للقادرين بسببهم من الرزق ما لم يكن لهم في حساب؛ فإن الله جعل لكل أحد رزقاً مقدراً.

وقد جعل أرزاق هؤلاء العاجزين على يد القادرين، وأعان القادرين على ذلك، وخصوصاً من قويت ثقهم بالله، واطمأنوا نفوسهم لثوابه فإن الله يفتح لهؤلاء من أسباب النصر والرزق ما لم يكن لهم ببال، ولا دار لهم في خيال.

فكم من إنسان كان رزقه مقتراً، فلما كثرت عائلته والمعطون به: وسع الله له الرزق من جهات وأسباب شرعية قدرية إلهية.

ومن جهة، وعد الله الذي لا يخلف: «وَمَا أَنفَقْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرٌ آلَرَّزِقَينَ» [سباء: ٢٩].

ومن جهة: دعاء الملائكة كل صباح يوم «اللهم اعط منفقاً خلفاً، وأعط ممسكاً تلفاً»<sup>(١)</sup>.

ومن جهة: أن أرزاق هؤلاء الضعفاء توجهت إلى من قام بهم وكانت على يده.

ومن جهة: أن يد المعطي هي العليا من جميع الوجوه.

ومن جهة: أن المعونة من الله تأتي على قدرة المؤنة، وأن البركة تشارك كل ما كان لوجهه، ومراداً به ثوابه، ولهذا نقول:

ومن جهة: إخلاص العبد لله، وتقربه إليه بقلبه ولسانه ويده، كلما أافق، توجه إلى الله وتقرب إليه، وما كان له فهو مبارك.

ومن جهة: قوة التوكل، وثقة المنفق، وطعمه في فضل الله وبره، والطمع والرجاء، من أكبر الأسباب لحصول المطلوب.

ومن جهة: دعاء المستضعفين المنفق عليهم، فإنهم يدعون الله -إن قاموا وقعدوا، وفي كل أحوالهم- من قام بكتفياتهم، والدعاء سبب قوي «وقالَ رَبُّكُمْ أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ» [غافر: ٦٠]، وكل هذا مجرب مشاهد، قتيلاً للمحرومين، وما أجل ربح الموقفين، والله أعلم.

(١) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ١٤٤٢)، ومسلم في «صححه» (رقم ١٠١٠).

## الْحَدِيثُ الْمَاضِيُّ وَالْمَبْهُولُ

### كَرَمُ اللَّهِ تَعَالَى

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : **يَضْحِكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلِينَ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، يَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ، يُقاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسِّلِمُ فَيُسْتَشَهِدُ** ،  
**(متفق عليه) <sup>(١)</sup>**.

هذا الحديث يدل على تنوع كرم الكريم ، وأن كرمه وفضله متنوع من وجوه لا تعد ولا تحصى ، ولا يدخل في عقول الخلق و خواطركم .

فهذا الرجلان اللذان قتل أحدهما الآخر قيس الله لكل منهما من فضله وكرمه سبباً أوصله إلى الجنة .

**فال الأول :** قاتل في سبيله ، وأكرمه الله على يد الرجل الآخر - الذي لم يسلم بعد - بالشهادة التي هي أعلى المراتب ، بعد مرتبة الصديقين ، وغرضه في جهاده إعلاء كلمة الله ، والتقرب إلى ربه بذلك ، فأجره على الله ، وليس له على القاتل حق ، فثبتت أجره على الله .  
**وأما الآخر :** فإن الله تعالى جعل باب التوبة مفتوحاً لكل من أراد التوبة بالإسلام وما دونه ، ولم يجعل ذنباً من الذنوب مانعاً من قبول التوبة ، كما قال تعالى في حق التائبين : ﴿ قُلْ يَعِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَعْفُرُ الْذُنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الْرَّحِيمُ ﴾ [ الزمر : ٥٣ ] ، فلما أسلم وتاب محا الله عنه الكفر وأثاره ، ثم من عليه بالشهادة ، فدخل الجنة ، كأخيه الذي قتله وأكرمه على يده ، ولم يهنه على يد أخيه بقتله ، وهو كافر .

فهذا الضحك من الباري يدل على غاية كرمه وجوده ، وتنوع بره وهذا الضحك الوارد في هذا الحديث وفي غيره من النصوص كغيره من صفات الله ، على المؤمن أن يعترف بذلك

(١) أخرجه البخاري في « صحيحه » (رقم ٢٨٢٦) ، ومسلم في « صحيحه » (رقم ١٨٩٠) .

ويؤمن به، وأنه حق على حقيقته، وأن صفاته صفات كمال، ليس له فيها مثل، ولا شبه ولا ند . فكما أن الله ذاتاً لا تشبهها الذوات فله تعالى صفات لا تشبهها الصفات، وكلها صفات حمد ومجد وتعظيم، وجلال وجمال وكمال، فنؤمن بما جاء به الكتاب والسنّة من صفات ربنا ، ونعلم أنه لا يتم الإيمان والتوحيد إلا بإثباتها على وجه يليق بعظمته الله وكبرياته ومجداته .

وهذا الحديث من جملة الأحاديث المرغبة في الدخول في الإسلام وفتح أبواب التوبة بكل وسيلة؛ فإن الإسلام يجحب ما قبله، وما عمله الإنسان في حال كفره، وقد أسلم على ما أسلف<sup>(١)</sup> ، حتى الرقاب التي قتلها نصراً لباطله، والأموال التي استولى عليها من أجل ذلك، كل ذلك معفو عنه بعد الإسلام .

وقولنا : «من أجل ذلك» احتراز عن الحقوق التي اقتضتها المعاملات بين المسلمين والكافر؛ فإن الكافر إذا أسلم وعليه حقوق وديون وأعيان أخذها وحصلت له بسبب المعاملة: فإن الإسلام لا يسقطها؛ لأنها معاملات مشتركة بين الناس: برهم وفاجرهم، مسلمهم وكافرهم، بخلاف القسم الأول، فإن كلاً من الطرفين - المسلمين والكافر - إذا حصل الحرب، وترتباً عليه قتل وأخذ مال: لا يرد إلا طوعاً، وتبرعاً من وصل إليه، والله أعلم .

ويشبه هذا من بعض الوجوه: قتال أهل البغي لأهل العدل، حيث لم يضمنهم العلماء ما أتلفواه حال الحرب: من نفوس وأموال للتأويل، كما أجمع على ذلك الصحابة رضي الله عنهم حين وقعت الفتنة، فأجمعوا على أن ما تلف من نفوس، وأتلف من أموال: ليس فيه ضمان من الطرفين .

وفي قوله: «ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْأَخْرَفِ فَيُسِّلِمُ» دليل على أن توبة الله على من أسلم أو تاب من ذنبه متقدمة على توبة العبد، فإنه تعالى أذن بتوبته وقدرها، ولطف به إذ قيس له الأسباب الموجبة لتوبته، فتاب العبد، ثم تاب الله عليه بعد ذلك، بأن محا عنه ما سبق من الجرائم - الكفر بما دونه - فتوبة العبد محفوفة بتوبتين، تفضل بهما عليه ربه: إذنه له

(١) يعني من الخير .

وتقديره وتسهيله للتوبة حتى تاب، ثم قبول توبته ومحو زلته. فهو تعالى التواب الرحيم .  
والتنورة من أجل الطاعات وأعظمها ، فهذا الحكم ثابت في جميع الطاعات كلها ، يوفق الله لها العبد أولاً . وييسر له أسبابها ، ويسهل له طرقها ، ثم إذا فعلها المطيع قبلها ، وكتب له بها رضوانه ، وثوابه ، مما أوسع فضل الكريم ، وما أغزر كرمه المتنوع العميم ، والله أعلم .



## الْمَيْتُ الْمَابِعُ وَالْحَبِّوْلُ

### النَّهَاٰءُ عَنْ تَمْنَاهُ الْمَوْتُ

عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَتَمَنَّنَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضَرِّ أَصَابَهُ ، فَإِنْ كَانَ لَابْدَ فَاعْلَأْ ، فَلَيَقُولُ : اللَّهُمَّ أَحِينِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَّةُ خَيْرًا لِي » ، (متفق عليه) <sup>(١)</sup> .

هذا نهي عن تمني الموت للضرر الذي ينزل بالعبد : من مرض أو فقر أو خوف ، أو وقوع في شدة ومهلكة ، أو نحوها من الأشياء ، فإن في تمني الموت لذلك مفاسد .

**ومنها :** أنه يؤذن بالتسخط والتضجر من الحالة التي أصيب بها ، وهو مأمور بالصبر والقيام بوظيفته .

ومعلوم أن تمني الموت ينافي ذلك .

**ومنها :** أنه يضعف النفس ، ويحدث الخوار والكسل ، ويقع في اليأس ، والمطلوب من العبد مقاومة هذه الأمور ، والسعى في إضعافها وتحفيتها بحسب اقتداره ، وأن يكون معه من قوة القلب وقوة الطمع في زوال ما نزل به ، وذلك موجب لأمررين : اللطف الإلهي لمن أتى بالأسباب المأمور بها ، والسعى النافع الذي يوجبه قوة القلب ورجاؤه .

**ومنها :** أن تمني الموت جهل وحمق ، فإنه لا يدرى ما يكون بعد الموت ، فربما كان كالمستجير من الضر إلى ما هو أفعى منه ، عذاب البرزخ وأهواه .

**ومنها :** أن الموت يقطع على العبد الأعمال الصالحة التي هو بصدده فعلها والقيام بها ، وبقيمة عمر المؤمن لا قيمة له ، فكيف يتمنى انقطاع عمل ، الذرّة منه خير من الدنيا وما عليها؟ . وأخص من هذا العموم : قيامه بالصبر على الضر الذي أصابه ، فإن الله يوفي الصابرين أجرهم بغير حساب .

ولهذا قال في آخر الحديث : « إِنْ كَانَ لَابْدَ فَاعْلَأْ ، فَلَيَقُولُ : اللَّهُمَّ أَحِينِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا

(١) أخرجه البخاري في « صحيحه » (رقم ٥٦٧١) ، ومسلم في « صحيحه » (رقم ٢٦٨٠) .


لي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَّةُ خَيْرًا لِي»، فيجعل العبد الأمر مفوضاً إلى ربه الذي يعلم ما فيه الخير والصلاح له، الذي يعلم من مصالح عبده ما لا يعلم العبد، ويريد له من الخير ما لا يريده، ويلطف به في بلائه كما يلطف به في نعمائه.

والفرق بين هذا وبين قوله ﷺ: «لَا يَقُلُّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنَّ لِي عِزْمَ الْمَسَأَةِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُكَرِّهُ لَهُ»<sup>(١)</sup>: أن المذكور في هذا الحديث الذي فيه التعليق بعلم الله وإرادته: هو في الأمور المعينة التي لا يدرى العبد من عاقبتها ومصلحتها.

وأما المذكور في الحديث الآخر: فهي الأمور التي يعلم مصلحتها بل ضرورتها وحاجة كل عبد إليها، وهي مقدرة الله ورحمته ونحوها، فإن العبد يسألها ويطلبها من ربه طلباً جازماً، لا معلقاً بالمشيئة وغيرها؛ لأنه مأمور ومحتم عليه السعي فيها، وفي جميع ما يتosل به إليها.

وهذا كالفرق بين فعل الواجبات والمستحبات الثابت الأمر بها؛ فإن العبد يؤمر بفعلها أمر إيجاب أو استحباب؛ وبعض الأمور المعينة التي لا يدرى العبد من حقيقتها ومصلحتها: فإنه يتوقف حتى يتضح له الأمر فيها.

واستثنى كثير من أهل العلم من هذا: جواز تبني الموت خوفاً من الفتنة، وجعلوا من هذا قول مريم رضي الله عنها: «يَالَّيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا» [مريم: ٢٣]، كما استثنى بعضهم تبني الموت شوقاً إلى الله، وجعلوا منه قول يوسف ﷺ: «أَنْتَ وَلِيٌّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَالْحَقِّنِي بِالصَّالِحِينَ» [يوسف: ١٠١]، وفي هذا نظر؛ فإن يوسف ﷺ لم يتمن الموت، وإنما سأله الشبات على الإسلام، حتى يتوفاه مسلماً، كما يسأل العبد ربه حسن الخاتمة، والله أعلم.



(١) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ١٣٣٩)، ومسلم في «صححه» (رقم ٢٦٧٩).

الْمَيْتُ الظَّالِمُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ  
الْفَيْرُ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَفِتْنَةِ النَّعَمِ

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : **إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوةً خَضْرَةً، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا، وَاتَّقُوا النِّسَاءَ؛ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ** ، (رواه مسلم) <sup>(١)</sup>.

أَخْبَرَ صلوات الله عليه وسلم فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِحَالِ الدُّنْيَا وَمَا هِيَ عَلَيْهِ مِنَ الْوَصْفِ الَّذِي يَرُوِّقُ النَّاظِرِينَ وَالْمَذَاقِينَ، ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّ اللَّهَ جَعَلَهَا مَحْنَةً وَابْتِلَاءً لِلْعَبَادِ . ثُمَّ أَمْرَ بِفَعْلِ الْأَسْبَابِ، الَّتِي تَقِيُّ مِنَ الْوَقْعِ فِي فِتْنَتِهَا .

فَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهَا حُلُوةً خَضْرَةً يَعْمَلُ أَوْصافَهَا الَّتِي هِيَ عَلَيْهَا، فَهِيَ حُلُوةٌ فِي مَذاقِهَا وَطَعْمِهَا، وَلَذَاتِهَا وَشَهْوَاتِهَا، خَضْرَةٌ فِي رُونَقِهَا وَحُسْنِهَا الظَّاهِرِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : **﴿هُزُّنَّ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقْنَطَرَةِ مِنَ الْذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَمِ وَالْحَرَثِ﴾** [آل عمران: ١٤]، وَقَالَ تَعَالَى : **﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾** [الكهف: ٧]، فَهَذِهِ الْلَّذَاتُ الْمُنْوَعَةُ فِيهَا، وَالْمَنَاظِرُ الْبَهِيجَةُ، جَعَلَهَا اللَّهُ ابْتِلَاءً مِنْهُ وَامْتِحَانًا، وَاسْتَخْلَفَ فِيهَا الْعَبَادَ لِيَنْظُرَ كَيْفَ يَعْمَلُونَ؟

فَمَنْ تَنَاولَهَا مِنْ حَلَّهَا، وَوَضَعَهَا فِي حَقَّهَا، وَاسْتَعَانَ بِهَا عَلَى مَا خَلَقَ لَهُ مِنَ الْقِيَامِ بِعِبُودِيَّةِ اللَّهِ : كَانَ زَادًا لَهُ وَرَاحَلَةً إِلَى دَارِ أَشْرَفَ مِنْهَا وَأَبْقَى، وَتَمَّتْ لَهُ السَّعَادَةُ الدُّنْيَوِيَّةُ وَالْآخِرَوِيَّةُ .

وَمَنْ جَعَلَهَا أَكْبَرَهُمْهُ، وَغَايَةَ عِلْمِهِ وَمَرَادِهِ : لَمْ يَؤْتَ مِنْهَا إِلَّا مَا كَتَبَ لَهُ، وَكَانَ مَآلَهُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الشَّقَاءِ، وَلَمْ يَهْنَأْ بِلَذَاتِهَا وَلَا شَهْوَاتِهَا إِلَّا مَدَةً قَلِيلَةً، فَكَانَتْ لَذَاتُهُ قَلِيلَةً، وَأَحْزَانُهُ طَوِيلَةً .

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْمٌ ٢٧٤٢) بَعْدَ (٩٩).

وكل نوع من لذاتها فيه هذه الفتنة والاختبار، ولكن أبلغ ما يكون وأشد فتنة : النساء؛ فإن فتنهن عظيمة، والوقوع فيها خطير وضررها كبير؛ فإنهن مصائد الشيطان وحبائله، كم صاد بهن من مُعافي فأصبح أسير شهوته، رهين ذنبه، قد عَزَّ عليه الخلاص، والذنب ذنبه فإنه الذي لم يتحرز من هذه البلية، وإنما تحرز منها، ولم يدخل مداخل التهم، ولا تعرض للبلاء، واستعان باعتصامه بالمولى، لنجا من هذه الفتنة، وخلص من هذه المحنـة.

ولهذا حذر النبي ﷺ في هذا الحديث منها على الخصوص، وأخبر بما جَرَّت على من قبلنا من الأمم؛ فإن في ذلك عبرة للمعتبرين، وموعظة للمتقين، والله أعلم.



## الْمَيْتُ التَّاهُو وَالْمَلْهُو خَهْبُ الْإِيمَانَ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «**الإيمانُ: بِضُعْ وَسَبْعُونَ - أَوْ بِضُعْ وَسِتُّونَ شَعْبَةً، أَعْلَاهَا: قَوْلٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا: إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الْطَّرِيقِ، وَالْحَيَاةُ شَعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ»** ، (متفق عليه)<sup>(١)</sup>.

هذا الحديث من جملة النصوص الدالة على أن الإيمان اسم يشمل عقائد القلب وأعماله، وأعمال الجوارح، وأقوال اللسان، فكل ما يقرب إلى الله، وما يحبه ويرضاه، من واجب ومستحب؛ فإنه داخل في الإيمان، وذكر هنا أعلى وأدنى، وما بين ذلك وهو الحياة؛ ولعله ذكر الحياة؛ لأن السبب الأقوى للقيام بجميع شعب الإيمان، فإن من استحيانا من الله لتواتر نعمه، وسوابغ كرمه، وتجليه عليه بأسمائه الحسنى، والعبد - مع هذا كثير التقصير مع هذا الرب الجليل الكبير يظلم نفسه ويجهني عليها - أوجب له هذا الحياة التوقي من الجرائم، والقيام بالواجبات والمستحبات.

فأعلى هذه الشعب وأصلها وأساسها : قول : «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**» صادقاً من قلبه، بحيث يعلم ويوقن أنه لا يستحق هذا الوصف العظيم، وهو الألوهية إلا الله وحده؛ فإنه هو ربه الذي يربيه ويربيه جميع العالمين بفضله وإحسانه، والكل فقير وهو الغنى، والكل عاجز وهو القوي، ثم يقوم في كل أحواله ب العبودية لربه، مخلصاً له الدين؛ فإن جميع شعب الإيمان فروع وثمرات لهذا الأصل.

ودل على أن شعب الإيمان بعضها يرجع إلى الإخلاص للمعبود الحق، وبعضها يرجع إلى الإحسان إلى الخلق.

ونبه إلى مادة الأذى على جميع أنواع الإنسان القولي والفعلي، الإحسان الذي فيه وصول المنافع، والإحسان الذي فيه دفع المضار عن الخلق.

وإذا علمنا أن شعب الإيمان كلها ترجع إلى هذه الأمور : علمنا أن كل خصلة من خصال

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٩)، ومسلم في «صححه» (رقم ٣٥)، واللفظ له.

الخير فهي من الشعب، وقد تكلم العلماء على تعينها.

فمنهم: من وصل إلى هذا المبلغ المقدر في الحديث.

ومنهم: من قارب ذلك، ولكن إذا فهم المعنى تمكّن الإنسان أن يعتد بكل خصلة وردت عن الشارع -قولية أو فعلية، ظاهرة أو باطنة- من الشعب، ونصيب العبد من الإيمان بقدر نصيبه من هذه الخصال، قلة وكثرة، وقوه وضعفه، وتكميلاً وضده، وهي ترجع إلى تصديق خبر الله وخبر رسوله، وامثال أمرهما، واجتناب نهيهما.

وقد وصف الله الإيمان بالشجرة الطيبة في أصلها وثمراتها، التي أصلها ثابت، وفروعها باسقة في السماء، تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها، ويضرب الله الأمثال للناس لعلهم يتفكرن، والله أعلم.



## الْحَدِيثُ الْمَأْتُونُ

### تَحْلِيمُ اللَّهِ لِهِبَاطِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

عن عدي بن حاتم رض قال : قال رسول الله ص : «مَا مِنْكُمْ مَنْ أَحَدٌ إِلَّا سِكَلَهُ رَبُّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ فَيَنْظُرُ أَيْمَنَهُ، فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ اتْقاءً وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَا يُشْقِّ تَمَرَّةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِي كَلْمَةٍ طَيِّبَةً» ،  
(١) متفق عليه.

هذا حديث عظيم، تضمن من عظمة الباري ما لا تحيط به العقول ولا تعبر عنه الألسن .  
 أخبر ص فيه : أن جميع الخلق سيكلمهم الله مباشرة من دون ترجمان ولا واسطة ، ويسأله عن جميع أعمالهم : خيرها وشرها ، دقائقها وجليلها ، سابقاها ولاحقها ، ما علمه العباد وما نسوه منها ، وذلك أنه لعظمته وكبرياته كما يخلقهم ويرزقهم في ساعة واحدة ويعيشهما في ساعة واحدة ، فإنه يحاسبهم جميعهم في ساعة واحدة فتبارك من له العظمة والمجد ، والملك العظيم والجلال .

وفي هذه الحالة التي يحاسبهم فيها ليس مع العبد أنصار ولا أعون ولا أولاد ولا أموال ، قد جاءه فرداً كما خلقه أول مرة ، قد أحاطت به أعماله تطلب الجزاء بالخير أو الشر ، عن يمينه وشماله ، وأمامه النار لا بد من ورودها ، فهل إلى صدره منها سبيل؟ لا سبيل إلى ذلك إلا برحمة الله ، وبما قدمت يداه من الأعمال المنجية منها .

ولهذا حث النبي ص أمته على اتقاء النار ولو بالشيء ، اليسير ، كشق تمرة ، فمن لم يجد بكلمة طيبة .

وفي هذا الحديث : أن من أعظم المنجيات من النار : الإحسان إلى الخلق بالمال والأقوال ، وأن العبد لا ينبغي له أن يحتقر من المعروف ولو شيئاً قليلاً ، والكلمة الطيبة تشمل النصيحة للخلق بتعليمهم ما يجهلون ، وإرشادهم إلى مصالحهم الدينية والدنيوية .

وتشمل الكلام المسر للقلوب ، الشارح للصدور ، المقارن للشاشة والبشر .

(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٦٥٣٩، ١٤١٣)، ومسلم في «صحيحة» (رقم ١٠١٦).

وتشمل الذكر لله والثناء عليه وذكر أحكامه وشرائعه. فكل كلام يقرب إلى الله ويحصل به النفع لعباد الله، فهو داخل في الكلمة الطيبة، قال تعالى : ﴿إِلَيْهِ يَصْعُدُ الْكَلْمُ الْطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الْصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠] ، وقال تعالى : ﴿وَالْبَقِيَّاتُ الظَّالِمَاتُ﴾ [الكهف: ٤٦] ، وهي كل عمل وقول يقرب إلى الله، ويحصل به النفع لخلقه : ﴿خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ [الكهف: ٤٦] ، والله أعلم.



## الْمَيْتُ الْعَاطِلُ وَالْمَأْتُورُ النَّهَا عَنْ مُثْرَةِ الْهَوَالِ

عن أبي هريرة رض عن النبي صل قال : «دَعُونِي مَا تَرَكْتُمْ؛ فَإِنَّمَا أَهَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَثْرَةً سُؤَالِهِمْ، وَأَخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمْرَتُكُمْ بِأَمْرٍ فَاتُوا مِنْهُ مَا أَسْتَطَعْتُمْ» ، (متفق عليه)<sup>(١)</sup>.

هذه الأسئلة التي نهى النبي صل عنها : هي التي نهى الله عنها في قوله : «يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَّا مُنْوِأُ لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدِّلَ لَكُمْ تَسْوِيْكُمْ» [المائدah: ١٠١] ، وهي الأسئلة عن أشياء من أمور الغيب ، أو من الأمور التي عفا الله عنها ، فلم يحرمها ولم يوجبهـا ، فيسأل السائل عنها وقت نزول الوحي والتشريع ، فربما وجبت بسبب السؤال ، وربما حرمت كذلك ، فيدخل السائل في قوله صل : «أَعْظَمُ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا : مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ، فَحُرِّمَ مِنْ أَجْلِ مَسَائِلِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وكذلك ينهى العبد عن سؤال التعتنـات والأغلوطـات ، وينهى أيضاً عن أن يسأل عن الأمور الطفيفة غير المهمـة ، ويدعـ السؤال عن الأمور المهمـة ، فـ هذه الأسئلة وما أشبهـها هي التي نـهى الشـارع عنـها .

وأما السؤال على وجه الاسترشاد عن المسائل الدينية من أصول وفروع ، عـادات أو معاملـات : فـ هيـ ما أـمر الله بها ورسـولـه ، وما حـثـ عليها ، وهيـ الوسـيلةـ لـ تـعلمـ العـلـومـ ، وإـدرـاكـ الحـقـائقـ قالـ تعالىـ : «فَسَأَلُوا أَهْلَ الْذِكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ» ﴿٧﴾ [الأنـبيـاءـ: ٧] ، وـ قالـ : «وَسَأَلَ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الْرَّحْمَنِ ءَالِهَةَ يُعْبَدُونَ» ﴿٤٥﴾ [الـزـخـرـفـ: ٤٥] ، إلىـ غيرـهاـ منـ الآـياتـ ، وـ قالـ صل : «مَنْ يُرِدْ

(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٧٢٨٨)، ومسلم في «صحيحة» (رقم ١٣٢٧).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٧٢٨٩)، ومسلم في «صحيحة» (رقم ٢٣٥٨).

الله بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُ فِي الدِّين»<sup>(١)</sup> وذلك بسلوك طريق التفقه في الدين دراسة وتعلماً وسؤالاً، وقال : «أَلَا سَأَلُوا إِذَا لَمْ يَعْلَمُوا؟ فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِي السُّؤَال»<sup>(٢)</sup> .

وقد أمر الله بالرفق بالسائل، وإعطائه مطلوبه، وعدم التضجر منه، وقال في سورة الصحرى :

﴿وَأَمَّا آلَّسَائِلَ فَلَا تَنْهَر﴾<sup>(٣)</sup> فهذا يشمل السائل عن العلوم النافعة والسائل لما يحتاجه من أمور الدنيا : من مال وغيره.

وما يدخل في هذا الحديث : السؤال عن كيفية صفات الباري؛ فإن الأمر في الصفات كلها كما قال الإمام مالك لمن سأله عن كيفية الاستواء على العرش . فقال : «الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة»<sup>(٤)</sup> .

فمن سأله عن كيفية علم الله، أو كيفية خلقه وتدبره، قيل له : فكما أن ذات الله تعالى لا تشبهها الذوات، فصفاته لا تشبهها الصفات، فالخلق يعرفون الله، ويعرفون ما تعرف لهم به : من صفاته وأفعاله، وأما كيفية ذلك فلا يعلم تأويله إلا الله.

ثم ذكر ﷺ في هذا الحديث أصلين عظيمين :

أحدهما : قوله ﷺ : «فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَإِنْجَنَبْتُُهُ» فكل ما نهى عنه النبي ﷺ من الأقوال والأفعال، الظاهرة والباطنة : وجب تركه، والكف عنه؛ امثلاً وطاعة الله ورسوله.

ولم يقل في النهي : هو كف النفس، وهو مقدور لكل أحد ، فكل أحد يقدر على ترك

(١) هو الحديث الحادي عشر المتقدم (ص ٣٢).

(٢) حسن، أخرجه أبو داود (٣٢٦)، والدارقطني (٦٩- ط الهندية)، والبيهقي (١٢٨) من حديث جابر. وله شاهد من حديث ابن عباس أخرجه أبو داود (٣٢٢)، وابن ماجة (٥٧٢)، وابن حبان (٢٠١- موارد) وأبو نعيم في «الخلية» (٣١٧- ٣١٨)، والحاكم (١٨٨) ، أو (رقم ٦٤٩ - ط المعرفة)، وانظر «إرواء الغليل» (رقم ١٠٥) .

(٣) أخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية» (رقم ١٠٤)، والصابوني في «عقيدة السلف» (رقم ٢٤- ٢٦)، وأبو نعيم في «الخلية» (٢٢٦- ٢٢٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (رقم ٨٦٧، ٨٦٦) ، الحاشدي واللالكائي في «السنة» (رقم ٦٦٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٥١) من طرق عنه وجود إسناده ابن حجر في «الفتح» (٣/٤٠٦- ٤٠٧)، وانظر «الاعتصام» (١/٢٢٦) للشاطبي، وتعليق شيخنا مشهور - حفظه الله - عليه.

جميع ما نهى الله عنه ورسوله، ولم يضطر العباد إلى شيء من المحرمات المطلقة؛ فإن الحال واسع، يسع جميع الخلق في عباداتهم ومعاملاتهم، وجميع تصرفاتهم.

وأما إباحة الميتة والدم ولحم الخنزير للمضرر: فإنه في هذه الحالة الملاجئة إليه قد صار من جنس الحال؛ فإن الضرورات تبيح المحظورات<sup>(١)</sup>، فتصيرها الضرورة مباحة؛ لأن الله تعالى إنما حرم المحرمات حفظاً لعباده، وصيانة لهم عن الشرور والمفاسد، ومصلحة لهم فإذا قاوم ذلك مصلحة أعظم - وهو بقاء النفس - قدمت هذه على تلك رحمة من الله وإحساناً.

وليس الأدوية من هذا الباب، فإن الدواء لا يدخل في باب الضرورات، فإن الله تعالى يشفي المبتلى بأسباب متنوعة، لا تعين في الدواء، وإن كان الدواء يغلب على الظن الشفاء به: فإنه لا يحل التداوي بالمحرمات، كالخمر وألبان الحمر الأهلية، وأصناف المحرمات، بخلاف المضرر إلى أكل الميتة، فإنه يتيقن أنه إذا لم يأكل منها يموت.

الأصل الثاني: قوله ﷺ: «وَإِذَا أَمْرَتُكُمْ بِأَمْرٍ فَاتُوا مِنْهُ مَا أَسْتَطَعْتُمْ» وهذا أصل كبير، دل عليه أيضاً قوله تعالى: «فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ» [التغابن: ١٦]، فأوامر الشريعة كلها معلقة بقدرة العبد واستطاعته، فإذا لم يقدر على واجب من الواجبات بالكلية: سقط عنه وجوبه، وإذا قدر على بعضه - وذلك البعض عبادة -: وجب ما يقدر عليه منه، وسقط عنه ما يعجز عنه.

ويدخل في هذا من مسائل الفقه والأحكام ما لا يعد ولا يحصى، فيصل إلى المريض قائماً، فإن لم يستطع صلی قاعداً، فإن لم يستطع صلی على جنبه، فإن لم يستطع الإيماء برأسه أو مأة بظرفه، ويصوم العبد ما دام قادراً عليه، فإن أعجزه مرض لا يرجي زواله: أطعم عن كل يوم مسكتيناً، وإن كان مريضاً يرجي زواله: أفتر، وقضى عدته من أيام آخر.

ومن ذلك: من عجز عن ستة الصلاة الواجبة، أو عن الاستقبال، أو توقي النجاسة: سقط عنه ما عجز عنه، وكذلك بقية شروط الصلاة وأركانها، وشروط الطهارة.

(١) وتقابلاً لها القاعدة: «الضرورة تقدر بقدرها» وعليه فيجب على المضرر أن يتناول قدر ما يقيمه على قيد الحياة دون زيادة، ولما كان هذا القيد غير مضبوط فقد قال تعالى بعد إباحة الميتة والدم للمضرر: «فَمَنِ اضطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِأَثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ» أي يغفر له ما زاد عن الحاجة، والله الموفق.

ومن تعذرت عليه الطهارة بماله للعدم، أو للضرر في جميع الطهارة، أو بعضها : عدل إلى طهارة التيمم.

والمعضوب في الحج : عليه أن يستنيب من يحج عنه، إذا كان قادرًا على ذلك بماله.  
والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : يجب على من قدر عليه باليد، ثم باللسان، ثم بالقلب.

وليس على الأعمى والأعرج والمريض حرج في ترك العبادات التي يعجزون عنها، وتشق عليهم مشقة غير متحتملة.

ومن عليه نفقة واجبة، وعجز عن جميتها :بدأ بزوجته فرقيقه، فالولد، فالوالدين، فالأقرب ثم الأقرب، وكذلك الفطرة.

وهكذا جميع ما أمر به العبد أمر إيجاب أو استحباب، إذا قدر على بعضه، وعجز عن باقيه : وجوب عليه ما يقدر عليه، وسقوط عنه ما عجز عنه، وكلها داخلة في هذا الحديث.

ومسائل القرعة لها دخول في هذا الأصل؛ لأن الأمور إذا اشتبهت : لمن هي، ومن أحق بها؟ رجعنا إلى المرجحات، فإن تعذر الترجيح من كل وجه : سقط هذا الواجب للعجز عنه، وعدل إلى القرعة التي هي غاية ما يمكن، وهي مسائل كثيرة معروفة في كتب الفقه.

والولايات كلها - صغارها وكبارها - تدخل تحت هذا الأصل؛ فإن كل ولاية يجب فيها تولية المتصف بالأوصاف متى يحصل بها مقصود الولاية، فإن تعذرت كلها : وجوب فيها تولية الأمثل فالأمثل.

وكما يستدل على هذا الأصل بتلك الآية وذلك الحديث، فإنه يستدل عليها بالأيات والأحاديث التي نفي الله ورسوله فيها الحرج عن الأمة، كقوله تعالى : ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ﴿لِيُنْفِقُ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا أَتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا أَتَاهَا﴾ [الطلاق: ٦]، ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الْأَدِينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ حَرَجٍ﴾ [المائدة: ٦]، ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]

﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٨]، فالتحفيفات الشرعية في العبادات وغيرها بجميع أنواعها داخلة في هذا الأصل، مع ما يستدل على هذا بما الله تعالى من الأسماء والصفات المقتضية لذلك، كالحمد والحكمة، والرحمة الواسعة، واللطف والكرم والامتنان، فإن آثار هذه الأسماء الجليلة الجميلة كما هي سابقة وافرة واسعة في المخلوقات والتدبرات، فهي كذلك في الشرائع، بل أعظم؛ لأنها هي الغاية في الخلق، وهي الوسيلة العظمى للسعادة الأبدية.

فالله تعالى خلق المكلفين ليقوموا بعبوديته، وجعل عبوديته والقيام بشرعه طريقاً إلى نيل رضاه وكرامته، كما قال تعالى -بعد ما شرع الطهارة بأنواعها- ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَكُنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ، عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُم تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]، فظهرت آثار رحمته ونعمته في الشرعيات والمباحات، كما ظهرت في الموجودات، فله تعالى أتم الحمد وأعلاه، وأوفر الشكر والثناء، وأغلاه، وغاية الحب والتعظيم ومنتها، وبالله التوفيق.



## الحاديـث الـثـانـي وـالـثـالـثـاءـ

### فـضـلـ الـرـحـمـةـ وـالـرـحـمـاءـ

عن جرير بن عبد الله رض قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ، لَا يَرْحَمْهُ اللَّهُ» ،  
 (متفق عليه) <sup>(١)</sup> .

يدل هذا الحديث بمنطوقه على أن من لا يرحم الناس لا يرحمه الله، وبمفهومه على أن من يرحم الناس يرحمه الله، كما قال ﷺ في الحديث الآخر : «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ، يَرْحَمُكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ» <sup>(٢)</sup> .

فرحمة العبد للخلق من أكبر الأسباب التي تناول بها رحمة الله، التي من آثارها خيرات الدنيا، وخيرات الآخرة، وقدرها من أكبر القواطع والموانع لرحمة الله، والعبد في غاية الضرورة والافتقار إلى رحمه الله، لا يستغني عنها طرفة عين، وكل ما هو فيه من النعم واندفاع النقم : من رحمة الله.

فمتى أراد أن يستبقيها ويستزيد منها ، فليعمل جميع الأسباب التي تناول بها رحمته ، وتحجّم كلها في قوله تعالى : «إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ» ٥٦ [الأعراف: ٥٦] ، وهم المحسنون في عبادة الله، المحسنون إلى عباد الله، والإحسان إلى الخلق أثر من آثار رحمة العبد بهم .

والرحمة التي يتصرف بها العبد نوعان :

**النوع الأول :** رحمة غريزية، قد جبل الله بعض العباد عليها ، وجعل في قلوبهم الرأفة والرحمة والحنان على الخلق ، ففعلوا بمقتضى هذه الرحمة جميع ما يقدرون عليه من نفعهم ،

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٦٠١٣)، ومسلم في «صحيحه» (رقم ٢٣١٩)، بعد (٦٦)، واللفظ له .

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٤١)، والترمذى (١٩٢٢)، وأحمد (١٦٠/٢)، والحميدى (٥٩١)، وعنـه البخاري في «التاريخ الكبير» (٦٤/الكتـنى) وابن أبي شيبة في «المصنـف» (٨/٥٢٦)، والحاكم (١٥٩/٤)، وانظر «السلسلـة الصـحيحة» (٩٢٥).

بحسب استطاعتهم، فهم محمودون مثابون على ما قاموا به، معدوزون على ما عجزوا عنه، وربما كتب الله لهم بنياتهم الصادقة ما عجزت عنه قواهم.

**والنوع الثاني:** رحمة يكتسبها العبد بسلوكه كل طريق ووسيلة، تجعل قلبه على هذا الوصف، فيعلم العبد أن هذا الوصف من أجل مكارم الأخلاق وأكمالها، فيجاهد نفسه على الاتصاف به، ويعلم ما رتب الله عليه من الثواب، وما في قوله من حرمان الشواب؛ فيرغب في فضل ربه، ويسعى بالسبب الذي ينال به ذلك ويعلم أن الجزاء من جنس العمل، ويعلم أن الأخوة الدينية والمحبة الإيمانية، قد عقدها الله وربطها بين المؤمنين، وأمرهم أن يكونوا إخواناً متحابين، وأن ينبذوا كل ما ينافي ذلك: من البغضاء، والعداوات، والتدارب.

فلا يزال العبد يتعرف الأسباب التي يدرك بها هذا الوصف الجليل ويجهد في التحقق به، حتى يمتليء قلبه من الرحمة والحنان على الخلق، ويا حبذا هذا الخلق الفاضل، والوصف الجليل الكامل.

وهذه الرحمة التي في القلوب، تظهر آثارها على الجوارح واللسان: في السعي في إيصال البر والخير والمنافع إلى الناس، وإزالة الأضرار والمكاره عنهم.

وعلامة الرحمة الموجودة في قلب العبد: أن يكون محبًا لوصول الخير لكافحة الخلق عموماً، وللمؤمنين خصوصاً، كارهاً حصول الشر والضرر عليهم، فبقدر هذه المحبة والكرامة تكون رحمته.

ومن أصيب حبيبه بموت أو غيره من المصائب، فإن كان حزنه عليه لرحمة: فهو محمود، ولا ينافي الصبر والرضا؛ لأنه لما بكى لموت ولد ابنته، قال له سعد: «مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَاتَّبِعْ ذَلِكَ بَعْرَةً أُخْرَى، وَقَالَ: هَذِهِ رَحْمَةٌ يَعْلَمُهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحْمَاءَ»<sup>(١)</sup>، وقال عند موت ابنه إبراهيم: «الْقَلْبُ يَعْزِزُ، وَالْعَيْنُ تَدْمَعُ، وَلَا تَقُولُ إِلَّا مَا يُرِضِي رِبِّنَا، وَإِنَّا لِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ»<sup>(٢)</sup>.

وكذلك رحمة الأطفال الصغار والرقة عليهم، وإدخال السرور عليهم من الرحمة، وأما

(١) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ٧٤٤٨)، ومسلم في «صححه» (رقم ٩٢٣).

(٢) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ١٣٠٣)، ومسلم في «صححه» (رقم ٢٢١٥).

عدم المبالاة بهم، وعدم الرقة عليهم : فمن الجفاء والغفلة والقسوة، كما قال بعض جُفاة الأعراب حين رأى النبي ﷺ وأصحابه يقبلون أولادهم الصغار، فقال ذلك الأعرابي : إنّ لي عشرة من الولد ما قبلت واحداً منهم، فقال النبي ﷺ «أوْ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ؟»<sup>(١)</sup>.

ومن الرحمة : رحمة المرأة البغي حين سقت الكلب، الذي كاد يأكل الشري من العطش<sup>(٢)</sup>، فففر الله لها بسبب تلك الرحمة.

وضدّها : تعذيب المرأة التي ربّت الهرة<sup>(٣)</sup>، لا هي أطعمتها وسقتها ، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض ، حتى ماتت.

ومن ذلك ما هو مشاهد مجرب : أن من أحسن إلى بهائمه بالإطعام وال斯基 والملاحظة النافعة : أن الله يبارك له فيها ، ومن أساء إليها : عوقب في الدنيا قبل الآخرة ، وقال تعالى :

**﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَارِ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قُتِلَ النَّاسُ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً﴾** [المادة: ٢٢] ، وذلك لما في قلب الأول من

القسوة والغفلة والشر ، وما في قلب الآخر من الرقة والرأفة ؛ إذ هو بصدّ إحياء كل من له قدرة على إحيائه من الناس ، كما أن ما في قلب الأول من القسوة ، مستعد لقتل النفوس كلها .

فنسأل الله أن يجعل في قلوبنا رحمة توجب لنا سلوك كل باب من أبواب رحمة الله ، ونخوا بها على جميع خلق الله ، وأن يجعلها موصلة لنا إلى رحمته وكرامته ، إنه جواد كريم .



(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٥٩٩٨) ، ومسلم في «صحيحه» (رقم ٢٣١٧) .

(٢) مضى تخریجه تحت الحديث الحادی والستون (ص ١٤٢) .

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٢٣٦٥) ، ومسلم في «صحيحه» (رقم ٢٢٤٢) .

## الْحَدِيثُ الْأَكْثَرُ وَالْأَمَنُ

### فَضْلُ صَلَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِ

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلام : «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبَسِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَئْرَهِ، فَلَيَصِلَ رَحْمَهُ» ، (متفق عليه) <sup>(١)</sup>.

هذا الحديث فيه : الحث على صلة الرحم ، وبيان أنها كما أنها موجبة لرضى الله وثوابه في الآخرة ، فإنها موجبة للثواب العاجل ، بحصول أحب الأمور للعبد ، وأنها سبب لبسط الرزق وتوسيعه ، وسبب لطول العمر ، وذلك حق على حقيقته ؛ فإنه تعالى هو الخالق للأسباب ومبنياتها .

وقد جعل الله لكل مطلوب سبباً وطريقاً ينال به ، وهذا جار على الأصل الكبير ، وأنه من حكمته وحمده : جعل الجزاء من جنس العمل ، فكما وصل رحمة بالبر والإحسان المتنوع ، وأدخل على قلوبهم السرور : وصل الله عمره ، ووصل رزقه ، وفتح له من أبواب الرزق وبركاته ، ما لا يحصل له بدون هذا السبب الجليل .

وكما أن الصحة وطيب الهواء وطيب الغذاء ، واستعمال الأمور المقوية للأبدان والقلوب ، من أسباب طول العمر ، فكذلك صلة الرحم : جعلها الله سبباً ربانياً ، فإن الأسباب التي تحصل بها المحبوبات الدنيوية قسمان : أمور محسوسة ، تدخل في إدراك الحواس ، ومدارك العقول . وأمور ربانية إلهية قدّرها من هو على كل شيء قادر ، ومن جميع الأسباب وأمور العالم منقادة لمشيئته ، ومن تكفل بالكافية للمتوكلين ، ووعد بالرزق والخروج من المصائب ، للمنتقين ، قال تعالى : «وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسِيبٌ» <sup>(٢)</sup> [الطلاق: ٢-٣] ، وإذا كان النبي صلوات الله عليه وسلام يقول : «مَا نَقَضَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ» <sup>(٣)</sup> ، بل تزيده ، فكيف بالصدقة والهدية على أقاربه وأرحامه؟ .

(١) أخرجه البخاري في «صحيحة» (رقم ٥٩٨٦ ، ٢٠٦٧)، ومسلم في «صحيحة» (رقم ٢٥٥٧).

(٢) تقدم تحريرجه في الحديث الرابع والثلاثون (ص ٩١).

وفي هذا الحديث دليل : على أن قصد العامل ، ما يترتب على عمله من ثواب الدنيا لا يضره إذا كان القصد وجه الله والدار الآخرة ، فإن الله بحكمته ورحمته رتب الشفاعة العاجلة والأجل ، ووعد بذلك العاملين ؛ لأن الأمل واستشعار ذلك ينشط العاملين ، ويبعث همهمهم على الخير ، كما أن الوعيد على الجرائم ، وذكر عقوباتها مما يخوّف الله به عباده ويبعثهم على ترك الذنوب والجرائم .

فالمؤمن الصادق يكون في فعله وتركه مخلصاً لله ، مستعيناً بما في الأعمال من المرغبات المتنوعة على هذا المقصود الأعلى ، والله الموفق .



## الْحَدِيثُ الْأَبْاعَدُ وَالثَّمَانُونُ المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ

عن أبي موسى الأشعري قال : قال رسول الله ﷺ : «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» ، (متفق عليه) <sup>(١)</sup>.

هذا الحديث فيه : الحث على قوة محبة الرسل ، واتباعهم بحسب مراتبهم ، والتحذير من محبة ضدهم ؛ فإن المحبة دليل على قوة اتصال المحب بنحبه ، ومناسبته لأخلاقه ، واقتدائه به ، فهي دليل على وجود ذلك ، وهي أيضاً باعثة على ذلك .

وأيضاً من أحب الله تعالى ، فإن نفس محبته من أعظم ما يقربه إلى الله ؛ فإن الله تعالى شكور ، يعطي المتقرب أعظم - بأضعف مضاعفة - مما بذل ، ومن شكره تعالى : أن يلحقه بن أحب ، وإن قصر عمله ، قال تعالى : ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّنَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩] .

ولهذا قال أنس : «ما فرحتنا بشيء فرحتنا بقوله ﷺ : المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ ، قال : فَأَنَا أَحِبُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، وأَبَا بَكَرَ ، وَعُمَرَ ، فَأَرْجُوا نَأْكُونَ مَعَهُمْ» <sup>(٢)</sup> .

وقال تعالى : ﴿جَنَّتُ عَدُنِ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ إِبَابِهِمْ وَأَزَّ وَاجِهُمْ وَذُرِّيَّتِهِمْ﴾ [الرعد: ٢٢] وقال سبحانه : ﴿وَالَّذِينَ إِيمَنُوا وَاتَّبَعُوهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَنِ الْحَقِّنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ وَمَا أَلْتَنَاهُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الطور: ٢١] ، وهذا مشاهد مجرب إذا أحب العبد أهل الخير رأيته منضماً إليهم ، حريضاً على أن يكون مثلهم ، وإذا أحب أهل الشر انضم إليهم ، وعمل بأعمالهم .

(١) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ٦١٧٠) ، ومسلم في «صححه» (رقم ٢٦٣٩) .

(٢) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ٣٦٨٨) ، ومسلم في «صححه» (رقم ٢٦٣٩) بعد (١٦٣) .

وقال ﷺ : «المَرءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلَيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ»<sup>(١)</sup> ، «وَمَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ، كَحَامِلِ الْمُسْكِ؛ إِمَّا أَنْ يَحْذِيْكَ وَإِمَّا أَنْ يَبِيعَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رَائِحةً طَيِّبَةً، وَمَثَلُ الْجَلِيسِ السُّوءِ كَنَافِخِ الْكِيرِ؛ إِمَّا أَنْ يَحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رَائِحةً خَبِيثَةً»<sup>(٢)</sup> .

وإذا كان هذا في محبة الخلق فيما بينهم، فكيف بن أحب الله، وقدم محبته وخشيته على كل شيء؟ فإنه مع الله، وقد حصل له القرب الكامل منه، وهو قرب المحبين، وكان الله معه: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ آتَقُوا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨]، وأعلى أنواع الإحسان محبة الرحيم الكريم الرحمن، محبة مقرونة بمعرفته.

فنسأل الله أن يرزقنا حبه، وحب من يحبه، وحب العمل الذي يقرب إلى حبه؛ إنه جواد كريم، وبالله التوفيق.



(١) حسن، أخرجه أحمد (٢٣٤، ٢٠٣/٢)، وعبد بن حميد في «الم منتخب» (١٤٢١)، وأبو داود (٤٨٢٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤/١١٥)، والترمذمي (٢٣٧٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٢٩/٢٩)، والطيالسي (٢١٠٧)، والحاكم (٤/١٧١)، وانظر «الاعتصام» (١/٢٢٤-٢٢٥)، للشاطبي وتعليق شيخنا مشهور -حفظه الله- عليه.

(٢) هو الحديث الثامن والستون المتقدم وتخرجه هناك (ص ١٥٦).

## الْمُكَبَّلُونَ وَالْمَانُولُونَ سَعَاءَ الْهَفْرِ

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَ الَّذِي سَخَرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمْ نَقْلِبُوهُنَّا، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالْتَّقْوَى، وَمَنْ أَعْمَلَ مَا تَرَضَى، اللَّهُمَّ هُوَنْ عَلَيْنَا سَفَرُنَا هَذَا، وَاطَّوْهُنَا بَعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَبَابَةِ النَّظَرِ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ، فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ وَالْوَلَدِ، وَإِذَا رَجَعَ قَاتِلُهُنَّ، وَرَادَ فِيهِنَّ: آيُّونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»، (رواه مسلم) <sup>(١)</sup>.

هذا الحديث فيه فوائد عظيمة تتعلق بالسفر.

وقد اشتملت هذه الأدعية على طلب مصالح الدين - التي هي أهم الأمور - ومصالح الدنيا ، وعلى حصول المحاسب ، ودفع المكاره والمضار وعلى شكر نعم الله ، والتذكر لآياته وكرمه ، واشتمال السفر على طاعة الله ، وما يقرب إليه .

قوله : «كَانَ إِذَا أَسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَرَ ثَلَاثًا» هو افتتاح لسفره بتكبير الله ، والثناء عليه ، كما كان يختتم بذلك .

وقوله ﷺ : «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ» فيه : الثناء على الله بتسخيره للمركبات ، التي تحمل الأثقال والنفوس إلى البلاد النائية ، والأقطار الشاسعة ، واعتراف بنعمة الله بالمركبات .

وهذا يدخل فيه المركبات : من الإبل ، ومن السفن البحرية ، والبرية ، والهوائية ، فكلها تدخل في هذا .

ولهذا قال نوح ﷺ للراكبين معه في السفينة : ﴿ وَقَالَ أَرْكَبُوْا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَحْرِبَهَا وَمُرْسَلَهَا ﴾ [هود: ٤١] ، فهذه المراكب ، كلها وأسبابها ، وما به تتم وتكمel :

(١) أخرجه مسلم في «صححه» (رقم ١٢٤٢)، بعد (٤٢٥).

كله من نعم الله وتسخيره، يجب على العباد الاعتراف لله بنعمته فيها، وخصوصاً وقت مباشرتها .

وفيه: تذكر الحالة التي لولا الباري لما حصلت وذلت في قوله: «وَمَا كَانَ لِهِ مُقْرِنٌ» أي: مطيقين، لو ردَّ الأمر إلى حولنا وقوتنا، لكنَّا أضعف شيء، علماً، وقدرة وإرادة، ولكنَّه تعالى سخر الحيوانات وعلم الإنسان صناعة المركبات، كما امتن الله في تيسير صناعة الدروع الواقعية في قوله: «وَعَلِمْنَاكُمْ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحَصِّنُكُمْ مِّنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَكِّرُونَ» [الأنبياء: ٨٠].

فعلى الخلق أن يشكروا الله، إذ علمهم صناعة اللباس الساتر للعورات، ولباس الرياش، ولباس الحرب وألات الحرب، وعلمهم صناعة الفلك البحرية والبرية والهوائية، وصنعة كل ما يحتاجون إلى الانتفاع به، وأنزل الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس متنوعة، ولكن أكثر الخلق في غفلة عن شكر الله، بل في عتو واستكبار على الله، وتجبر بهذه النعم على العباد.

وفي هذا الحديث: التذكرة بسفر الدنيا الحسي لسفر الآخرة المعنو: لقوله: «وَإِنَّا إِلَى رِبِّنَا لَمْ نَنْقِبُونَ» فكما بدأ الخلق فهو يعيدهم «لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَأَوْا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى» [النجم: ٣١].

وقوله: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالْتَّقْوَى، وَمَنْ أَعْمَلَ مَا تَرَضَى» .

سأل الله: أن يكون السفر موصفاً بهذا الوصف الجليل، محتوياً على أعمال البر كلها المتعلقة بحق الله وال المتعلقة بحقوق الخلق، وعلى التقوى التي هي اتقاء، سخط الله، بترك جميع ما يكرهه الله من الأعمال، والأقوال، الظاهرة والباطنة، كما سأله العمل بما يرضاه الله.

وهذا يشمل جميع الطاعات والقربات، ومتى كان السفر على هذا الوصف: فهو السفر الرابع، وهو السفر المبارك.

وقد كانت أسفاره كثيرة كلها محتوية لهذه المعاني الجليلة.

ثم سأله الإعanaة، وتهوين مشاق السفر، فقال: «اللَّهُمَّ هُوَ عَلَيْنَا سَفَرْنَا هَذَا، وَاطْوُ عَنَّا بُعْدَهُ» لأن السفر قطعة من العذاب، فسأل تهويشه، وطريق بعيده، وذلك بتخفيف الهموم

والمشاق، وبالبركة في السير، حتى يقطع المسافات البعيدة، وهو غير مكتثر، ويقيض له من الأسباب المريحة في السفر أموراً كثيرة، مثل راحة القلب، ومناسبة الرفقـة، و蒂ـيسير السـير، وأمن الطريق من المخـاوف، وغير ذلك من الأسبـاب.

فكم من سـفر امتد أيامـاً كثـيرة، لكن اللهـ هونـه، ويـسرـه علىـ أـهـلهـ وـكمـ منـ سـفرـ قـصـيرـ صـارـ أـصـعبـ منـ كـلـ صـعـبـ، فـماـ ثـمـ إـلاـ تـيـسـيرـ اللهـ وـلـطـفـهـ وـمـعـونـتـهـ.

ولـهـذاـ قالـ فيـ تـهـويـنـ السـفـرـ : «اللـهـمـ آـنـيـ أـعـوـدـ بـكـ مـنـ وـعـاءـ السـفـرـ»ـ أيـ : مشـقـتهـ وـصـعـوبـتـهـ «وـكـابـةـ الـنـظـرـ»ـ أيـ : الحـزـنـ الـمـلـازـمـ وـالـهـمـ الدـائـمـ : «وـسـوـءـ الـنـقـلـ، فـيـ الـمـالـ وـالـأـهـلـ وـالـوـلـدـ»ـ أيـ : يـاـ رـبـ نـسـأـلـكـ أـنـ تـحـفـظـ عـلـيـنـاـ كـلـ مـاـ خـلـفـنـاهـ وـرـاءـنـاـ، وـفـارـقـنـاهـ بـسـفـرـنـاـ : مـنـ أـهـلـ وـوـلـدـ وـمـالـ، وـأـنـ نـنـقـلـ إـلـيـهـمـ مـسـرـورـينـ بـالـسـلـامـةـ، وـالـنـعـمـ الـمـتوـاتـرـةـ عـلـيـنـاـ وـعـلـيـهـمـ؛ فـبـذـلـكـ تـتـمـ النـعـمـةـ، وـيـكـمـلـ السـرـرـ.

وـكـذـلـكـ يـقـولـ هـذـاـ فـيـ رـجـوعـهـ، وـعـودـهـ مـنـ سـفـرـهـ، وـبـيـزـيدـ : «آـبـيـوـنـ، تـائـبـوـنـ، عـاـبـدـوـنـ، لـرـبـنـاـ حـامـدـوـنـ»ـ أيـ : نـسـأـلـكـ اللـهـمـ : أـنـ تـجـعـلـنـاـ فـيـ إـيـابـنـاـ وـرـجـوعـنـاـ مـلـازـمـينـ لـلـتـوـبـةـ لـكـ، وـعـبـادـتـكـ وـحـمـدـكـ، وـأـنـ تـخـتـمـ سـفـرـنـاـ بـطـاعـتـكـ، كـمـ اـبـدـأـتـهـ بـالـتـوـفـيقـ لـهـ.

ولـهـذاـ قالـ تـعـالـىـ : «وـقـلـ رـبـ أـدـخـلـنـيـ مـدـخـلـ صـدـقـ وـأـخـرـ جـنـيـ مـخـرـجـ صـدـقـ وـأـجـعـلـ لـيـ مـنـ لـدـنـكـ سـلـطـانـاـ نـصـيرـاـ»ـ [الـإـسـرـاءـ : ٨٠ـ].

وـمـدـخـلـ الصـدـقـ وـمـخـرـجـهـ : أـنـ تـكـوـنـ أـسـفـارـ الـعـبـدـ وـمـدـاخـلـهـ وـمـخـارـجـهـ كـلـهـاـ تـحـتـويـ عـلـىـ الصـدـقـ وـالـحـقـ، وـالـاشـتـغـالـ بـمـاـ يـجـبـهـ اللـهـ مـقـرـونـةـ بـالـتـوـكـلـ عـلـىـ اللـهـ، وـمـصـحـوـبـةـ بـعـونـتـهـ.

وـفـيهـ : الـاعـتـرـافـ بـنـعـمـتـهـ آـخـرـاـ، كـمـ اـعـتـرـفـ بـهـاـ أـوـلـاـ، فـيـ قـوـلـهـ : «لـرـبـنـاـ حـامـدـوـنـ»ـ .

فـكـمـ أـنـ عـلـىـ الـعـبـدـ أـنـ يـحـمـدـ اللـهـ عـلـىـ التـوـفـيقـ لـفـعـلـ الـعـبـادـةـ وـالـشـرـوـعـ فـيـ الـحـاجـةـ : فـعـلـيـهـ أـنـ يـحـمـدـ اللـهـ عـلـىـ تـكـمـيلـهـ وـتـمـامـهـ، وـالـفـرـاغـ مـنـهـ؛ فـإـنـ الـفـضـلـ فـصـلـهـ، وـالـخـيـرـ خـيـرـهـ، وـالـأـسـبـابـ أـسـبـابـهـ، وـالـلـهـ ذـوـ الـفـضـلـ الـعـظـيمـ.

## الْكِتَابُ الْحَسَنُ وَالثَّمَانُونُ لَفْوًا عَنْهُ مِنَ الْمُحَكَّمِ

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم أن النبي ﷺ قال: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكُكُمْ»، (رواه  
أحمد ومسلم والنسائي)<sup>(١)</sup>.

هذا كلام جامع استدل به أهل العلم على مشروعية جميع ما فعله النبي ﷺ، وما قاله في حجه وجوباً في الواجبات، ومستحبًا في المستحبات وهو نظير قوله ﷺ في الصلاة: «صلوا كما رأيتموني أصلِي»<sup>(٢)</sup> فكما أن ذلك يشمل جزئيات الصلاة كلها، فهذا يشمل جزئيات المناسك كلها.

ولشيخ الإسلام ابن تيمية كلام حسن جداً في خلاصة حج النبي ﷺ، ذكره في «القواعد النورانية»، فقال قدس الله روحه ورضي عنه<sup>(٣)</sup>: وقد ثبت بالنقل المتواتر عند الخاصة من علماء الحديث من وجوه كثيرة في الصحيحين<sup>(٤)</sup>، وغيرهما: أنه ﷺ لما حج حجة الوداع أحرم هو وال المسلمين من ذي الحليفة، فقال: «من شاء أن يهُل بعمره فليفعل، ومن شاء أن يهُل بحجته فليفعل، ومن شاء أن يهُل بعمره وحجته فليفعل» فلما قدموا وطافوا بالبيت وبين الصفا والمروءة أمر جميع المسلمين الذين حجوا معه أن يحلوا من إحرامهم و يجعلوها عمرة، إلا من ساق الهدي، فإنه لا يحل حتى يبلغ الهدي محله، فراجعه بعضهم في ذلك، فغضب، وقال: «انظروا ما أمرتكم به فافعلوه»، وكان هو ﷺ قد ساق الهدي، فلم يحل من إحرامه، ولما رأى كراهة بعضهم للإحلال قال: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي، وإن جعلتها عمرة، ولو لا أن معي الهدي لاحلت»، وقال أيضاً: «إنني لبَدَت رأسي وقلَدَت هديي، فلا أحِل حتَّى أنْحِر» فحل المسلمون جميعهم إلا النفر الذين ساقوا الهدي، منهم: رسول الله ﷺ، وعلى ابن أبي طالب، وطلحة بن عبيد الله، فلما كان يوم التروية أحرم المحلون بالحج، وهم

(١) مضى تخریجه تحت شرح الحديث الخامس والعشرون (ص ٧٠).

(٢) هو الحديث الخامس والعشرون المتقدم (ص ٦٩).

(٣) «القواعد النورانية» (٩٤-٩٧ ط الفقي).

(٤) صحيح مسلم (رقم ١٢١١) بعد (١١٤).

ذاهبون إلى مني ، فبات بهم تلك الليلة بمنى ، وصلى بهم فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ، ثم سار بهم إلى نمرة ، على طريق ضَبْ ، ونمرة خارجة عن عرفة ، من مياثيقها وغريبيها ، ليست من الحرم ، ولا من عرفة ، فنصبت له القبة بنمرة ، وهناك كان ينزل خلفاؤه الراشدون بعده ، وبها الأسواق ، وقضاء الحاجة ، والأكل ، ونحو ذلك ، فلما زالت الشمس ركب هو ومن ركب معه وسار المسلمون إلى المصلى ببطن عرنة حيث قد بني المسجد وليس هو من الحرم ولا من عرفة ، وإنما هو بربخ بين المشرعين : الحلال والحرام هناك ، وبينه وبين الموقف نحو ميل ، فخطب فيهم خطبة الحج على راحته . وكان يوم الجمعة ، ثم نزل فصلى بهم الظهر والعصر مقصورتين ، مجموعتين . ثم سار - المسلمين معه - إلى الموقف بعرفة عند الجبل المعروف جبل الرحمة ، واسمها «الآل» على وزن هلال ، وهو الذي تسميه العامة عرفة ، فلم يزل هو والمسلمون في الذكر والدعاء إلى أن غربت الشمس ، فدفع بهم إلى مزدلفة ، فصلى المغرب والعشاء بعد مغيب الشفق قبل حط الرحال ، حين نزلوا بمزدلفة ، وبات بها حتى طلع الفجر ، فصلى بالمسلمين الفجر في أول وقتها ، مغلساً بها زيادة على كل يوم ، ثم وقف عند قرض ، وهو جبل مزدلفة الذي يسمى المشعر الحرام ، فلم يزل واقفاً بالمسلمين إلى أن أسرف جداً ، ثم دفع بهم حتى قدم مني ، فاستفتحها برمي جمرة العقبة ، ثم رجع إلى منزله بمنى ، فحلق رأسه ، ثم نحر ثلاثة وستين بدنة من الهدي الذي ساقه ، وأمر علياً فنحر الباقي ، وكان مائة بدنة ، ثم أफاض إلى مكة ، فطاف طواف الإفاضة ، وكان قد عجل ضعفه أهله من مزدلفة قبل طلوع الفجر ، فرموا الجمرة بليل ، ثم أقام بالمسلمين أيام مني الثلاث ، يصلي بهم الصلوات الخمس مقصورة غير مجموّعة ، يرمي كل يوم الجمرات الثلاث بعد زوال الشمس يستفتح بالجمرة الأولى - وهي الصغرى ، وهي الدنيا إلى مني - والقصوى من مكة ، ويختتم بحمرة العقبة ، ويقف بين الجمرتين : الأولى والثانية ، وبين الثانية والثالثة وقوفاً طويلاً بقدر سورة البقرة ، يذكر الله ويدعوه ؛ فإن المواقف ثلاثة : عرفة ، ومزدلفة ، ومنى ، ثم أفاض آخر أيام التشريق بعد رمي الجمرات هو والمسلمون فنزل بالمحصب ، عند خيفبني كنانة ، فبات هو والمسلمون ليلة الأربعاء ، وبعث تلك الليلة عائشة مع أخيها عبد الرحمن ؛ لتعتمر من التنعيم ، وهو أقرب أطراف الحرم إلى مكة ، من طريق أهل المدينة ، وقد بُني بعده هناك مسجد سماه الناس مسجد عائشة ؛ لأنه لم يتعمر بعد الحج مع النبي ﷺ من أصحابه أحد قط إلا عائشة ؛ لأجل أنها كانت قد حاضت لما قدمت وكانت معتمرة ، فلم تطف قبل الوقوف بالبيت ، ولا بين الصفا والمروة وقال لها النبي ﷺ : «اقضي ما يقضى الحاج ، غير أن لا

**تَطْوِي بِالْبَيْتِ، وَلَا بَيْنَ الصَّفَّا وَالْمَرْوَةِ»<sup>(١)</sup>** ثُمَّ وَدَعَ الْبَيْتَ هُوَ وَالْمُسْلِمُونَ وَرَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَلَمْ يَقُمْ بَعْدَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَلَا اعْتَمَرْ أَحَدٌ قَطْ عَلَى عَهْدِهِ عُمْرَةٌ يَخْرُجُ فِيهَا مِنَ الْحَرَمِ إِلَى الْخَلِيلِ إِلَّا عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- وَحْدَهَا، فَأَخْذَ فَقَهَاءَ الْحَدِيثِ -كَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِ- بِسُنْتِهِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ إِلَى آخِرِ مَا قَالَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَرَضِيَ عَنْهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.




---

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْمٌ ٢٩٤)، وَمَسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْمٌ ١٢١١) بَعْدَ (١١٩).

**الْكَيْتُ الْمَاهِبُ وَالْمَانُونُ  
مِنْ فَضَائِلِ هَوَالَّهِ الْمُكَبَّرِ**

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : «**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**» **تَعْدُلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ** ،  
(رواه مسلم) <sup>(١)</sup>.

تكلم أهل العلم على معنى هذه المعاذلة وتوجيهها .

وأحسن ما قيل فيها : أن معادلتها لثلث القرآن ; لما تضمنته من المعاني العظيمة : معاني التوحيد ، وأصول الإيمان ، فإن المواضيع الجليلة التي اشتمل القرآن عليها :

١- إما أحكام شرعية : ظاهرة أو باطنة ، عادات أو معاملات .

٢- وإما قصص وأخبار عن المخلوقات السابقة واللاحقة ، وأحوال المكلفين في الجزء على الأعمال .

٣- وإنما توحيد ومعارف ، تتعلق بأسماء الله وصفاته ، وتفريده بالوحدانية والكمال ، وتنزهه عن كل عيب ، ومامثلة أحد من المخلوقات .

فسورة **«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**» <sup>١</sup> مشتملة على هذا ، وشاملة لكل ما يجب اعتقاده من هذا الأصل ، الذي هو أصل الأصول كلها .

ولهذا أمرنا الله أن نقولها بأسنتنا ، ونعرفها بقلوبنا ، ونعترف بها وندين الله باعتقادها ، والبعد لله بها ، فقال : **«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**» <sup>٢</sup> .

فإله : هو المألوه المستحق لمعاني الألوهية كلها ، التي توجب أن يكون هو المعبود وحده ، المحمود وحده ، المشكور وحده ، المعلم المقدس ، ذو الجلال والإكرام .  
و«**الْأَحَدُ**» يعني : الذي تفرد بكل كمال ، ومجد وجلال ، وجمال وحمد ، وحكمة ، ورحمة ، وغيرها من صفات الكمال .

(١) أخرجه مسلم في «صحيحة» (رقم ٨١١ بعد ٢٥٩ ، ٢٦٠ ، ٨١٢) و(٨١٣).

فليس له فيها مثل ولا نظير، ولا مناسب بوجه من الوجوه، فهو الأحد في حياته وقيوميته، وعلمه وقدرته، وعظمته وجلاله، وجماله وحمده، وحكمته ورحمته، وغيرها من صفاته، موصوف بغاية الكمال ونهايته، من كل صفة من هذه الصفات.

ومن تحقيق أحديته وتفرده بها أنه : ﴿الصَّمَدُ﴾ أي : الرب الكامل، والسيد العظيم، الذي لم يبق صفة كمال إلا اتصف بها، ووصف بغايتها وكمالها، بحيث لا تحيط الخلائق بعض تلك الصفات بقلوبهم، ولا تعبر عنها أسلتهم، وهو المصمود إليه، المقصود في جميع الحاجات والنوائب ﴿يَسْأَلُهُ مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٩] فهو الغني بذاته، وجميع الكائنات فقيرة إليه بذاتهم : في إيجادهم وإعدادهم، وإمدادهم بكل ما هم محتاجون إليه من جميع الوجوه، ليس لأحد منها غني عن مثقال ذرة، في كل حالة من أحوالها .

**فالصمد :** هو المصمود إليه، المقصود في كل شيء؛ لكماله وكرمه وجوده وإحسانه، ولذلك : ﴿لَمْ يَكُلْدَ وَلَمْ يُولَدْ﴾ ، فإن المخلوقات كلها متولد بعضها من بعض، وبعضاً والد بعض، وبعضاً مولود، وكل مخلوق فإنه مخلوق من مادة، وأما الرب جل جلاله : فإنه منزه عن مماثلتها في هذا الوصف، كما هو منزه عن مماثلتها في كل صفة نقص . ولهذا حق ذلك التنزيه، وتم ذلك الكمال بقوله : ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ﴾ أي : ليس له نظير ولا مكافئ ولا مثيل، لا في أسمائه، ولا في صفاته، ولا في أفعاله، ولا في جميع حقوقه التي اختص بها .

**فحقه الخاص أمران :** التفرد بالكمال كله من جميع الوجوه، والعبودية الخالصة من جميع الخلق .

**فحق لسوره تتضمن هذه الجمل العظيمة :** أن تعادل ثلث القرآن، فإن جميع ما في القرآن من الأسماء الحسنى، ومن الصفات العظيمة العليا، ومن أفعال الله وأحكام صفاته : تفاصيل لهذه الأسماء التي ذكرت في هذه الصورة، بل كل ما في القرآن من العبوديات الظاهرة والباطنة، وأصنافها وتفاصيلها : تفصيل لمضمون هذه السورة، والله أعلم .

## الْحَسَدُ الْأَثَمُ وَالْمُنَاهَوُونُ

### لَا حَسَدَ إِلَّا فِي الْتَّنَائِلِ

عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ أَتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَسَلَطَهُ عَلَى هَلْكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ أَتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا، وَيَعْلَمُهَا » ( متفق عليه )<sup>(١)</sup>.

الحسد نوعان : نوع محرم مذموم على كل حال ، وهو أن يتمنى زوال نعمة الله عن العبد - دينية أو دنيوية - وسواء أحب ذلك محبة استقرت في قلبه ، ولم يجاهد نفسه عنها ، أو سعي مع ذلك في إزالتها وإخفائها : وهذا أقبح ؛ فإنه ظلم متكرر .  
وهذا النوع هو الذي يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب .

**والنوع الثاني :** أن لا يتمنى زوال نعمة الله عن الغير ، ولكن يتمنى حصول مثلها له ، أو فوقها أو دونها .  
وهذا نوعان : محمود ، وغير محمود .

فالمحمود من ذلك : أن يرى نعمة الله الدينية على عبده ، فيتمنى أن يكون له مثلها ، فهذا من باب تمني الخير ، فإن قارن بذلك سعي وعمل لتحصيل ذلك : فهو نور على نور .  
وأعظم من يغبط : من كان عنده مال قد حصل له من حَلَّهُ ، ثم سُلطَ ووفق على إنفاقه في الحق ، في الحقوق الواجبة والمستحبة ؛ فإن هذا من أعظم البرهان على الإيمان ، ومن أعظم أنواع الإحسان .

ومن كان عنده علم وحكمة علمه الله إياها ، فوفق لبذلها في التعليم والحكم بين الناس ، فهذا النوع من الإحسان لا يعادلها شيء .

**الأول :** ينفع الخلق بماله ، ويدفع حاجاتهم ، وينفق في المشاريع الخيرية ، فقوم ويتسلى نفعها ، ويعظم وقها .

(١) أخرجه البخاري في « صحيحه » ( رقم ٧٣ ) ، ومسلم في « صحيحه » ( رقم ٨١٦ ) .

والثاني : ينفع الناس بعلمه ، وينشر بينهم الدين والعلم الذي يهتمي به العباد في جميع أمورهم : من عبادات ومعاملات وغيرها .

ثم بعد هذين الاثنين : تكون الغبطة على الخير ، بحسب حاله ودرجاته عند الله ، ولهذا أمر الله تعالى بالفرح والاستبشر بحصول هذا الخير ، وإنه لا يوفق لذلك إلا أهل الحظوظ العظيمة العالية ، قال تعالى : ﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَيَدَاكُ فَلَيْفَرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [يونس: ٥٨] ، وقال : ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا الْسَّيِّئَةُ أَدْفَعُ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا أَلَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَوَّةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌ حَمِيمٌ ﴾ [فصلت: ٢٤-٢٥] .

ذُو حَظٍ عَظِيمٍ

وقد يكون من تمني شيئاً من هذه الخيرات ، له مثل أجر الفاعل إذا صدق نيته ، وصمم من عزيمته أن لو قدر على ذلك العمل ، لعمل مثله ، كما ثبت بذلك الحديث ، وخصوصاً إذا شرع وسعى بعض السعي .

وأما الغبطة التي هي غير محمودة : فهي تمني حصول مطالب الدنيا لأجل اللذات ، وتناول الشهوات . كما قال الله تعالى حكاية عن قوم قارون : ﴿ يَلَيَّتْ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَرُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍ عَظِيمٍ ﴾ [القصص: ٧٩] ، فإن تمني مثل حالة من يعمل السيئات فهو بنيته ، وزورهما سوء .

في هذا التفصيل يتضح الحسد المذموم في كل حال ، والحسد الذي هو الغبطة ، الذي يحمد في حال ، ويذم في حال ، والله أعلم .



## الْمَيْتُ التَّاهُعُ وَالثَّمَانُونُ مِنْ الْمَأْسِعِيَّةِ الْعَامِهِ

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : «أن النبي ﷺ كان يدعو، فيقول : اللهم إني أأسألك الهدى والتقى، والعفاف والغنى» ، (رواه مسلم) <sup>(١)</sup>.

هذا الدعاء من أجمع الأدعية وأنفعها، وهو يتضمن سؤال خير الدين وخیر الدنيا؛ فإن «الهدى» هو العلم النافع، و«التقى» العمل الصالح، وترك ما نهى الله ورسوله عنه، وبذلك يصلح الدين، فإن الدين علوم نافعة، و المعارف صادقة، فهي الهدى، وقيام بطاعة الله ورسوله : فهو التقى.

و«والعفاف والغنى» يتضمن العفاف عن الخلق، وعدم تعليق القلب بهم، والغنى بالله وبرزقه، والقناعة بما فيه، وحصول ما يطمئن به القلب من الكفاية، وبذلك تتم سعادة الحياة الدنيا ، والراحة القلبية، وهي الحياة الطيبة.

فمن رزق الهدى والتقى ، والعفاف والغنى : نال السعادتين ، وحصل له كل مطلوب ، ونجا من كل مرهوب ، والله أعلم .



(١) تقدم تخریجه تحت شرح الحديث الثالث والثلاثون (ص ٨٩).

## الْكَبِيرُ التَّهْوِيُّ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحَّ عَنِ النَّارِ، وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ : فَلَتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ» (رواه مسلم) <sup>(١)</sup>.

لا شك أن من زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز ، وأن هذه غاية يسعى إليها جميع المؤمنين ، فذكر النبي ﷺ في هذا الحديث لها سببين ، ترجع إليهما جميع الشعب والفروع : الإيمان بالله واليوم الآخر ، المتضمن للإيمان بالأصول التي ذكرها الله بقوله : ﴿قُولُواْءَ اَمَنَّا بِاللَّهِ﴾ الآية [البقرة: ١٣٦] ، ومتضمن للعمل للأخرة والاستعداد لها ، لأن الإيمان الصحيح يقتضي ذلك ويستلزمـه ، والإحسان إلى الناس ، وأن يصل إليهم منه القول والفعل والمال والمعاملة ما يجب أن يعاملوه به .

فهذا هو الميزان الصحيح للإحسان وللنصح ، فكل أمر أشكل عليك ما تعامل به الناس فانظر : هل تحب أن يعاملوك بتلك المعاملة أم لا ؟ فإن كنت تحب ذلك : كنت محباً لهم ما تحب لنفسك ، وإن كنت لا تحب أن يعاملوك بتلك المعاملة : فقد ضيعت هذا الواجب العظيم . فالجملة الأولى : فيها القيام بحق الله ، والجملة الثانية فيها القيام بحق الخلق ، والله أعلم .



(١) أخرجه مسلم في «صححه» (رقم ١٨٤٤) بعد (٤٦).

## الْمِيَثُوكُ وَالْمُهَوْلُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ وَنَوْاهِيهِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ : أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا، وَلَا تَفْرَقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ : قِيلُ وَقَالُ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَأَضَاعَةُ الْمَالِ» ، (رواه مسلم) <sup>(١)</sup> .

فيه : إثبات الرضى لله، وذكر متعلقاته، وإثبات الكراهة منه، وذكر متعلقاتها ؛ فإن الله جل جلاله من كرمه على عباده، يرضى لهم ما فيه مصلحتهم، وسعادتهم في العاجل والآجل.

وذلك بالقيام بعبادة الله وحده لا شريك له، وإخلاص الدين له بأن يقوم الناس بع قائده الإيمان وأصوله، وشرائع الإسلام الظاهرة والباطنة، وبالأعمال الصالحة، والأخلاق الزاكية، كل ذلك خالصاً لله موافقاً لمرضاته، على سنة نبيه، ويعتمدوا بحبل الله، وهو دينه الذي هو الوصلة بينه وبين عباده، فيقوموا به مجتمعين متعاونين على البر والتقوى : «الْمُسْلِمُ أَخْوَ الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يُكَذِّبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ» <sup>(٢)</sup> . بل يكون محبأً له مصافياً، وأخاً معاوناً .

وبهذا الأصل والذي قبله يكمل الدين، وتنعم النعمة على المسلمين، ويعزهم الله بذلك وينصرهم، لقيامهم بجميع الوسائل التي أمرهم الله بها والتي تكفل لمن قام بها بالنصر والتمكين، وبالصلاح والنجاح العاجل والآجل.

ثم ذكر ما كره الله لعباده، مما ينافي هذه الأمور التي يحبها وينقضها، فمنها : كثرة القيل والقال؛ فإن ذلك من دواعي الكذب، وعدم التثبت، واعتقاد غير الحق، ومن أسباب وقوع الفتنة، وتنافس القلوب. ومن الاشتغال بالأمور الضارة عن الأمور النافعة، وقل أن يسلم أحد من شيء من ذلك، إذا كانت رغبته في القيل والقال.

(١) أخرجه مسلم في «صححه» (رقم ١٧١٥ بعد ١٠).

(٢) أخرجه البخاري في «صححه» (رقم ٢٤٤٢)، ومسلم في «صححه» (رقم ٢٥٨٠)، دون قوله : «لا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره» .

وأما قوله : «وَكَثِرَةُ السُّؤَالِ» فهذا هو السؤال المذموم ، كسؤال الدنيا من غير حاجة وضرورة ، والسؤال على وجه التعتت والإعنات ، وعن الأمور التي يخشى من ضررها ، أو عن الأمور التي لا نفع فيها ، الداخلة في قوله تعالى : ﴿يَأَتُهَا الْأَذِيرَةُ إِنَّمَا تَسْأَلُونَ عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدِّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُم﴾ [المائدة: ١٠١] ، وأما السؤال عن العلوم النافعة ، على وجه الاسترشاد أو الإرشاد : فهذا محمود مأمور به .

وقوله : «إِضَاعَةُ الْمَالِ» وذلك إما بترك حفظه حتى يضيع ، أو يكون عرضه للسرقة والضياع ، وإما بإهمال عمارة عقاره ، أو الإنفاق على حيوانه ، وإما بإنفاق المال في الأمور الضارة ، أو الغير النافعة ، فكل هذا داخل في إضاعة المال ، وإما بتولي ناقصي العقول لها ، كالصغار والسفهاء والمجانين ونحوهم ؛ لأن الله تعالى جعل الأموال قياماً للناس ، بها تقوم مصالحهم الدينية والدنيوية ، فتمام النعمة فيها : أن تصرف فيما خلقت له : من المنافع ، والأمور الشرعية ، والمنافع الدنيوية .

وما كرهه الله لعباده : فهو يحب منهم صدحها ، يحب منهم : أن يكونوا متثبتين في جميع ما يقولونه ، وأن لا ينقلوا كل ما سمعوه ، وأن يكونوا متحرين للصدق ، وأن لا يسألوا إلا عمما ينفع ، وأن يحفظوا أموالهم ويدبروها ، ويتصرفو فيها التصرفات النافعة ، ويصرفوها في المصادر النافعة ، ولهذا قال تعالى : ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيمًا﴾ [النساء: ٥] ، والحمد لله أولاً وآخرأ ، والله أعلم .



## الْعَصِيرَةُ التَّانِيَةُ وَالنَّهْوُ مِنْ أَطْبَابِ الْعَفْرَةِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ

عن عائشة رضي الله عنها قالت : « دَخَلَتْ هِنْدٌ بِنْتُ عُتْبَةَ امْرَأَةً أَبِي سُفيَّانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَاهَا سُفِيَّانَ رَجُلٌ شَحِيجٌ ، لَا يُعْطِينِي مِنَ النَّفَقَةِ مَا يَكْفِيَنِي وَيَكْفِيَ بَنِي ، إِلَّا مَا أَخْذَتُهُ مِنْ مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمِهِ ، فَهَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ مِنْ جُنَاحٍ ؟ » فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خُذِنِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ مَا يَكْفِيَكِ وَيَكْفِيَ بَنِيكِ » (١). (متفق عليه).

أخذ العلماء من هذا الحديث فقهًا كثيرةً، سأشير إلى ما يحضرني.

منه : أن المستفتى والمظلوم يجوز أن يتكلم بالصدق فيمن تعلق به الاستفتاء والتظلم، وليس من الغيبة المحرمة، وهو أحد الموضع المستثنىات من الغيبة، ويجمع الجميع : الحاجة إلى التكلم في الغير؛ فإن الغيبة المحرمة ذكرك أخاك بما يكره، فإن احتاج إلى ذلك - كما ذكرنا وكما في النصيحة الخاصة، أو العامة، أو لا يعرف إلا بلقبه - جاز ذلك بمقدار ما يحصل به المقصود .

ومنه : أن نفقة الأولاد واجبة على الأب، وأنه يختص بها ، لا تشاركه الأم فيها ولا غيره . وكذلك فيه : وجوب نفقة الزوجة، وأن مقدار ذلك الكفاية؛ لقوله ﷺ : « خُذِنِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ مَا يَكْفِيَكِ وَيَكْفِيَ بَنِيكِ » وأن الكفاية المعتبرة بالعرف، بحسب أحوال الناس : في زمانهم ومكانهم، ويسرهم وعسرهم، وأن المنفق إذا امتنع أو شحَّ عن النفقة أصلًا أو تكميلًا : فلمن له النفقة أو يباشر الإنفاق أن يأخذ من ماله، ولو بغير علمه، وذلك لأن السبب ظاهر، ولا ينسب في هذه الحالة إلى خيانة، فلا يدخل في قوله ﷺ : « لَا تَخْنُ مَنْ خَانَكَ » (٢).

(١) أخرجه البخاري في « صحيحه » (رقم ٢٢١١)، ومسلم في « صحيحه » (رقم ١٧١٤ بعد ٧).

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (٣٥١٨)، والترمذى (١٢٨٢)، والدارمى (٢٦٤/٢)، والخرائطي فى « مكارم الأخلاق » (٢٠)، والدارقطنى (٢٠-٢٣ ط الهندية)، أو (٣٥)، والحاكم (٤٦/٢)، وانظر « السلسلة الصحيحة » (رقم ٤٢٣ - ط المعارف).

وهذا هو القول الوسط الصحيح في مسألة الأخذ من مال من له حق عليه بغير علمه بمقدار حقه، وهو المشهور من مذهب الإمام أحمد : أنه لا يجوز ذلك، إلا إذا كان السبب ظاهراً، كالنفقة على الزوجة والأولاد والمماليك ونحوهم، وكحق الضعيف.

ومنه : أن المتولي أمراً من الأمور يحتاج فيه إلى تقدير مالي : يقبل قوله في التقدير؛ لأنَّه مؤمن، له الولاية على ذلك الشيء .

ومنه : أن المستفتى فتوى لها تعلق بالغير، وغلب على ظن المسؤول صدقه : لا يحتاج إلى إحضار ذلك الغير، وخصوصاً إذا كان في ذلك مفسدة، كما في هذه القضية؛ فإنه لو أحضر أبا سفيان لهذه الشكاية لم يؤمن أن يقع بينه وبين زوجه ما لا ينبغي .

وليس في هذه دلالة على [الحكم على]<sup>(١)</sup> الغائب؛ فإن هذا ليس بحكم، وإنما هو استفتاء ، والله أعلم .



(١) ما بين المعقوقتين سقط من المطبوع ويقتضيها السياق .

## الحادي عشر والدعاوى من أسباب الغضب

عن أبي بكرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول : «لَا يَحُکُم أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضِيبٌ» ،  
(متفق عليه) <sup>(١)</sup> .

هذا الحديث يدل على أمور :

**أحدها** : نهي الحكم بين الناس أن يحكم في كل قضية معينة بين اثنين وهو غضبان ، سواء كان ذلك في القضايا الدينية أو الدنيوية ، وذلك لما في الغضب من تغير الفكر والحراف ، وهذا الانحراف للفكر يضر في استحضاره للحق ، ويضر أيضًا في قصده الحق ، والغرض الأصلي للحاكم وغيره : قصد الحق علمًا وعملاً .

**الثاني** : يدل على أنه ينبغي أن يجتهد في الأخذ بالأسباب التي تصرف الغضب ، أو تخفيه من التخلق بالحلم والصبر ، وتوطين النفس على ما يصيبه ، وما يسمعه من الخصوم ؛ فإن هذا عون كبير على دفع الغضب ، أو تخفيه .

**الثالث** : يؤخذ من هذا التعليل : أن كل ما منع الإنسان من معرفة الحق أو قصده ، فحكمه حكم الغضب ، وذلك كالهم الشديد ، والجوع والعطش ، وكونه حاقدًا أو حاقبًا أو نحوها ، مما يشغل الفكر مثل أو أكثر من الغضب .

**الرابع** : أن النهي عن الحكم في حال الغضب ونحوه مقصود لغيره : وهو أنه ينبغي للحاكم أن لا يحكم حتى يحيط علمًا بالحكم الشرعي الكلي ، وبالقضية الجزئية من جميع أطرافها ، ويحسن كيف يطبقها على الحكم الشرعي ؛ فإن الحكم تحتاج إلى هذه الأمور الثلاثة .

- العلم بالطرق الشرعية ، التي وضعها الشارع لفصل الخصومات والحكم بين الناس .
- أن يفهم ما بين الخصميين من الخصومة ، ويتصورها تصوراً تاماً ، ويدع كل واحد منهمما يدلي بحجته ، ويشرح قضيته شرحاً تاماً ، ثم إذا تحقق ذلك وأحاط به علمًا احتاج إلى

(١) أخرجه البخاري في « صحيحه » (رقم ٧١٥٨) ، ومسلم في « صحيحه » (رقم ١٧١٧) ، بعد (١٦) .

الأمر الثالث وهو .

٣ - صفة تطبيقها وإدخالها في الأحكام الشرعية، فمتى وفق لهذه الأمور الثلاثة، وقصد العدل : وفق له ، وهدي إليه ، ومتى فاته واحد منها : حصل الغلط : واحتل الحكم ، والله أعلم .



## الْعَدْيَةُ الْرَّابِعَةُ وَالْتَّحْمِيلُ النَّهْيُ عَنِ الْإِهْرَافِ فِي الْمُبَالَاتِ

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : «كُلُّ وَأَشْرَبُ، وَالْبَسْ وَتَصَدِّقُ، مِنْ غَيْرِ سَرْفٍ وَلَا مَخْيَلَةٍ» ، (رواه أحمد وأبو داود ، وعلقه البخاري) <sup>(١)</sup> .

هذا الحديث مشتمل على استعمال المال في الأمور النافعة في الدين والدنيا ، وتجنب الأمور الضارة ، وذلك أن الله تعالى جعل المال قواماً للعباد ، به تقوم أحوالهم الخاصة وال العامة ، الدينية والدنوية ، وقد أرشد الله ورسوله فيه -استخراجاً واستعملاً ، وتدبيراً وتصريفاً - إلى أحسن الطرق وأنفعها ، وأحسنتها عاقبة : حالاً ومالاً .

أرشد فيه إلى السعي في تحصيله بالأسباب المباحة والنافعة ، وأن يكون الطلب جميلاً ، لا كسل معه ولا فتور ، ولا انهماك في تحصيله انهماكاً يُخلُّ بحالة الإنسان ، وأن يتتجنب من المكاسب المحرمة الرديئة ثم إذا تحصل سعي الإنسان في حفظه واستعماله بالمعروف ، بالأكل والشرب واللباس ، والأمور المحتاج إليها ، هو ومن يتصل به من زوجة وأولاد وغيرهم ، من غير تقيير ولا تبذير .

وكذلك إذا أخرجه للغير فيخرجه في الطرق التي تنفعه ، ويبقى له ثوابها وخيرها ، كالصدقة على المحتاج من الأقارب والجيران ونحوهم ، وكالإهداه والدعوات التي جرى العرف بها .

وكل ذلك معلم بعدم الإسراف ، وقصد الفخر والخيلاء ، كما قيده في هذا الحديث ، وكما في قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾ [الفرقان: ٦٧] ، فهذا هو العدل في تدبير المال : أن يكون قواماً بين رتبتي البخل والتبذير : وبذلك تقوم الأمور وتنعم ، وما سوى هذا : فإنهم وضرر ، ونقص في العقل والحال ، والله أعلم .

(١) حسن ، علقة البخاري في «صحيحه» (قبل رقم ٥٧٨٣) ، ووصله أحمد (٢/ ١٨١ ، ١٨٢) ، وابن ماجة (٣٦٠٥) ، والترمذى (٢٨١٩) ، والنسائي (٥/ ٧٩) ، والحاكم (٤/ ١٢٥) ، وانظر « صحيح الجامع » (٤٥٠٥) . «المشكاة» (٤٢٨١) .

## الْحَدِيثُ الْعَامِدُ وَالْمَهْوُلُ بِخَلْقِ الْمُؤْمِنِ

عن أبي ذر رضي الله عنه قال : « قيل : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ ، وَيَحْمَدُهُ - أَوْ يُعِبِّهُ - النَّاسُ عَلَيْهِ ؟ قَالَ : تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ » ، (رواه مسلم) <sup>(١)</sup> .

أَخْبَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : أَنَّ آثَارَ الْأَعْمَالِ الْمُحَمُّدَةِ الْمُعْجَلَةُ أَنَّهَا مِنَ الْبَشَرِيِّ ; فَإِنَّ اللَّهَ وَعَدَ أُولَئِكَ - وَهُمُ الْمُؤْمِنُونَ الْمُتَقْوِنُونَ - بِالْبَشَرِيِّ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ وَفِي الْآخِرَةِ .

وَ«الْبَشَارَةُ» الْخَبْرُ أَوْ الْأَمْرُ السَّارُ الَّذِي يَعْرَفُ بِهِ الْعَبْدُ حَسْنَ عَاقِبَتِهِ ، وَأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ ، وَأَنْ عَمَلَهُ مَقْبُولٌ .

أَمَا فِي الْآخِرَةِ : فَهِيَ الْبَشَارَةُ بِرِضْيِ اللَّهِ وَثَوَابِهِ ، وَالنِّجَاهُ مِنْ غَضَبِهِ وَعَقَابِهِ ، عَنِ الدُّرُّوتِ ، وَفِي الْقَبْرِ ، وَعِنِ الْقِيَامِ إِلَى الْبَعْثَةِ ، يَبْعَثُ اللَّهُ لِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنَ فِي تِلْكَ الْمَوَاضِعِ بِالْبَشَرِيِّ عَلَى يَدِي الْمَلَائِكَةِ ، كَمَا تَكَاثَرَتْ بِذَلِكَ نَصْوُصُ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ .

وَأَمَا الْبَشَارَةُ فِي الدُّنْيَا الَّتِي يَعْجَلُهَا اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِينَ : نُوْذِجًا وَتَعْجِيلًا لِفَضْلِهِ ، وَتَعْرِفَا لَهُمْ بِذَلِكَ ، وَتَنْشِيطًا لَهُمْ عَلَى الْأَعْمَالِ : فَأَعْمَلُهَا تَوْفِيقَهُ لَهُمْ لِلْخَيْرِ ، وَعَصَمَتْهُ لَهُمْ مِنَ الشَّرِّ ، كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُسِّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ » <sup>(٢)</sup> .

فَإِذَا كَانَ الْعَبْدُ يَجِدُ أَعْمَالَ الْخَيْرِ مِيسَرَةً لَهُ ، مُسْهَلَةً عَلَيْهِ ، وَيَجِدُ نَفْسَهُ مَحْفُوظًا بِحَفْظِ اللَّهِ عَنِ الْأَعْمَالِ الَّتِي تَضُرُّهُ : كَانَ هَذَا مِنَ الْبَشَرِيِّ الَّتِي يَسْتَدِلُّ بِهَا الْمُؤْمِنُ عَلَى عَاقِبَهُ أَمْرَهُ ; فَإِنَّ اللَّهَ أَكْرَمَ الْأَكْرَمِينَ ، وَأَجْوَدَ الْأَجْوَدِينَ ، وَإِذَا ابْتَدَأَ عَبْدُهُ بِالْإِحْسَانِ أَتْهُ ، فَأَعْظَمَ مِنْهُ وَإِحْسَانَ يَمِنِ بِهِ عَلَيْهِ : إِحْسَانَهُ الْدِينِيِّ ، فَيُسِّرُّ الْمُؤْمِنُ بِذَلِكَ أَكْمَلَ سُرُورَ : سُرُورُ بَنَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ بِأَعْمَالِ الْخَيْرِ ، وَتَيِسِيرُهَا ، لَأَنَّ أَعْظَمَ عَلَامَاتِ الْإِيمَانِ مَحْبَةُ الْخَيْرِ ، وَالرَّغْبَةُ فِيهِ ، وَالسُّرُورُ بِفَعْلِهِ ، وَسُرُورُ ثَانٍ بِطَمْعِهِ الشَّدِيدِ فِي إِتْمَامِ اللَّهِ نَعْمَتِهِ عَلَيْهِ ، وَدَوَامِ فَضْلِهِ .

وَمِنْ ذَلِكَ : مَا ذَكَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : إِذَا عَمَلَ الْعَبْدُ عَمَلًا مِنْ أَعْمَالِ الْخَيْرِ -

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْم٢٦٤٢) بَعْدَ (١٦٦) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْم١٣٦٢) ، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْم٢٦٤٧) ، مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ .

وخصوصاً الآثار الصالحة والمشاريع الخيرية العامة النفع، وترتب على ذلك محبة الناس له، وثناؤهم عليه، ودعاؤهم له - كان هذا من البشري: أن هذا العمل من الأعمال المقبولة، التي جعل الله فيها خيراً وبركة.

ومن البشري في الحياة الدنيا: محبة المؤمنين للعبد: لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًا﴾ [مريم: ٩٦]، أي محبة منه لهم، وتحبيباً لهم، في قلوب العباد.

ومن ذلك: الثناء الحسن؛ فإن كثرة ثناء المؤمنين على العبد شهادة منهم له والمؤمنون شهداء الله في أرضه.

ومن ذلك: الرؤيا الصالحة يراها المؤمن، أو ثرى له: فإن الرؤيا الصالحة من المبشرات.

ومن البشري: أن يقدر الله على العبد تقديرأً يحبه أو يكرهه، ويجعل ذلك التقدير وسيلة إلى صلاح دينه، وسلامته من الشر.

وأنواع ألطاف الباري سبحانه وتعالى لا تعد ولا تحصى، ولا تخطر بالبال، ولا تدور في الخيال، والله أعلم.



## الْحَدِيثُ الْمَاضِيُّ وَالْمُتَعَوِّلُ فِي بَرِ الْوَالِدِينِ

عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهمما قال : قال رسول الله ﷺ : «رضي الله في رضي الوالدين، وسخط الله في سخط الوالدين» ، (أخرجه الترمذى ، وصححه ابن حبان والحاكم) <sup>(١)</sup> .

هذا الحديث دليل على فضل بر الوالدين ووجوبه ، وأنه سبب لرضى الله تعالى ، وعلى التحذير من عقوق الوالدين وتحريمه ، وأنه سبب لسخط الله .

ولا شك أن هذا من رحمة الله بالوالدين والأولاد ؛ إذ بين الوالدين وأولادهم من الاتصال ما لا يشبهه شيء من الصلات والارتباط الوثيق ، والإحسان من الوالدين الذي لا يساويه إحسان أحد من الخلق ، والتربية المتنوعة وحاجة الأولاد ، الدينية والدنيوية إلى القيام بهذا الحق للتأكد ؛ وفاءً بالحق ، واكتساباً للثواب ، وتعليمًا لذریتهم أن يعاملوهم بما عاملوا به والديهم .

هذه الأسباب وما يتفرع عنها موجب لجعل رضاهما مقرورناً برضاء الله ، وضده بضده .

وإذا قيل : فما هو البر الذي أمر الله به ورسوله ؟

قيل : قد حَدَّدَ الله ورسوله بحد معروف ، وتفسير يفهمه كل أحد ، فالله تعالى أطلق الأمر بالإحسان إليهما ، وذكر بعض الأمثلة التي هي أمثلة من الإحسان ، فكل إحسان قوله أو فعله أو بدنى ، بحسب أحوال الوالدين والوقت والمكان : فإن هذا هو البر .


وفي هذا الحديث : ذكر غاية البر ونهايته التي هي رضي الوالدين ؛ فالإحسان موجب وسبب ، والرضى أثر وسبب . فكل ما أرضي الوالدين من جميع أنواع المعاملات العرفية ، وسلوك كل طريق ووسيلة ترضيهما : فإنه داخل في البر ، كما أن العقوق : كل ما

(١) صحيح ، أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٢) ، والترمذى (رقم ١٨٩٩) ، وابن حبان (٢٠٢٦) موارده أو (٤٢٩) - الإحسان والحاكم (٤/١٥١، ١٥٢)، والبغوي في «شرح السنة» (رقم ٣٤٢٣) ، وانظر «السلسلة الصحيحة» (٥١٦) .

يسخطهما من قول أو فعل، ولكن ذلك مقيد بالطاعة لا بالمعصية، فمتى تعذر على الولد إرضاء والديه إلا بإسخاط الله: وجب تقديم محبة الله على محبة الوالدين، وكان اللوم والجناية من الوالدين، فلا يلومان إلا أنفسهما.

وفي هذا الحديث: إثبات صفة الرضى والسطح لله، وأن ذلك متعلق بمحاباه ومراضيه، فالله تعالى يحب أولياءه وأصفياءه، ويحب من قام بطاعته وطاعة رسوله، وهذا من كماله وحكمته وحمده، ورحمته ورضاه وسخطه، من صفاته المتعلقة بمشيئة وقدرته.

والعصمة في ذلك: أنه يجب على المؤمن أن يثبت ما أثبته الله لنفسه، وأثبتته له رسوله من صفات الكمال الذاتية والفعالية، على وجه يليق بعظمة الله وكبرياته ومجداته، ويعلم أن الله ليس له يد، ولا كفو، ولا مثيل في ذاته وأسمائه، وصفاته وأفعاله، والله أعلم.




## الحديث العابع والمعنى فنون المذاهب

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : «**ثلاث لا يغل قلب مسلم** : إخلاص العمل لله، ومناصحة ولاة الأمور، ولزوم جماعة المسلمين؛ فإن دعوتهم تحيط من ورائهم»، (رواوه مسلم)<sup>(١)</sup>.

قال الشيخ شمس الدين ابن القيم رحمه الله : أي لا يبقى في القلب غل ولا يحمل الغل مع هذه الثلاثة، بل تنفي عنه غله، وتنقيه منه، وتخريجه منه؛ فإن القلب يغل على الشرك أعظم غل، وكذلك يغل على الغش، وعلى خروجه عن جماعة المسلمين بالبدعة والضلالة، فهذه الثلاثة تملأه غلاً ودغلاً، ودواء هذا الغل واستخراج أخلاطه، بتجريد الإخلاص والنصح، ومتابعة السنة، انتهى<sup>(٢)</sup>.

أي : فمن أخلص أعماله كلها لله، ونصح في أموره كلها لعباد الله، ولزم الجماعة بالائتلاف، وعدم الاختلاف، وصار قلبه صافياً نقياً، صار لله ولیاً، ومن كان بخلاف ذلك : امتلاً قلبه من كل آفة وشر ، والله أعلم.



(١) أخرجه الحميدي (٨٨)، وأحمد (٤٣٦/١) في «مسنديهما»، وابن ماجة (٢٢٢)، والترمذى (٢٦٥٨)، وانظر « الصحيح الترمذى » (٢١٤٠)، « الصحيح الجامع » (٦٧٦٦)، « صحيح الترغيب والترهيب » (٨٤)، ووهم المصنف في عزوته إلى مسلم فليس عنده، ولعله تابع ابن القيم فقد قال في «مدارج السالكين» : « . . . وفي الصحيح من حديث أنس : . . . وذكره ».

(٢) «مدارج السالكين» : (٩٠ / ٢).

## الْمِيقَاتُ الْأَثَمُونَ وَالْمُتَهَوِّنُونَ فَلَا أَعْلَمُ الْكَامِلُ وَالْفَنِيلُ

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبْلِ الْمَائِةُ، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً» ، (متفق عليه) <sup>(١)</sup>.

هذا الحديث مشتمل على خبر صادق، وإرشاد نافع.

أما الخبر : فإنه ﷺ أخبر : أن النقص شامل لأكثر الناس، وأن الكامل - أو مقارب الكامل - فيهم قليل، كالأبل المائة، تستكثروا، فإذا أردت منها راحلة تصلح للحمل والركوب، والذهب والإياب : لم تكن تجد لها ، وهكذا الناس كثير، فإذا أردت أن تنتخب منهم من يصلح للتعليم أو الفتوى أو الإمامة، أو الولايات الكبير أو الصغار، أو للوظائف المهمة : لم تكن تجد من يقوم بتلك الوظيفة قياماً صالحًا ، وهذا هو الواقع ؛ فإن الإنسان ظلوم جهول، والظلم والجهل سبب للنقائص، وهي مانعة من الكمال والتكميل.

وأما الإرشاد : فإن مضمون هذا الخبر : إرشاد منه ﷺ إلى أنه ينبغي لمجموع الأمة : أن يسعوا، ويجهدوا في تأهيل الرجال الذين يصلحون للقيام بالمهام، والأمور الكلية العامة النفع.

وقد أرشد الله إلى هذا المعنى في قوله : «فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ قِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيُذْرِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ» [التوبة: ١٢٢]، فأمر بالجهاد، وأن يقوم به طائفة كافية، وأن يتصدى للعلم طائفة أخرى؛ ليعين هؤلاء هؤلاء، وهؤلاء، وأمره تعالى بالولايات والتولية أمر بها، وبما لا تتم إلا به : من الشروط والمكملاط.

فالوظائف الدينية والدنيوية، والأعمال الكلية، لابد للناس منها، ولا تتم مصلحتهم إلا بها، وهي لا تتم إلا بأن يتولاها الأكفاء والأمناء وذلك يستدعي السعي في تحصيل هذه الأوصاف، بحسب الاستطاعة، قال الله تعالى : «فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ» [التغابن: ١٦]، والله أعلم.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٦٤٩٨)، ومسلم في «صحيحه» (رقم ٢٥٤٧) بعد (٢٣٢).

## الْحَدِيثُ الْأَنَاءُ وَالْمَهْوُرُ فَضْلُ التَّمَكُّنِ بِالْمَهْرِ فِي أَنْذَرِ الزَّمَانِ

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «يَاتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ : الْقَابِضُ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمَرِ» (رواوه الترمذى) <sup>(١)</sup>.

وهذا الحديث أيضاً يقتضي خبراً وإرشاداً.

أما الخبر : فإنه صلى الله عليه وسلم أخبر : أنه في آخر الزمان يقل الخير وأسبابه، ويكثر الشر وأسبابه، وأنه عند ذلك يكون المتمسك بالدين من الناس أقل القليل، وهذا القليل في حالة شدة ومشقة عظيمة، كحالة القابض على الجمر : من قوة المعارضين، وكثرة الفتن المضلة، فتن الشبهات والشكوك والإلحاد ، وفتن الشهوات وانصراف الخلق إلى الدنيا وانهماكهم فيها، ظاهراً وباطناً، وضعف الإيمان، وشدة التفرد : لقلة المعين والمساعد .

ولكن المتمسك بدینه، القائم بدفع هذه المعارضات والعوائق التي لا يصمد لها إلا أهل البصيرة واليقين، وأهل الإيمان المتيين : من أفضل الخلق، وأرفعهم عند الله درجة، وأعظمهم عنده قدرأ .

وأما الإرشاد : فإنه إرشاد لأمته : أن يوطنو أنفسهم على هذه الحالة، وأن يعرفوا أنه لابد منها ، وأن من اقتحم هذه العقبات ، وصبر على دينه وإيمانه - مع هذه المعارضات - فإن له عند الله أعلى الدرجات، وسيعينه مولاه على ما يحبه ويرضاه؛ فإن المعونة على قدر المؤنة .

وما أشبه زماننا هذا بهذا الوصف، الذي ذكره صلى الله عليه وسلم، فإنه ما بقي من الإسلام إلا اسمه، ولا من القرآن إلا رسمه : إيمان ضعيف، وقلوب متفرقة، وحكومات متشتتة، وعداوات وبغضاء باعدت بين المسلمين، وأعداء ظاهرون وباطلون، يعملون سراً علينا للقضاء على الدين، والإلحاد وماديات، جرفت بخبيث تيارها وأمواجها المتلاطمـة الشيوخ والشبان، ودعـيات إلى فساد الأخـلاق، والقضاء على بقية الرمق، ثم إقبال الناس على زخارف الدنيا ،

(١) صحيح، أخرجه الترمذى في «جامعه» (٢٢٦٠)، و«العلل الكبير» (٦١١)، وابن عدي في «الكامل» (١٧١١/٥)، وانظر «السلسلة الصحيحة» (رقم ٩٥٧)، لشيخنا الألبانى - رحمه الله - .

بحيث أصبحت هي مبلغ علمهم، وأكبر همهم، ولها يرضون وينقضبون، ودعائية خبيثة للتزهيد في الآخرة، والإقبال بالكلية على تعمير الدنيا، وتدمير الدين، واحتقاره والاستهزاء بأهله، وبكل ما ينسب إليه، وفخر وفخفة، واستكبار بالمدنيات المبنية على الإلحاد التي آثارها وشرورها قد شاهده العباد.

فمع هذه الشرور المتراكمة، والأمواج المتلاطمة، والمزعجات الملحة، والفتن الحاضرة والمستقبلة المدلمحة -مع هذه الأمور وغيرها- تجد مصداق هذا الحديث.

ولكن مع ذلك، فإن المؤمن لا يقتنط من رحمة الله، ولا ييأس من روح الله، ولا يكون نظره مقصوراً على الأسباب الظاهرة، بل يكون متلتفتاً في قلبه كل وقت إلى مسبب الأسباب، الكريم الوهاب، ويكون الفرج بين عينيه، ووعده الذي لا يخلفه، بأنه سيجعل له بعد عسر يسراً، وأن الفرج مع الكرب، وأن تفريح الكربات مع شدة الكربات، وحلول المفزعات.

فالمؤمن من يقول في هذه الأحوال : «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» و«حَسَبَنَا اللَّهُ وَنَعْمَ الوَكِيلُ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا، اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، وَإِلَيْكَ الْمُشْتَكَى، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ، وَبِكَ الْمُسْتَغْاثُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ» ويقوم بما يقدر عليه من الإيمان والنصح والدعوة، ويقنع باليسير، إذا لم يكن الكثير، وبزوال بعض الشر وتحقيقه، إذا تعذر غير ذلك ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا﴾، ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾، ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٤-٥].



والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه إلى يوم الدين .

تمت هذه الرسالة المشتملة على شرح تسع وتسعين حديثاً، من الأحاديث النبوية الجماع، في أصناف العلوم، والمواضيع النافعة، والعقائد الصحيحة، والأخلاق الكريمة، والفقه والأداب، والإصلاحات الشاملة، والفوائد العامة .

قال ذلك معلقها : عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله آل سعدي، غفر الله له ولوالديه ووالديهم، وجميع المسلمين .

وفرغ منه في العاشر من شعبان سنة إحدى وسبعين وثلاثة مئة وألف من الهجرة .

## الفَهْارِسُ

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث

فهرس الموضوعات



# فهرس المآيات

الآية	الصفحة	رقمها
<b>سورة البقرة</b>		
واستعينوا بالصبر والصلوة.....	٤٥	٨٩
بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن.....	١١٢	١٤
قولوا آمنا بالله.....	١٣٦	٢٠٦
ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق.....	١٧٧	٤٩
من عفي له من أخيه شيء فاتياع معروف.....	١٧٨	١٠٧
يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام.....	١٨٣	٩٥
يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر.....	١٨٥	١٨٦، ٧٨
إن الله يحب التوابين ويحب المتظاهرين.....	٢٢٢	٦١
ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم.....	٢٢٤	١٢٦
ولا تنسوا الفضل بينكم.....	٢٣٧	١٤٢، ٣٦
ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء.....	٢٦٥	١٦
وما يذكر إلا أولوا الألباب.....	٢٦٩	١٥٥
من ترпضون من الشهداء.....	٢٨٢	١٣٧
لا يكلف الله نفساً إلا وسعها.....	٢٨٦	١٨٦
<b>سورة آل عمران</b>		
زين للناس حب الشهوات من النساء.....	١٤	٧٧
ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير.....	١٠٤	٣٩
وسارعوا إلى مغرة من ربكم.....	١٣٣	٥٠
الذين ينفقون في السراء والضراء.....	١٣٤	٥١
سنلقى في قلوب الذين كفروا الرعب.....	١٥١	٧٢
<b>سورة النساء</b>		
فانكحوا ما طاب لكم من النساء.....	٣	١٢٠
ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل.....	٥	٢٠٨
من بعد وصية يوصى بها أو دين.....	١٢	٤٨
يريد الله أن يخفق عنكم.....	٢٨	١٨٧
إن تجتنبوا كبار ما تنهون عنه.....	٣١	٦٦

الآية	الصفحة	رقمها
فالصالحات قانتات حافظات للغيب	١٢٠	٣٤
واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً	١٤١	٣٦
والذين ينفقون أموالهم رثاء الناس	١٦	٣٨
إن الله لا يغفر أن يشرك به	٥٣	٤٨
إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات	٤٥	٥٨
ومن يطع الله والرسول فأولئك	١٩٣	٦٩
من يشفع شفاعة حسنة	٤١	٨٥
ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله	١٦	١٠٠
لا خير في كثير من نجواهم	١٦	١١٤
ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله	١٦	١١٤
ومن أحسن ديناً من أسلم وجهه لله	١٥٢، ١٤	١٢٥
فلا جناح عليهم أن يصلحا بينهما صلحاً	١٠٤	١٢٨

### **سورة المائدة**

حرمت عليكم الميّة والدم ولم يخزير	٦٢	٣
ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج	١٨٧، ١٨٦	٦
فلم تجدوا ماً فتيمموا صعيداً طيباً	٧٣، ٦٣	٦
يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام	٣٠	١٦
من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل	١٩٠	٣٢
يا أيها الذين آمنوا لا تسألو عن أشياء	٢٠٨، ١٨٣	١٠١

### **سورة الأنعام**

الذين آمنوا ولم يلبسو إيمانهم بظلم	٥٢	٨٢
أولئك الذين هدى الله	٧٢	٩٠
وآتوا حقه يوم حصاده	٨٧	١٤١

### **سورة الأعراف**

قل أمر ربي بالقسط	٥٢	٢٩
فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلاله	٣٠ - ٢٩	٣٠
وكلوا واشربوا ولا تسرفو	١٤٨	٣١
إن رحمت الله قريب من المحسنين	١٨٨، ١٤٢	٥٦
خذ العفو وأمر بالعرف	١٦٢	١٩٩

الصفحة

رقمها

الأية

### سورة الانفال

إذ يریکهم الله في منامك قليلاً ..... ٤٣ ..... ١٥٠

### سورة التوبة

وإن أحد من المشركين استجارك ..... ٦ ..... ١٢٩  
 إنما الصدقات للقراء والمساكين ..... ٦٠ ..... ٨٧  
 وفي الرقاب ..... ٦٠ ..... ١٢٠  
 وما كان المؤمنون لينفروا كافة ..... ١٢٢ ..... ٣٩  
 فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ..... ١٢٢ ..... ٢١٩

### سورة يونس

للذين أحسنوا الحسني وزيادة ..... ٢٦ ..... ١٤٢  
 قل بفضل الله وبرحمته بذلك فليفرحوا ..... ٥٨ ..... ٢٠٤  
 ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ..... ٦٢-٦٢ ..... ٩٨

### سورة هود

وقال اركبوا فيها باسم الله مجريها ..... ٤١ ..... ١٩٥  
 إن الحسنات يذهبن السيئات ..... ١١٤ ..... ٦٦، ٥١

### سورة يوسف

قال يا بني لا تقتصر رؤياك ..... ٥ ..... ١٥٠  
 قال اجعلني على خزائن الأرض ..... ٥٥ ..... ١٢٥  
 أنت ولسي في الدنيا والآخرة ..... ١٠١ ..... ١٧٦

### سورة الرعد

جفات عدن يدخلونها ومن صلح من ..... ٢٣ ..... ١٩٣  
 والملائكة يدخلون عليهم من كل باب ..... ٢٤-٢٣ ..... ٨٩

### سورة النحل

إن الله يأمر بالعدل ..... ٩٠ ..... ٥٢  
 إن الله مع الذين اتقوا ..... ١٢٨ ..... ١٩٤

### سورة الإسراء

وقل رب أدخلني مدخل صدق ..... ٨٠ ..... ١٩٧

الصفحة	رقمها	الآية
		<b>سورة الكهف</b>
١٧٧ .....	٧ .....	إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها .....
١٨٢ .....	٤٦ .....	والباقيات الصالحات خير عند ربك .....
		<b>سورة مريم</b>
١٧٦ .....	٢٣ .....	يا ليتني مت قبل هذا .....
٢١٥ .....	٩٦ .....	إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات .....
		<b>سورة طه</b>
٤٤ .....	٤٤-٤٣ .....	اذهبا إلى فرعون إنه طغى .....
		<b>سورة الأنبياء</b>
١٩٦ .....	٨٠ .....	وعلمناه صنعة لبوس لكم .....
		<b>سورة العج</b>
٧٨ .....	٢٨ .....	ليشهدوا منافع لهم .....
٢٩ .....	٧٠ .....	ألم تعلم أن الله يعلم ما في السماوات .....
١٨٦ .....	٧٨ .....	وما جعل عليكم في الدين من حرج .....
		<b>سورة النور</b>
١٥٨ .....	١٧ .....	يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبداً .....
١١٩ .....	٣٣ .....	فكابوهم أن علمتم فيهم خيراً .....
١١٩ .....	٣٣ .....	وأتوهم من مال الله الذي آتاكم .....
		<b>سورة الفرقان</b>
١١ .....	٢٢ .....	وقدمنا إلى ما عملوا من عمل .....
١٥٧ .....	٢٩-٢٧ .....	ويوم يغض الظالم على يديه يقول .....
٢١٣، ١٦١ .....	٦٧ .....	والذين إذا أنفقوا لم يسرفو .....
٨٩ .....	٧٥ .....	أولئك يجزون الغرفة بما صبروا .....
		<b>سورة القصص</b>
٢٠٤ .....	٧٩ .....	يا ليت لنا مثل ما أوتي قارون .....
		<b>سورة الروم</b>
٥٨ .....	٣١-٣٠ .....	فأقم وجهك للدين حنيفاً .....

الصفحة

رقمها

الآية

### سورة لقمان

إن الشرك لظلم عظيم ..... ١٦ ..... ٥١

### سورة الأحزاب

والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا ..... ٥٨ ..... ٤٦

### سورة سباء

وما أنفقت من شيء فهو يخلفه ..... ٣٩ ..... ١٧١

### سورة فاطر

إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ..... ١٠ ..... ١٨٢

### سورة يس

إنا نحن نحيي الموتى ونكتب ما قدموا ..... ١٢ ..... ١١٤

### سورة الزمر

ألا لله الدين الخالص ..... ٣ ..... ١٣

للذين أحسنوا في هذه الدنيا حسنة ..... ١٠ ..... ١٤٢

قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم ..... ٥٣ ..... ١٧٢

### سورة غافر

إن الذين يجادلون في آيات الله ..... ٥٦ ..... ٦٥

وقال ربكم ادعوني أستجب لكم ..... ٦٠ ..... ١٧١

### سورة فصلات

إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ..... ٣٠ ..... ٢٠

ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ..... ٣٥-٣٤ ..... ٢٠٤، ١٦٢

ادفع بالتي هي أحسن ..... ٣٥-٣٤ ..... ١٤٢

### سورة الزخرف

فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون ..... ٤٥ ..... ١٨٣

الآية	رقمها	الصفحة
<b>سورة الأحقاف</b>		
ولكل درجات مما عملوا..... ١٩ ..... ٢٤		
<b>سورة الفتح</b>		
لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق..... ٢٧ ..... ١٤٩		
<b>سورة الحجرات</b>		
فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ..... ٩ ..... ١٠٤		
إنما المؤمنون إخوة..... ١٠ ..... ١٢٨		
<b>سورة الطور</b>		
والذين آمنوا واتبعهم ذريتهم..... ٢١ ..... ١٩٣		
<b>سورة النجم</b>		
ليجزي الذين أساءوا بما عملوا..... ٣١ ..... ١٩٦		
وأن إلى ربك المنتهي..... ٤٢ ..... ٢٧		
<b>سورة الرحمن</b>		
يسأله من في السماوات والأرض ..... ٢٩ ..... ٢٠٢		
هل جزاء الإحسان إلا الإحسان..... ٦٠ ..... ١٤٢		
<b>سورة الحديد</b>		
يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى..... ١٢ ..... ٥٣		
<b>سورة المجادلة</b>		
يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أتوا ..... ١١ ..... ٩١		
<b>سورة الصاف</b>		
ومن أظلم من افترى على الله الكذب ..... ٧ ..... ٢٥		
<b>سورة التغابن</b>		
فاتقوا الله ما استطعتم..... ١٦ ..... ٢١٩، ١٨٥، ٧٩		
<b>سورة الطلاق</b>		
ومن يتلق الله يجعل له مخرجاً ..... ٣-٢ ..... ٢٢١، ١٩١		
لينفق ذو سعة من سعته..... ٦ ..... ١٨٦		

الصفحة

رقمها

الآية

### سورة نوح

أن عبدوا الله واتقوه ..... ٣ ..... ٥٠

### سورة الإنسان

يوفون بالنذر ..... ٧ ..... ١٢٧

### سورة الصاف

وأما السائل فلا تنهر ..... ١٠ ..... ١٨٤

### سورة البينة

وما أمروا إلا ليعبدوا الله ..... ٥ ..... ١٤

### سورة الإخلاص

قل هو الله أحد ..... ١ ..... ٢٠١

لم يلد ولم يولد ..... ٣ ..... ٢٠٢

ولم يكن له كفواً أحد ..... ٤ ..... ٢٠٢



# فَهْرُوسُ الْمَكَاتِبِ

رقم الصفحة

الحديث

٤٩	اتق الله حيئما كنت.....
١٣١	ادرأوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم.....
١٤٨	إذا استغسلتم من العين فاغسلوا .....
٧٩	إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم.....
١٢٢	إذا حكم الحكم فاجتهد وأصاب فله أجران .....
١٦٨	إذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع.....
١١٣	إذا مات العبد انقطع عمله إلا من ثلاثة.....
١٦	إذا مرض العبد أو سافر كتب له ما كان يعمل.....
٥٤	إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه.....
٢٥	أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً .....
٤٥	ارحموا عزيز قوم ذل.....
٧٣	الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام.....
١٦	استعينوا بالندوة والروحة .....
١٣٧	أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة.....
٧٤	أسعد الناس بشفاعتي : من قال .. .
٤١	اشفعوا فلتؤجروا ويقضى الله على لسان رسوله ما شاء .....
٧٢	أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلـي .....
١٨٣	أعظم المسلمين جرمـاً من سـأـلـ عن شيء .....
٣٠	اعملوا فكل ميسـرـ لما خلق.....
٢٠٠-١٩٩	اقضـيـ ما يـقـضـيـ الحاجـ غيرـ أنـ لا .....
١١٦	الحقـواـ الفـرـائـضـ بـأـهـلـهـا .....
١٨٤	أـلـاـ سـأـلـواـ إـذـ لـمـ يـعـلـمـواـ فـإـنـماـ شـفـاءـ العـيـ السـؤـالـ .....
٥٦-٥٥	اللـهـمـ اـجـعـلـنـيـ لـكـ شـكـارـاـ،ـ لـكـ ذـكـارـاـ .....
١٧١	اللـهـمـ أـعـطـ مـنـفـاـ خـلـفـاـ وـأـعـطـ مـسـكـاـ تـلـفـاـ .....
٢٠٥،٨٩	اللـهـمـ إـنـيـ أـسـأـلـكـ الـهـدـىـ وـالتـقـىـ وـالـعـفـافـ وـالـغـنـىـ .....
٥٦	اللـهـمـ إـنـيـ أـعـوذـ بـرـضـاكـ مـنـ سـخـطـكـ .....
٧١	اللـهـمـ إـنـيـ أـعـوذـ بـكـ مـنـ عـذـابـ جـهـنـمـ .....
١٦٦	اللـهـمـ اـهـدـنـيـ لـأـحـسـنـ الـأـعـمـالـ وـالـأـخـلـاقـ .....

## الحديث

رقم الصفحة	ال الحديث
٢١٤	أما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة.....
١٤٨	أمر بخضاب الرجلين لوجهمها.....
٤٣	أنزلوا الناس منازلهم.....
٥٤	انظروا إلى من هو أسفل منكم ولا تنظروا.....
١٥٩-١٥٨	الآناة من الله والعلة من الشيطان .....
٢٢	أن تعبد الله كأنك تراه.....
١٦٥	إن الله جميل يحب الجمال.....
٩٧	إن الله قال : من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب .....
١١٧	إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه.....
١٤١	إن الله كتب الإحسان على كل شيء .....
٢٠٧	إن الله يرضي لكم ثلاثة ويكره لكم ثلاثة.....
٦٨	إن بلاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا .....
١٦	إن بالمدينة أقواماً ما سرت مسيراً .....
٢٢	أن تعبد الله كأنك تراه.....
٥٣	إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام .....
١٧٧	إن الدنيا حلوة خضراء.....
٧٧	إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه .....
١٣٩	إن لهذه أوابد كأوابد الوحش.....
١٧	إنك لن تعمل عملاً تبتغى به وجه الله إلا أجرت .....
١٣	إنما الأعمال بالنيات.....
٢١٩	إنما الناس كالإبل المائة.....
١٢٧	إنه لا يأتي بخير وإنما يستخرج .....
١٤٤، ٦٥	إنها رجس .....
٦٤	إنها ليست بنجس .....
٥٥	إني أحبك فلا تدع عن أن تقول دبر كل صلاة .....
٧٥	أوصاني خليلي بثلاث : صيام ثلاثة.....
٢٦-٢٥	أو أملك لك شيئاً أن نزع الله من قلبك الرحمة .....
٢٦-٢٥	إياكم والكذب فإن الكذب يدعو إلى الفجور .....
١٧٩، ٢٣	إيمان بعض وسبعون - أو بعض وستون - شعبة .....
١٦٦	بحسب أمرئ من الشر أن يحقّر أخيه.....
٧٣	بعثت بين يدي الساعة.....

## الحديث

رقم الصفحة	ال الحديث
٩٩ .....	البيان بالخير ما لم يتفرقوا .....
١٢٥ .....	البينة على المدعي واليمين على من أنكر .....
٧٠ .....	التحيات لله والصلوات والطيبات .....
٢١ .....	تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة .....
١٢٠ .....	تنحر المرأة لأربع : مالها وجمالها وحسبها .....
٢١٤ .....	تلك عاجل بشرى المؤمن .....
٢١٨ .....	ثلاث لا يغل عليهم قلب مسلم .....
١١٩ .....	ثلاثة حق على الله عونهم .....
١٤٤ .....	حرم رسول الله ﷺ يوم خير الحمر الأنسية .....
٨١ .....	حق المسلم على المسلم ست .....
١٤٨ .....	الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء .....
١٩٨، ٦٩ .....	خذوا عني مناسكم .....
٢٠٩ .....	خذى من ماله بالمعروف ما يكفيك .....
١٨٣ .....	دعوني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم .....
١٢٢، ١٩ .....	الدين النصيحة .....
١٨٨ .....	الراحمون يرحمهم الرحمن .....
٧ .....	رب اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني .....
١٠٧ .....	رحم الله عبداً سمحاً إذا باع سمحاً إذا اشتري .....
١٤٨ .....	رخص في الرقية من العين والحملة .....
٢١٦ .....	رضي الله في رضي الوالدين وسخط الله في سخط الوالدين .....
١٤٩ .....	الرؤيا الصالحة من الله .....
١٩٥ .....	سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقربين .....
١٤٨ .....	الشفاء في ثلاثة شرطة محجم .....
١١١ .....	الشفعة كحل العقال .....
١١١ .....	الشفعة لمن واثبها .....
١٠٣ .....	الصلح جائز بين المسلمين إلا صلح حرام حلالاً .....
٦٦، ٥٠ .....	الصلوات الخمس وال الجمعة إلى الجمعة .....
١٩٨، ٧١، ٧٨ .....	صلوا كما رأيتمني أصلي .....
٦١ .....	الظهور شطر الإيمان .....
٥٢ .....	الظلم ظلمات يوم القيمة .....

الحادي	رقم الصفحة
عشر من الفطرة: قص الشارب.....	٥٩
على اليد ما أخذت حتى تؤديه.....	١٠٨
عليكم السمع والطاعة فيما استطعتم.....	١٣٢
العود الهندي فيه سبعة أشفيه.....	١٤٨، ١٤٢
في الحية السوداء شفاء من كل داء.....	١٤٨
في كل كبد حرى أجر.....	١٤٢
قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً.....	١٦٧
القضاء ثلاثة.....	١٣٣
قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل ما لم يقسم.....	١١٠
القلب يحزن والعين تدمع ولا تقول إلا ما يرضي رب.....	١٨٩
قل آمنت بالله ثم أستقم.....	٢٢
﴿فَلْمَّا هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن.....	٢٠١
الكبير بطر الحق وغمط الناس.....	١٦٥
كبيرٌ كبرٌ.....	٦٩
كفى بالمرء إِنَّمَا أن يضع من يعول.....	١٥٥
كل شيء يقدر حتى العجز والكيس.....	٢٩
كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها.....	٩٣
كل واشرب والبس وتصدق من غير سرف.....	٢١٣
الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت.....	٣٠
لا أحصي ثناءً عليك أنت كما أثنيت على نفسك.....	٥٦
لا إيمان لمن لا أمانة له.....	٢٤
لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة.....	١٣٧
لا تخن من خانك.....	٢٠٩
لا تغصب.....	١٦٢
لا حسد إلا في اثنين.....	٢٠٢
لا حليم إلا ذو عشرة.....	١٥٩
لا ضرار ولا ضرار.....	٤٦
لا طاعة في معصية إِنما الطاعة في المعروف.....	١٣٢
لا يتمنن أحدكم الموت لضرر أصحابه.....	١٧٥
لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان.....	٢١١

## الحديث

## رقم الصفحة

١٦٥	لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر.
٢٧	لا يزال الناس يتساءلون عن حقيقة قولهم.
١٢٢	لا يفرك مؤمن مؤمنة.
٥٧	لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث.
١٧٦	لا يقل أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت.
١٥٨	لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين.
١٤٥	لعن الله المتشبهين من الرجال النساء.
٧٤	لكل نبي دعوة قد تعجلها وقد خابت دعوتي.
١٦٣	ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد.
٨٦	ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة.
١٩٨	لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي.
١٣٥	لو يعطي الناس بدعواهم لادعى رجال دماء قوم وأموالهم.
٨٨	ما أتاك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه.
١٤٧	ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء.
٦٣	ماء طهور لا ينجيه شيء.
١٣٩	ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل.
١٥٤	ما نخل والد ولده من نخل أفضل من أدب حسن.
١٩١، ٩١	ما نقصت صدقة من مال.
١٨١	ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه.
١٩٣، ١٥٦	مثل الجليس الصالح والسوء.
٢٣	المجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله.
١٩٤	المرأة على دين خليله فلينظر أحدكم.
١٩٣	المرأة مع من أحب.
٤٤	مرروا أولادكم بالصلوة لسبعين سنين.
٢٠٧	المسلم أخو المسلم، لا يظلمه.
٢٢	المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده.
١٢٨	المسلمين تكافأ دماؤهم.
١٠٦	مطلب الغني ظلم.
٦٠	مطهرة للضمير مرضاة للرب.
١٩١	من أحب أن يبسط له في رزقه.

## الحديث

## رقم الصفحة

٢٠٦ .....	من أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة.....
١٧، ١٣ .....	من أحدث في أمرنا هذا .....
١٢٠، ١٦ .....	من أخذ أموال الناس يريد أداءها .....
١٤٦ .....	من تشبه بقوم فهو منهم.....
١٣٠ .....	من تطّبّ ولم يعلم منه طب فهو ضامن.....
١٥٢ .....	من حسن إسلام المرأة تركه ما لا يعنيه .....
٢١ .....	من دعا إلى هدى كان له من الأجر .....
١١٥ .....	من سبق إلى ماء لم يسبق إليه مسلم فهو له.....
٢١ .....	من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة .....
١٩٨ .....	من شاء أن يهمل بعمره فليفعل.....
٤٦ .....	من ضار ضار الله به .....
١٧، ١٣ .....	من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد .....
١٣ .....	من غشنا فليس منا .....
١٠٨ .....	من غصب قيد شير من الأرض طوفة يوم القيمة.....
١٦ .....	من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا.....
١٨٨ .....	من لا يرحم الناس لا يرحمه الله .....
٩٥ .....	من لم يدع قول الزور والعمل به فليس .....
١٢٧ .....	من نذر أن يطيع الله فليطعه.....
١٨٤-١٨٣، ٢٢ .....	من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين.....
٨٨ .....	من يستعفف يُعفه الله.....
٣٣ .....	المؤمن التوبي خير وأحب إلى الله من .....
٣٩ .....	المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه ببعضًا .....
٢٣ .....	المؤمن من أنه الناس على دماتهم وأموالهم .....
٤٧ .....	نهى ﷺ أن يورد مرض على مصح .....
١٠١ .....	نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحصاة.....
١٤٨ .....	نهى عن الدواء الخبيث.....
١٨٩ .....	هذه رحمة يجعلها الله في قلوب عباده .....
١٧ .....	هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم .....
٧٧ .....	والقصد القصد تبلغوا .....
٧٨، ٧٣ .....	وجعل رزقي تحت ظل رمحي .....

## الحادي

## رقم الصفحة

١٦٦	وجهت وجهي للذي فطر السماوات.....
١٢٨	وكونوا عباد الله إخواناً.....
٨٨	ومن يسعفه الله .....
١٦٠	يا أبا ذر لا عقل كالتدبير.....
١٢٤	يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة.....
٢٧	يأتي الشيطان أحدكم فيقول : من خلق كذا ..
٢٢٠	يأتي على الناس زمان القابض على دينه ..
١٢١	يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة ..
٧٩	يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا.....
٧٥	يصبح على كل آدمي كل يوم ثلاثة وستون صدقة ..
١٧٢	يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر.....
١١٢	يقول الله تعالى : «أنا ثالث الشركين ما لم يخن أحدهما صاحبه ..
٦٩	يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله ..



# فهرس الم الموضوعات

## الصفحة

## الموضوع

٥	..... مقدمة المحقق
٧	..... ترجمة المؤلف
٧	..... مولده وعائلته :
٨	..... كفالة زوج أبيه له :
٨	..... والده :
٨	..... والدته :
٨	..... إخوته :
١٣	..... الحديث الأول : النية والإخلاص
١٣	..... الحديث الثاني : التحذير من البدع
١٩	..... الحديث الثالث : الدين النصيحة
٢١	..... الحديث الرابع : صفات أهل الجنة
٢٢	..... الحديث الخامس : الاستقامة
٢٣	..... الحديث السادس : صفة المسلم
٢٥	..... الحديث السابع : صفات المنافق
٢٧	..... الحديث الثامن : علاج الوسوسة في الإيمان
٢٩	..... الحديث التاسع : الإيمان بالقدر
٣١	..... الحديث العاشر : الدعوة إلى الهدى
٣٢	..... الحديث الحادي عشر : فضل التفقه في الدين
٣٣	..... الحديث الثاني عشر : المؤمن القوي
٣٩	..... الحديث الثالث عشر : المؤمن للمؤمن كالبنيان
٤١	..... الحديث الرابع عشر : السعي في الخير بين الناس
٤٣	..... الحديث الخامس عشر : أنزلوا الناس منازلهم
٤٧	..... الحديث السادس عشر : الجزء من جنس العمل
٤٩	..... الحديث السابع عشر : التقوى
٥٢	..... الحديث الثامن عشر : الظلم ظلمات
٥٤	..... الحديث التاسع عشر : شكر النعم
٥٧	..... الحديث العشرون : شرط صحة الصلاة
٥٩	..... الحديث الحادي والعشرون : عشر من الفطرة

## الموضوع

### الصفحة

٦٢.	الحادي الثاني والعشرون : الماء طهور.....
٦٤.	الحادي الثالث والعشرون : سؤر الهرة.....
٦٦.	الحادي الرابع والعشرون : من مكفرات الذنب.....
٦٨.	الحادي الخامس والعشرون : صفة الصلاة.....
٧٢.	الحادي السادس والعشرون : من خصائص النبي ﷺ .....
٧٥.	الحادي السابع والعشرون : من وصايا النبي ﷺ .....
٧٧.	الحادي الثامن والعشرون : الدين يسر.....
٨١.	الحادي التاسع والعشرون : حق المسلم على المسلم.....
٨٣.	الحادي الثلاثون : أجر النية الصالحة.....
٨٤.	الحادي الحادي والثلاثون : الحث على الإسراع بالجنازة.....
٨٦.	الحادي الثاني والثلاثون : تحديد نصاب زكاة الحبوب والشمار.....
٨٨.	الحادي الثالث والثلاثون : فضل الصبر والغفاف.....
٩١.	الحادي الرابع والثلاثون : ما نقصت صدقة من مال.....
٩٣.	الحادي الخامس والثلاثون : للصائم فرحتان .....
٩٧.	الحادي السادس والثلاثون : صفة الأولياء.....
٩٩.	الحادي السابع والثلاثون : البيعان بالخيار.....
١٠١.	الحادي الثامن والثلاثون : من البيوع المنهي عنها .....
١٠٢.	الحادي التاسع والثلاثون : أنواع الصلح وشروطه .....
١٠٦.	الحادي الأربعون : المعاشرة في إعطاء الحق الواجب ظلم .....
١٠٨.	الحادي الحادي والأربعون : على اليد ما أخذت حتى تؤديه .....
١١٠.	الحادي الثاني والأربعون : أحكام الشفعة.....
١١٢.	الحادي الثالث والأربعون : فضل الشركات وبركتها .....
١١٢.	الحادي الرابع والأربعون : ما ينفع العبد بعد وفاته.....
١١٥.	الحادي الخامس والأربعون : السبق في المباحث .....
١١٦.	الحادي السادس والأربعون : ألْقُوا الْفَرَاقْنَ بِأَهْلِهَا .....
١١٧.	الحادي السابع والأربعون : لا وصية لوارث.....
١١٩.	الحادي الثامن والأربعون : ثلث حق على الله عونهم .....
١٢١.	الحادي التاسع والأربعون : المحرمات من الرضاع .....
١٢٢.	الحادي الخمسون : حُسْنٌ عَشْرَةُ النِّسَاءِ .....
١٢٤.	الحادي الحادي والخمسون : ذم الحرص على الإمارة.....

## الصفحة

## الموضوع

الحاديـث الثـاني والـخمسون : الـوفـاء بالـنذر.....	١٢٧
الحاديـث الثـالث والـخمسون : مـن صـفات الـمـسـلمـين.....	١٢٨
الحاديـث الرـابـع والـخمسـون : مـن قـوـانـين الطـبـ فيـ الإـسـلام.....	١٣٠
الحاديـث الـخامـس والـخمسـين : درـأـ المـحـدـودـ بـالـشـبـهـات.....	١٣١
الحاديـث السـادـس والـخمسـون : لـا طـاعـةـ إـلـاـ فـيـ الـمـعـرـفـ.....	١٣٢
الحاديـث السـابـع والـخمسـون : أـجـرـ الـمـجـتـهد.....	١٣٣
الحاديـث الثـامـن والـخمسـون : الـبـيـنةـ عـلـىـ مـنـ اـدـعـي.....	١٣٥
الحاديـث التـاسـع والـخمسـون : صـفـةـ الشـاهـدـ الـعـدـل.....	١٣٧
الحاديـث السـتوـنـ : مـنـ آـدـابـ الـذـبـحـ فـيـ الإـسـلام.....	١٣٩
الحاديـث الـحادـيـ والـستـونـ : الإـحـسانـ فـيـ الذـبـح.....	١٤١
الحاديـث الـثـانـيـ والـستـونـ : الـمـحـرـمـاتـ مـنـ الـلـحـومـ.....	١٤٤
الحاديـث الـثـالـثـ والـستـونـ : ذـمـ التـشـبـهـ بـالـنـسـاءـ.....	١٤٥
الحاديـث الرـابـعـ والـستـونـ : لـكـ دـاءـ دـوـاءـ.....	١٤٧
الحاديـث الـخامـسـ والـستـونـ : آـدـابـ الرـؤـيـاـ.....	١٤٩
الحاديـث السـادـسـ والـستـونـ : الـمـحـسـنـ فـيـ إـسـلامـهـ.....	١٥٢
الحاديـث السـابـعـ والـستـونـ : تـرـبـيـةـ الـأـوـلـادـ وـتـأـديـبـهـ.....	١٥٤
الحاديـث الثـامـنـ والـستـونـ : الـجـلـيـسـ الصـالـحـ وـالـجـلـيـسـ السـوـءـ.....	١٥٦
الحاديـث التـاسـعـ والـستـونـ : اـحـتـراـزـ الـمـؤـمـنـ وـيـقـظـتـهـ.....	١٥٨
الحاديـث السـبعـونـ : وـصـيـةـ نـافـعـةـ.....	١٦٠
الحاديـث الـحادـيـ وـالـسـبـعـونـ : ذـمـ الـغـضـبـ.....	١٦٣
الحاديـث الـثـانـيـ وـالـسـبـعـونـ : ذـمـ الـكـبـرـ.....	١٦٥
الحاديـث الـثـالـثـ وـالـسـبـعـونـ : الـقـنـاعـةـ.....	١٦٧
الحاديـث الرـابـعـ وـالـسـبـعـونـ : وـصـيـةـ بـلـيـغـةـ.....	١٦٨
الحاديـث الـخـامـسـ وـالـسـبـعـونـ : مـنـ أـسـابـ النـصـرـ.....	١٧٠
الحاديـث السـادـسـ وـالـسـبـعـونـ : كـرـمـ اللهـ تـعـالـيـ.....	١٧٢
الحاديـث السـابـعـ وـالـسـبـعـونـ : النـهـيـ عـنـ تـمـنـيـ الـمـوتـ.....	١٧٥
الحاديـث الثـامـنـ وـالـسـبـعـونـ : التـحـذـيرـ مـنـ قـتـنـةـ الدـنـيـاـ وـقـتـنـةـ النـسـاءـ.....	١٧٧
الحاديـث التـاسـعـ وـالـسـبـعـونـ : شـعـبـ الإـيمـان~.....	١٧٩
الحاديـث الـثـمانـونـ : تـكـلـيمـ اللهـ لـعـبـادـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ.....	١٨١
الحاديـث الـحادـيـ وـالـثـمانـونـ : النـهـيـ عـنـ كـثـرـةـ اـسـئـالـ.....	١٨٢

## الصفحة

## الموضوع

١٨٧	الحديث الثاني والثمانون : فضل الرحمة والرحماء
١٩٠	الحديث الثالث والثمانون : فضل صلة الرحم
١٩٢	الحديث الرابع والثمانون : المرأة مع من أحب
١٩٤	الحديث الخامس والثمانون : دعاء السفر
١٩٧	الحديث السادس والثمانون : خذوا عني مناسككم
٢٠١	الحديث السابع والثمانون : من فضائل سورة الإخلاص
٢٠٣	الحديث الثامن والثمانون : لا حسد إلا في اثنين
٢٠٥	الحديث التاسع والثمانون : من الأدعية الجامعة
٢٠٦	الحديث التسعون : الإيمان بالله وبال يوم الآخر
٢٠٧	الحديث الحادي والتسعون : من أوامر الله ونواهيه
٢٠٩	الحديث الثاني والتسعون : من آداب العشرة بين الزوجين
٢١١	الحديث الثالث والتسعون : من آداب القضاء
٢١٢	الحديث الرابع والتسعون : النهي عن الإسراف في المباحثات
٢١٤	الحديث الخامس والتسعون : بشرى المؤمن
٢١٦	الحديث السادس والتسعون : فضل بر الوالدين
٢١٨	الحديث السابع والتسعون : فضل الإخلاص
٢١٩	الحديث الثامن والتسعون : قلة أهل الكمال والفضل
٢٢٠	ال الحديث التاسع والتسعون : فضل التمسك بالسنن في آخر الزمان
٢٢٣	فهرس الآيات
٢٢٩	فهرس الأحاديث
٢٣٧	فهرس الموضوعات